الهيئة العامة
للرقابة المالية
Egyptian Financial Supervisory Authority

التقرير السنوي

للهيئة العامة للرقابة المالية

٢٠١٥

مقدمة

مقدمة

أتشرف أن أضع بين أيديكم التقرير السنوي للهيئة العامة للرقابة المالية، الذي يوضح مجمل أنشطة الهيئة وإنجازاتها في العام ٢٠١٥. وقد شهدت السنة المشار إليها العديد من التطورات التشريعية والتنظيمية إضافة إلى بذل الجهود فى ممارسة الدور الرقابى وحماية المتعاملين بما يضمن تحقيق أهدافها المؤسسية وتطبيق استراتيجيتها.

فقد صدرت فى شهر مايو ٢٠١٥ تعديلات فى اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال سهلت فى عدد من الأمور المتعلقة بالسوق وبزيادة رؤوس الأموال، وتضمنت تعديلات أخرى لاستحداث أنواع جديدة من السندات وكذا صناديق الاستثمار الخيرية، كما انتهت الهيئة أيضا من إعداد مشروع تعديلات هامة على قانون سوق رأس المال، تتضمن تنظيم للصكوك ولعروض الشراء واستحداث اتحاد مصري لشركات الأوراق المالية وغيرها من الإضافات، ووافقت عليها لجنة الإصلاح التشريعي.كما صدر قرار تعديل قواعد حوكمة الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية وغير المقيدة أسهمها، وذلك للتيسير عليها وآخذاً فى الحسبان العديد من الاعتبارات العملية. كما صدر قرار باستحداث آلية إتاحة الأسهم للبيع فى اليوم التالي (T+١).

وفيما يخص معايير المحاسبة المصرية، صدرت نسخة محدثة وهو أول تحديث منذ عام ٢٠٠٦ بالرغم مما شهدته المعايير الدولية من تطور خلال كل تلك السنوات. كما عملت الهيئة على تطوير الإصدار الثالث من الكتاب السنوي لأنشطة الهيئة بحيث يتضمن العديد من الإحصائيات والمعلومات عن سوق الخدمات المالية غير المصرفية.

وفي مجال نشاط التأمين انتهت الهيئة من إعداد مشروع تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين وأرسل للوزير المختص، وتتطلع الهيئة لأن تصدر قريباً ، كما صدر لأول مرة قرار ينظم الإصدار والتوزيع الالكتروني لبعض وثائق التأمين النمطية ، كذلك صدر تعديل على قانون الإشراف والرقابة على التأمين (المادة ٢٤) فى شهر أغسطس الماضي، بما يضفى الشخصية الاعتبارية على صناديق التأمين الحكومية، ويعزز استقلاليتها وحوكمتها كما تم اعتماد العقود الاسترشادية لوسطاء التأمين و فى مجال صناديق التأمين الخاصة تم تحقيق خطوة كبيرة بصدور تعديلات فى اللائحة التنفيذية لقانون صناديق التأمين الخاصة وفقاً للمشروع الذي أعدته الهيئة والمتضمن العديد من الإضافات الجوهرية والمتعلقة بإدارة وحوكمة الصناديق واستثمار أموالها وتنظيم سجلاتها. وتلا ذلك صدور عدد من القرارات التنظيمية الهامة، وتنفيذ ورشة عمل للتعريف بها.

كما تم تطوير منظومة التمويل العقاري، فبعد تعديلات قانون التمويل العقاري التي صدرت عام ٢٠١٤، أصدر مجلس الوزراء فى شهر أبريل ٢٠١٥ تعديلات اللائحة التنفيذية للقانون وفقاً للمشروع الذي أعدته الهيئة. وتم إنشاء أول اتحاد مصري للتمويل العقاري وعقد جمعيته العامة وانتخاب مجلس إدارته. كما أصدرنا عدداً كبيراً من القرارات التنظيمية والخاصة بالقواعد المنظمة لنشاط التمويل العقاري وبالآليات المستحدثة فى التمويل العقاري (من إجارة منتهية بالتملك أو مشاركة أو المرابحة) وكذا تنظيم للمهنيين العاملين فى المجال ونماذج العقود والمؤشرات التي يمكن الاستناد إليها فى تحديد قيمة القسط المتغير وغيرها كما تم صدور أول معايير مصرية للتقييم العقاري وتم صدور أول قانون فى مصر لتنظيم الضمانات المنقولة، فى ضوء المشروع الذي أعدته الهيئة.

وفى مجال التمويل متناهي الصغر تم تفعيل منظومة التمويل متناهي الصغر، بعد صدور أول قانون ينظم هذا النشاط فى نوفمبر ٢٠١٤. وتم إنشاء وحدة للرقابة على نشاط الجمعيات الأهلية وتم تشكيل مجلس أمنائها وكذا إدارة للشركات، وكذا إصدار قواعد ومعايير ممارسة النشاط وشروط الترخيص والعديد من القرارات الأخرى المنظمة. وتم الانتهاء من الترخيص لأكثر من ٥٣٥ جمعية ومؤسسة أهلية وثلاثة شركات. كما تم إنشاء أول اتحاد للتمويل متناهي الصغر، وانتخاب مجلس إدارته. واستحدثت الهيئة أسلوب جديد فى عقد الجمعيات العامة، باجتماعها فى ثلاثة محافظات فى آن واحد (أسيوط، القاهرة، الإسكندرية). وتلا ذلك أقوى حملة تدريب وتوعية شهدتها الهيئة فى تاريخها تضمن فعاليات في مختلف أنحاء الجمهورية وإعداد أفلام تعليمية واستخدام الاجتماعات المرئية (فيديو كونفرانس).

كما انتهى مركز المديرين المصري من إعداد دليل محدث لحوكمة الشركات، ويتوقع إصداره قريباً بعد المراجعة النهائية. هذا بالإضافة الى تقديم عدد كبير من البرامج التدريبية فى مجالات الحوكمة والمراجعة الداخلية وشهادات « عضو مجلس الإدارة المعتمد » وغيرها كما قدم معهد الخدمات المالية عدد غير مسبوق من البرامج والدورات التدريبية لمختلف الأنشطة التى تختص الهيئة بالإشراف عليها، كما وقع اتفاقيات تعاون مع معاهد تدريبية وجهات إصدار شهادات معتمدة فى بريطانيا. كما نظم المعهد عدد من المؤتمرات وورش العمل الهامة فى مجالات التأجير التمويلى وصناديق التأمين الخاصة والتمويل العقاري والتمويل متناهى الصغر .

ومن ناحية أخرى فقد نجحت الهيئة فى تطوير أسس حماية المستثمرين وإعطائهم ثقة اكبر، ومن أهم جوانب عمل الهيئة إنفاذ القوانين المنظمة للإنشطة التى تختص بالإشراف والرقابة عليها؛ حيث تولى إدارات متخصصة الجهد لرصد المخالفات أو التلاعبات ويتم التحقيق فيها ومن يثبت مخالفته للقوانين أو اللوائح التنفيذية لها أو الضوابط والتعليمات الصادرة عن الهيئة ثم تحريك الدعوي الجنائية واحالته للنيابة المختصة. كما يجيز القانون المنظم لعمل الهيئة (١٠ لسنة ٢٠٠٩) التصالح بشأن المخالفات متى رأت الهيئة مناسبة ذلك. ويوضح القسم الثالث من هذا التقرير عدد طلبات تحريك الدعوى الجنائية والتصالحات التى تمت فى كل نشاط من الأنشطة خلال علم ٢٠١٥.

كذلك لا تدخر الهيئة الجهد فى فحص شكاوى المتعاملين مع مختلف مقدمى الخدمات المالية غير المصرفية التى تختص الهيئة بالرقابة عليها ويتم دراسة كل شكوى البت فيها بدون مقابل.

فوفقا لتقرير ممارسة أنشطة الأعمال ٢٠١٦ (**Doing Business Report**) الصادر فى شهر أكتوبر ٢٠١٥ عن مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي، فبالرغم من تراجع ترتيب مصر هذا العام ١٩ مركزاً فى مؤشر سهولة أداء الأعمال إلا أننا تقدمنا ١١ مركزاً في المؤشر الفرعي لتعزيز حماية المستثمرين الأقلية. والتقرير أشاد بقرار الهيئة المنظم للأسهم التى تشتريها الشركات التابعة فى رأسمال الشركة الأم، واعتبرها أسهم خزينة. وضمن عناصر المؤشر الفرعى لتعزيز حماية المستثمرين جاء عنصر «مدى كفاية الافصاحات» حيث حصلت مصر على ٨ نقاط وهو أعلى من متوسط دول منطقة الشرق الأوسط ٥,٨ نقطة بل ومن متوسط الدول ذات الدخل المرتفع بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (**OECD**) والذي حدده التقرير بـ ٦,٤ نقطة.

وفى مجـــال العلاقات الدولية تم استضافة الاجتماع السنوي للجنة الأسواق الناشئة والواعدة بالمنظمة الدولية لهيئات أســواق المال (الأيوسكو) بمشاركة ١٠٠ ممثل عن ٤٠ هيئة من مختلف أنحاء العالم إضافة إلى عدد من خبراء سوق المال كما وقعت الهيئة اتفاقية تعاون رقابي مع سلطة دبي المالية والتي مثلها رئيسها أيان جونسون، كما شاركت الهيئة أيضا فى اجتماعات الاتحاد الدولي لمراقبي التامين ، والذي عقد فى مراكش بالمملكة المغربية كما شاركت الهيئة في الاجتماع السنوي لهيئات الأوراق المالية لمنطقة إفريقيا والشرق الأوسط الأعضاء بالمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية الأيوسكو والذي عقد بدولة موريشيوس وتولت الهيئة رئاسة الاجتماع الذي ناقش أوضاع أسواق المال ،كما انتقلت رئاسة إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية إلى مصر ممثلة فى الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى الصعيد العالمي تجدر الإشارة الى أن مؤشر التنافسية العالمي لعام ٢٠١٥ – ٢٠١٦ والذي صدر فى شهر سبتمبر ٢٠١٥ عن المنتدى الاقتصادي العالمي بدافوس تضمن عدد من الإشارات الايجابية فيما يخص سوق المال فى مصر وإتاحة التمويل للشركات من خلال إصدار الأسهم. حيث شهدت مصر تقدماً فى عدد من العناصر وجاء ترتيبها أعلى من ترتيب الدولة ككل فى مؤشر التنافسية بما يؤكد على نجاح الجهود المبذولة فى تطوير سوق المال. فضمن المؤشر العام لنمو الأسواق المالية بالتقرير، تحسن ترتيب مصر خمسة مراكز هذا العام فى عنصر «توفير التمويل من خلال سوق الأسهم» ، لنرتفع من الترتيب الـ ٦٠ إلى الـ ٥٥ من ضمن ١٤٠ دولة. وتحصل مصر على تقييم ٣,٨ درجة مقارنة بـ ٣,٦ درجة في تقرير العام الماضي. وشهدت مصر تقدماً فى عنصر «الرقابة والإشراف على البورصات» حيث أصبحنا فى المركز الـ ١٠٢ هذا العام مقارنة بـ ١٠٧ فى تقرير العام الماضي. وجاء التقييم بـ ٣,٧ درجة صعوداً من ٣,٥ درجة عام ٢٠١٤.

ولازال أمام الهيئة الكثير من الجهد الواجب بذله للمحافظة على ما تم انجازه من أهداف وما تم تحقيقه من نجاحات ولازال المجال واعدا أمام الأنشطة المالية غير المصرفية ليحقق المزيد من التقدم والرقى.

رئيس الهيئة

شـريف سامي

لمحة عن التطورات الاقتصادية خلال عام ٢٠١٥

بدأ الاقتصاد المصري في التعافي والنمو وتحسّنت نسبياً ثقة المستثمرين فيه، وذلك نتيجة للعديد من الإجراءات التي اتخذتها الحكومة المصرية منها البدء فى إصلاح منظومة الدعم وخاصة دعم الطاقة، والبدء في تنفيذ العديد من المشروعات القومية الكبرى ، وحل عدد من المنازعات مع المستثمرين. ويظهر ذلك بوضوح في تحسّن معظم المتغيرات والمؤشرات الاقتصادية خاصة النمو والتشغيل.

بيان	٢٠١٤	٢٠١٥
معدل النمو الحقيقى للناتج المحلى ٪	٢,٢	٤,٢
الناتج المحلى الاجمالى بسعر السوق والأسعار الجارية (بالمليار جنيه)	٢١٠١,٩	٢٤٢٩,٨
معدل الاستثمار ٪	١٣,٨	١٤,٤
معدل الادخار ٪	٥,٣	٥,٩

المصدر: وزارة التخطيط

النمو الاقتصادي

ارتفع معدل النمو الاقتصادي الحقيقي إلى ٤,٢٪ خلال العام المالي٢٠١٥/٢٠١٤مقابل معدل نمو بلغ٢,٢ ٪ خلال العام المالي السابق، حيث كانت قطاعات التشييد والبناء والأنشطة العقارية، والحكومة العامة، والصناعات التحويلية من أكثر القطاعات مساهمة في تحقيق النمو.كما حقق الناتج المحلي الإجمالي نمواً ملحوظاً بنهاية الربع الرابع من العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤ مسجّلاً نحو ٤,٥ ٪

الإيرادات العامة

وفقاً لبيانات وزارة المالية، ارتفعت الإيرادات العامة خلال العام المالي ٢٠١٥/١٤ إلى ٤٦٥ مليار جنية مقارنة بحوالي ٤٥٧ مليار جنيه خلال العام المالي ٢٠١٣/١٤، بنسبة زيادة في حدود ١,٩٪. وترجع الزيادة في الإيرادات خلال العام المالي ٢٠١٥/١٤ – بصفة أساسية إلى زيادة الإيرادات الضريبية إلى ٣٠٦ مليار جنيه مقارنة بما يقرب من ٢٦٠ مليار جنيه خلال العام المالي ٢٠١٤/١٣، وزيادة الإيرادات الأخرى إلى ١٣٤ مليار جنيه مقارنة بحوالي ١٠١ مليار جنيه خلال ذات الفترة.

المصروفات العامة

تزايدت إجمالي المصروفات العامة إلى ٧٣٣ مليار جنيه خلال العام المالي ٢٠١٥/١٤ مقارنة بحوالي ٧٠٢ مليار جنيه خلال العام المالي ٢٠١٤/١٣، بنسبة زيادة في حدود ٥٪. وترجع الزيادة في إجمالي المصروفات العامة إلى ارتفاع كافة بنود المصروفات العامة، ما عدا المصروفات العامة المخصصة للدعم والمنح والمزايا الاجتماعية.

البطالة

انخفض معدل البطالة فى العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤ ليصل إلى ١٢,٩ ٪ مقابل ١٣,٤ ٪ في العام المالي السابق ٢٠١٤/٢٠١٣، في حين بلغ معدل البطالة للربع الرابع من العام الحالي نحو١٢,٧ ٪ مقابل ١٣,٣ ٪ للربع المناظر من العام المالي السابق بانخفاض قدره٠,٦ نقطة مئوية.

الاستثمارات الكلية

حققت الاستثمارات الكلية زيادة بنسبة ٢٠,٢ ٪ خلال العام المالي٢٠١٥/٢٠١٤ ونحو ٥,٧ ٪ خلال الربع الرابع من هذا العام، مقارنة بذات الفترة من العام المالي السابق. وقد استحوذ قطاع الصناعات الاستخراجية على النسبة الأكبر من هذه الاستثمارات بنسبة ١٤ ٪، يليه قطاع الصناعات التحويلية بنسبة ١٢,٨٪، ثم قطاع الأنشطة العقارية بنسبة ١٠,٧ ٪. وارتفع صافي الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة٥٤,٦٪ حيث وصل إلى ٦,٤ مليار دولار خلال العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤مقابل ٤,١ مليار دولار في العام المالي السابق.

الإصلاحات المالية والهيكلية

أسهمت الإصلاحات المالية والهيكلية التي اتخذتها مصر خلال ٢٠١٥ في زيادة الثقة بالاقتصاد المصري من جانب المؤسسات الدولية؛ حيث نفذت الحكومة مجموعة من السياسات والبرامج في مختلف المجالات بهدف تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي وجذب الاستثمارات وتطوير البنية الأساسية ورفع كفاءة برامج الحماية الاجتماعية.

واكتسب البرنامج الاقتصادي دعما متزايدا من جانب المؤسسات الدولية المختلفة ومؤسسات التقييم والتصنيف الائتماني الدولية؛ إذ أشاد تقرير

صندوق النقد الدولي بالإصلاحات التي قامت بها الحكومة وببرنامجها الذي يسمح بزيادة معدلات النمو وتحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي وحماية الفئات الأولى بالرعاية وتحسين جودة الخدمات العامة، وأكد أن التحديات التي تواجه الاقتصاد المصري تستلزم الاستمرار في تنفيذ الإصلاحات المدرجة بخطة الحكومة على المدى المتوسط لتحقيق الأهداف المرجوة.

تكلفة التأمين على ديون مصر

ارتفعت تكلفة التأمين على ديون مصر **CDS**، لأعلى مستوى لها فى عامين فى ختام تعاملات عام ٢٠١٥ لتسجل ٤,٥٦٪ وبارتفاع قدره ١٦٨ نقطة أساس (الـ١٠٠ نقطة تعادل ١٪) عن العام الأسبق الذى سجلت فيه ٢,٨٨٪.

وتشير تكلفة التأمين على مخاطر السندات الحكومية «**Credit Defaults Swap**» إلى نقاط الهامش التى تتم إضافتها فوق سعر السندات لتعبر عن مخاطر تسليف الحكومة، وكلما زادت المخاطر الموجودة فى البلاد ارتفع هامش التسليف وزادت تكلفة التأمين على المخاطر السيادية للدولة.

صافي الاحتياطات الدولية

شهد عام٢٠١٤/٢٠١٥ زيادة في صافي الاحتياطات الدولية حيث بلغ ٢٠,١ مليار دولار بنهاية يونيو ٢٠١٥ مقارنة بما يقرب من ١٦,٧ مليار دولار في يوليو ٢٠١٤ بمعدل زيادة قدرها ٢٠,٣ ٪، مما أدى إلى ارتفاع عدد شهور الواردات السلعية التي يغطيها صافي الاحتياطيات الدولية من ٣,٣ إلى ٤ شهور حيث بلغ ١٥,٣ مليار دولار.

التضخم العام

بلغ متوسط معدل التضخم ١٢٪ خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٥/١٤ مقابل ٨,٥٪ خلال الربع المناظر من العام السابق. بينما لم يتغيّر كثيراً خلال العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤ حيث بلغ نحو ١٠,٩٪ مقابل ١٠,٨٪ خلال عام ٢٠١٤/١٣، وذلك في ضوء تراجع أسعار السلع الأساسية عالمياً.

التصنيف الائتماني

ارتفعت درجات التقييم السيادي للبلاد من قبل ثلاث مؤسسات دولية للتصنيف الائتمانى خلال ٢٠١٥ فقد قامت مؤسسة (ستاندرد آند بورز) العالمية في شهر مايو ٢٠١٥ بتحسين نظرتها المستقبلية للاقتصاد المصري إلى نظرة إيجابية بدلا من درجة مستقر، كما قامت مؤسسة "موديز" برفع درجة التقييم للاقتصاد في أبريل ٢٠١٥ ثم قامت بتحسين النظرة المستقبلية للقطاع المصرفي من سالب إلى مستقر في يوليو ٢٠١٥، وقامت مؤسسة "فيتش" بإبقاء تصنيفها الائتماني لمصر، مع الإبقاء على النظرة المستقبلية للاقتصاد المصري عند مستقر في ديسمبر ٢٠١٥ بعدما رفعت درجة التقييم الائتماني في ديسمبر ٢٠١٤.

قناة السويس ٢٠١٥

مشروع قناة السويس الجديدة التى إفتتحها السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس الجمهورية في ٢٠١٥/٨/٦ يعد من المشروعات التنموية الهامة والذى يتوقع أن تظهر عوائده خلال السنوات القادمة وأظهر مدى إقبال المواطنين المصريين على توجيه مدخراتهم لتمويل المشروعات القومية.

مؤتمر مصر الاقتصادي ٢٠١٥ شرم الشيخ

نظمت مصر مؤتمراً اقتصادياً بعنوان «دعم وتنمية الاقتصاد المصري: مصر المستقبل» في شرم الشيخ فى الفترة من ١٣ وحتى ١٥ مارس ٢٠١٥ ، بهدف جذب استثمارات محلية وخارجية في إطار العلاقات المتميزة التي تربط مصر بشركاء التنمية، وحرصاً على دعم جهود التنمية في المرحلة الحالية، وكذا تسريع وتيرة نمو قطاعات الاقتصاد المصري المختلفة وتحقيق العدالة الاجتماعية للمصريين.

وحرصت مصر خلال المؤتمر على التعريف بالإصلاحات التى تنتهجها والترويج لعدد كبير من المشروعات بهدف إستقطاب الإستثمار الأجنبى المباشر.

المحتويات

	الصفحة
القسم الأول : تقديم عن الهيئة	١-١٠
١-١ تعريف بالهيئة	١
١-٢ استراتيجية الهيئة	٣
١-٣ مجلس إدارة الهيئة	٨
١-٤ الإدارة التنفيذية للهيئة	٩
القسم الثاني : الأنشطة المالية غير المصرفية	١٣-٤٩
٢-١ نشاط سوق رأس المال	١٣
٢-٢ نشاط شركات التأمين	٢٣
٢-٢-٢ صناديق التأمين الخاصة	٣٣
٢-٣ نشاط التمويل العقاري	٣٧
٢-٤نشاط التأجير التمويلي	٤٣
٢-٥نشاط التخصيم	٤٥
٢- ٦التمويل متناهى الصغر	٤٧
القسم الثالث : حماية المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية	٥٣-٥٥
القسم الرابع : التوعية وتنمية المهارات	٥٩-٦٣
٤-١ معهد الخدمات المالية	٥٩
٤-٢ مركز المديرين المصري	٦٢
القسم الخامس : مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	٦٧-٦٨
القسم السادس : التعاون الدولي والإقليمي	٧١-٧٨
الملاحق :	٨١-١١٤
ملحق (أ) : مؤشرات سوق المال	٨١
ملحق (ب) : مؤشرات التأمين	٩١
ملحق (ج) : مؤشرات صناديق التأمين الخاصة	١٠١
ملحق (د) : مؤشرات التمويل العقاري	١٠٣
ملحق (هـ) : مؤشرات التأجير التمويلي	١٠٩
ملحق (و) : مؤشرات نشاط التخصيم	١١٣

القسم الأول

تقديم عن الهيئة

القسم الأول
تقديم عن الهيئة

١-١ تعريف بالهيئة

انشئت الهيئة العامة للرقابة المالية بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، وتختص الهيئة بالرقابة والإشراف على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية في ذلك أسواق رأس المال، وبورصات العقود الآجلة، وأنشطة التأمين، والتمويل العقاري والتأجير التمويلي والتخصيم والتوريق و التمويل متناهي الصغر ، وذلك بهدف تحقيق سلامة واستقرار تلك الأسواق والأدوات وتنظيم الأنشطة وتنميتها وتعظيم قدرتها التنافسية على جذب المزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية، وتعمل على الحد من مخاطر عدم التنسيق ومعالجة المشاكل التي تنتج عن اختلاف الطرق أو الأساليب الرقابية .

"تحل الهيئة العامة للرقابة المالية محل كل من الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، والهيئة العامة لسوق المال، والهيئة العامة لشئون التمويل العقاري، في تطبيق أحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، وقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، وقانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ وقانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١، كما تحل محل تلك الهيئات فيما تختص به في أية قوانين وقرارات أخرى.وتعتبر الهيئة الجهة الإدارية المختصة في تطبيق أحكام قانون التأجير التمويلي"

وقد نص دستور جمهورية مصر العربية على أن الهيئة العامة للرقابة المالية من ضمن الهيئات والجهات الرقابية المستقلة. (المادة ٢١٥)

تهدف الهيئة العامة للرقابة المالية من خلال أعمالها ومهامها المتعددة إلى:

- سلامة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية.
- تنظيم وتنمية الأسواق المالية غير المصرفية.
- توازن حقوق المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية.
- توفير الوسائل والنظم وإصدار القواعد التي تضمن كفاءة هذه الأسواق وشفافية الأنشطة التي تمارس فيها.

وتختص الهيئة في سبيل تحقيق أهدافها بما يلي:

- الترخيص بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية.
- التفتيش على الجهات التي يرخص لها بالعمل في الأنشطة والأسواق المالية غير المصرفية.
- الإشراف على توفير ونشر المعلومات المتعلقة بالأسواق المالية غير المصرفية.
- الرقابة على الأسواق لضمان المنافسة والشفافية في تقديم الخدمات المالية غير المصرفية.
- حماية حقوق المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية والتوازن بينها.
- اتخاذ ما يلزم من الإجراءات للحد من التلاعب والغش في الأسواق المالية غير المصرفية وذلك مع مراعاة ما قد ينطوي عليه التعامل فيها من تحمل لمخاطر تجارية.

- الإشراف على تدريب العاملين في الأسواق المالية غير المصرفية وعلى رفع كفاءتهم.
- التعاون والتنسيق مع هيئات الرقابة المالية غير المصرفية في الخارج بما يسهم في تطوير وسائل ونظم الرقابة ورفع كفاءتها وأحكامها.
- الاتصال والتعاون والتنسيق مع الجمعيات والمنظمات التي تجمع أو تنظم عمل هيئات الرقابة المالية في العالم بما يرفع كفاءة الهيئة والنهوض باختصاصاتها وفقا لأفضل الممارسات الدولية.
- المساهمة في نشر الثقافة والتوعية المالية والاستثمارية.

هذا بالإضافة إلي الاختصاصات الواردة بكل من قانون صناديق التأمين الخاصة رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥، الإشراف والرقابة على التأمين الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، قانون الشركات العاملة فى مجال تلقى الأموال لإستثمارها رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨، قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، قانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ ، قانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١، قانون تنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤، إضافة إلى القانون الصادر مؤخراً لتنظيم الضمانات المنقولة رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٥ وقانون التأجير التمويلى رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥.

١-٢ استراتيجية الهيئة

توجهات الهيئة العامة للرقابة المالية وخطة عملها خلال العام ٢٠١٥

المبادئ الأساسية التي تتبناها الهيئة

- تحقيق التوازن بين الإشراف والرقابة على سلامة الأسواق المالية وحماية المتعاملين وبين تنمية الأسواق المشار إليها وزيادة جاذبيتها.
- وضع التشريعات المنظمة لمختلف أنشطة السوق والسعي لتحديثها للتجاوب مع نتائج الممارسة الفعلية والاتساق مع أفضل الممارسات العالمية وإتاحة المنتجات والأدوات المالية الحديثة،بهدف دعم الأنشطة الاقتصادية المختلفة وتشجيع عمليات التوسع والتحديث
- تبسيط إجراءات التعامل مع الهيئة والسعي لوضع توقيتات زمنية للانتهاء منها.
- الحرص على التواصل مع كافة الأطراف المعنية بالسوق، وتوعية المتعاملين وسرعة الرد على مقترحاتهم وشكاواهم.
- دعم مفهوم الشمول المالى وتوسيع قاعدة المتعاملين من فئتى محدودى ومتوسطى الدخل.مع إجراء الدراسات اللازمة للوضع الحالي وتحديد الفجوات والاحتياجات ومدى شمولية الخدمات والمنتجات المالية
- تفعيل انضمام مصر لاتفاقيات تحرير التجارة في الخدمات – في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية – سواء على الصعيد العالمي (مثل اتفاقية الجاتس) أو على الصعيد الإقليمي مثل اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات بين دول الكوميسا
- الاهتمام بالعاملين في الهيئة من حيث تنمية مهاراتهم وتحفيزهم وتزويدهم ببيئة عمل مقبولة وبنية معلوماتية مناسبة لقيامهم بعملهم بصورة مرضية.
- دعم الصلات والروابط وتبادل المعلومات مع الاسواق المالية الخارجية والمنظمات الاقليمية والدولية للاستفادة من اساليب التعامل فيها بما يساعد فى تطوير الخدمات المالية غير المصرفيه فى مصر
- ترسيخ أسس الممارسات السليمة للمتعاملين بالاسواق المالية غير المصرفية بهدف مساهمة الأسواق المالية في القيمة الاقتصادية المضافة لمصر
- اجراء الدراسات وجمع المعلومات والاحصائيات عن انشطة الاسواق المالية الخارجية ونشر التقارير الخاصة بها

محاور العمل لكل نشاط تشرف عليه الهيئة

التأمين:

- الارتقاء بمعاييرالإشراف و الرقابة على أعمال التأمين بما يتفق مع المعايير و الممارسات الدولية لهيئات الإشراف و الرقابة العالمية
- المشاركة فى انشطة الاتحاد الدولى لمراقبى التامين ومنتدى هيئات الاشراف والرقابة على اعمال التامين
- تفعيل انضمام مصر لاتفاقيات تحرير التجارة في الخدمات – في مجال التأمين – سواء على الصعيد العالمي (مثل اتفاقية الجاتس) أو على الصعيد الإقليمي مثل اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات بين دول الكوميسا
- العمل على زيادة التعاون مع اسواق الدول العربية والاجنبية وتوقيع مذكرات التفاهم وذلك من خلال تبادل المعلومات مع أسواق التأمين أعضاء الاتحاد الدولي كما يشترك سوق التأمين المصري في عضوية العديد من الاتحادات والمنظمات الإقليمية بهدف تدعيم هذا التعاون بين الأعضاء للوصول إلى أعلى المستويات الرقابية والتنظيمية لصناعة التأمين على المستوى المحلى و العالمى من أجل الحفاظ على كفاءة وسلامة و عدالة و استقرار اسواق التأمين بهدف حماية حقوق حملة الوثائق وتوحيد الجهود لتأسيس مستويات فعالة للرقابة من خلال تبادل المعلومات والخبرات الخاصة من أجل الإرتقاء بالأساليب الرقابية بين الأسواق على مستوى العالم من اجل تحقيق سلامة و استقرار الأسواق الأسواق المالية العالمية. والتواصل والتعاون بين الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين بهدف تعزيز عمليات الإشراف والرقابة على أعمال التأمين في أسواق التأمين العربية
- بدء دراسة إنشاء صندوق لحماية حقوق حملة الوثائق فى حالة عدم قدرة شركات التأمين على السداد والوفاء بإلتزاماتها تجاه حملة الوثائق و حماية العملاء فى حالة عدم إلتزام شركات التامين بالسداد لاسباب فنية أو قانونية اوفى حالة عدم قدرة الشركات على السداد لاسباب خارجه عن إرادتها كما ان تفعيل هذا الصندوق يحتاج الى عدة مراحل وقد قامت الهيئة باتخاذ عدة خطوات إيجابية للانتهاء منه بالشكل الذى يضمن حقوق المتعاملين
- استمرار تدعيم مهنة الوساطة بما لديها من خبرات متنوعة وكوادر فنية متخصصة ، و ذلك من خلال عقد بعض الندوات والدورات التدريبية في مجال الوساطة ، ثم إجراء الاختبارات اللازمة في هذا الشأن كأحد الشروط الأساسية للحصول على ترخيص من الهيئة بمزاولة المهنة .
- مراجعة وتحديث ضوابط الهيئة للتعامل وإدارة المخاطر من قبل شركات التأمين المصرية مع شركات إعادة التأمين.
- مراجعة وتحديث تقارير الإشراف والمتابعة الداخلية للهيئة على شركات التأمين بغرض التأكيد على «الرقابة على المخاطر» و«مؤشرات الإنذار المبكر».
- العمل على حصول شركات التأمين على تصنيف ائتمانى مما يخفف من حدة التشدد الذى تواجهه السوق من شركات الإعادة، هذا بالاضافة ان حصول اى شركة تأمين على تصنيف ائتمانى يجذب انظار المؤسسات متعددة الجنسية للتعامل معها اكثر من الشركات الاخرى خاصة وان التصنيف الائتمانى سوف يعطى قوة للشركة الحاصلة عليه.

- توفير خدمات تأمينية أكثر جذبا للطبقات الأكثر فقرا من خلال التأمين متناهي الصغر مع ادراجه ضمن برامج خدمات شركات التأمين وتحفيز الشركات على فتح فروع لها في مختلف المحافظات بما يدعم المشروعات متناهية الصغر للحصول على الخدمات التأمينية وبالتالى توفير الوعي التأميني للمشروعات متناهية الصغر مما سيكون له الأثر الإيجابي في تطور النشاط ، بالإضافة إلى تحسين مستوى الخدمات المؤداة من الشركات واعتبار معيار جودة الخدمة المقدمة للعملاء هو أساس المنافسة بين الشركات فى اجتذاب العملاء وليس المنافسة السعرية.
- النهوض بالتأمين الطبى حيث من المتوقع ان يكون له دور فعال فى زيادة محصلة الاقساط التأمينية بالسوق المصرى مع تضاعف معدلات نمو التأمين الطبى مقارنة بالمعدلات المحققة حاليًا، وكذا استحداث تغطيات جديدة لبرامج التأمين طبى فى ضوء المطبق عالميا حتى يمكن استرشاد سوق التأمين المصرى بها،مع أهمية دراسة وتطوير وثائق التأمين الطبى بغرض إعداد صياغة مناسبة وتوحيد صياغة الوثائق المختلفة بالشركات من شروط واستثناءات.
- النهوض بالتامين التكافلى وتشجيع اقامة الشركات مع تطوير منتجاته واستحداث تغطيات جديدة
- العمل على توعية العملاء بأهمية إدارة الأخطار خاصة وأن مؤسسات الدولة مثل الوزارات هي الاكثر احتياجات لتطبيق أساليب و معايير إدارة الأخطار خلال الفترة المقبلة. هذا بالاضافة الى أن من أهم أدوات إدارة الأخطار، هو الحد من الخسائر المتوقعة بقطاع التامين
- التعاون و التنسيق الدائم مع البنك المركزي وهيئة البريد و بصفة خاصة فيما يتعلق بنشاط تسويق المنتجات التأمينية عبر البنوك **Bancassurance** كقناة تلبي احتياجات العملاء المتعاملين مع المؤسسات المصرفية.
- الاهتمام بموضوع فض منازعات المتعاملين مع شركات التأمين فى أقل فترة زمنية ممكنة، من خلال تفعيل طرق التسوية الودية للمنازعات باعتبارها تمثل عدالة ناجزة وسريعة لمشاكل عملاء شركات التأمين والمتعاملين
- تفعيل دور معهد الخدمات المالية من خلال تطوير برامج التدريب المتاحة لشركات التأمين بصفة خاصة (الإدارة العليا و الإدارة التنفيذية) ولسوق التأمين بصفة عامة (خبراء المعاينة و مسوى الخسائر و غيرهم)

صناديق التأمين الخاصة:

- الارتقاء بصناديق التأمين الخاصة لتكون نموذجاً إقليميا مع خلال العمل على زيادة قدرة الصناديق على الوفاء بالتزاماتها قبل الأعضاء وكذا تعظيم أدائها مع الأخذ بالمعايير الدولية فى مجال الإشراف والرقابة على نشاط الصناديق، وكذا رفع كفاءة صناديق التأمين الخاصة فنياً وإدارياً و الارتقاء بالكوادر البشرية.
- تحقيق التوازن بين الإشراف والرقابة والمحافظة على استقرار وشفافية صناديق التامين الخاصة وتنمية مستوى المهارة والمعرفة بما يدعم نمو وتنوع الاقتصاد المصرى
- تطوير برامج التدريب المتاحة للقائمين على إدارة صناديق التأمين الخاصة وعقد فعاليات للتوعية يشارك فيها العاملون في المجال.

سوق رأس المال

- تنظيم، ومراقبة وتطوير سوق رأس المال المصرى في مجال الافصاح، وأعمال الخدمات المالية، والتعامل بالاوراق المالية بما يعزز الثقة بالاقتصاد الوطني. وتشجيع الاستثمار، وحماية المستثمرين والاستمرار بتطوير التشريعات والبيئة التقنية وفق أحدث المعايير والممارسات الدولية
- دعم مفهوم الشمول المالى وتوسيع قاعدة المتعاملين من فئتي محدودى ومتوسطى الدخل مع إجراء الدراسات الازمة للوضع الحالى وتحديد الفجوات والإحتياجات ومدي شمولية الخدمات والمنتجات المالية
- تفعيل انضمام مصر لاتفاقيات تحرير التجارة في الخدمات – في مجال سوق رأس المال – سواء على الصعيد العالمي (مثل اتفاقية الجاتس) أو على الصعيد الإقليمي مثل اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات بين دول الكوميسا
- مراقبة قواعد التعامل بين المتعاملين فى انشطة التداول بما يحقق العدالة والشفافية بهدف متع تعارض المصالح وكذا توعية المتعاملين بنشاط الاوراق المالية وتشجيع الاستثمار فيه وتنميته
- اجراء الدراسات وجمع المعلومات والاحصائيات عن انشطة الاسواق المالية الخارجية ونشر التقارير الخاصة بها
- العمل على ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح ذات العلاقة بنشاط الأوراق المالية
- العمل على تشجيع وتعزيز تطوير أسواق ومنتجات وخدمات تتسم بالكفاءة من خلال توفير الشروط التنظيمية وأشكال الدعم الأخرى اللازمة لتمكين مقدمي الخدمات من تطوير السوق مع العمل على تنوع المنتجات المالية في مجال سوق المال.
- توفير المعلومات والبيانات الكافية لجميع الأطراف في أسواق رأس المال في نفس الوقت.
- حماية حقوق المستثمرين والأطراف المعنية بسوق رأس المال
- ضمان المنافسة العادلة والكاملة من خلال وضع معايير عالية للشفافية وإدارة المخاطر والحوكمة ومراقبة السوق والإشراف تقوم على الممارسات السليمة والملائمة يمكن مقارنتها من حيث الجودة والكفاءة والفعالية بالأسواق الرائدة في العالم.

- مراقبة تطور المؤسسات المالية غير المصرفية بما يضمن سلامة عملها.
- حماية صغار المستثمرين.
- حماية المنافسة وتنمية الأنشطة التي تنظمها و تراقب عليها الهيئة وكذلك مراقبة الوضع التنافسي بما يصب فى مصلحة جميع المتعاملين.
- الاستمرار في العمل على مواجهة التحديات على المستوى الإقتصادى الذي واجه مصـر خلال الأعـوام (٢٠١١ - ٢٠١٤) و ارتباط ذلك بسوق رأس المال .
- تطوير القواعد التشريعية في ضوء مدى الحاجة لها وما تعالجه من مخاطر فعلية.
- العمل على زيادة السيولة في السوق لكل من الأسهم وصناديق المؤشرات وأدوات الدين مثل السندات وسندات التوريق.
- توفير التنظيم التشريعي والرقابي المناسب للسوق على أن يكون متوافقا مع أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتبعة فى هذا المجال.
- مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
- تفعيل دور معهد الخدمات المالية من خلال تطوير برامج التدريب المتاحة للجهات العاملة في سوق المال وعقد فعاليات للتوعية يشارك فيها العاملون في المجال.
- تفعيل دور مركز المديرين المصري في مجال الحوكمة اصدار قواعد محدثة وتقديم خدمات تدريبية على المستوى الإقليمي.
- المشاركة بنشاط في فعاليات المنظمة الدولية (IOSCO) والتجمعات الإقليمية (التجمع اليورومتوسطي واتحاد هيئات الأسواق المالية العربية.

التأجير التمويلي

- العمل على تطوير سوق التأجير التمويلي من سوق محلية إلى دولية يتيح للشركات المستأجرة استئجار أحدث الأصول الرأسمالية عالية التقنية، في ظل أفضل الشروط، وفي الوقت ذاته تمنح الفرصة للشركات المؤجرة إمكانية تأجير أصولها الرأسمالية في الأسواق المحلية.
- دراسة التجارب والخبرات الدولية في مجال التأجير التمويلي، بهدف إعطاء هذه الصيغة الإطار التشريعي والقانوني المناسب
- العمل على قيام الشركات بتقديم حزمة متكاملة من خدمات التأجير التمويلي، وكذلك الخدمات الاستشارية ذات القيمة المضافة، لمساعدة المؤسسات والشركات الصغيرة والمتوسطة على تحقيق خططها التوسعية
- العمل على تيسير سبل الحصول على التمويل للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر واستخدام الأصول المنقولة كضمانات للتمويل حتى لا يتوقف الاستثمار على وجود ضمانات عقارية.وبالتالى زيادة فرص حصولها على التمويل اللازم من خلال التأجير التمويلي .
- تطوير برامج التدريب المتاحة للجهات العاملة في مجال التأجير التمويلي وعقد فعاليات للتوعية يشارك فيها العاملون في المجال.

التمويل العقاري

- الرقابة والتفتيش على الشركات وفرض العقوبات الإدارية على الشركات المخالفة.
- تطوير الإطار التشريعي المنظم لنشاط التمويل العقاري وفقا لافضل الممارسات الدولية
- تطوير الإطار المؤسسي والضوابط الرقابية لحماية حقوق المتعاملين بالسوق ودعم الشفافية
- رسم السياسات العامة التي تتطلب توجيه نشاط التمويل العقاري مع العمل على تذليل العقبات التى تواجه التمويل العقارى،
- وضع المعايير المالية للشركات
- تيسير وتبسيط منظومة التسجيل العقاري
- نشر وتنمية الوعي بنشاط التمويل العقاري
- تفعيل دور معهد الخدمات المالية من خلال تطوير برامج التدريب المتاحة للجهات العاملة في مجال التمويل العقاري وعقد فعاليات للتوعية يشارك فيها العاملون في المجال

التخصيم

- العمل على تطوير المنتجات واستحداث ما يحتاجه السوق منها بشكل دورى لاستكمال عناصر الأمان في في الخدمات المالية المحلية .
- مراقبة قواعد التعامل بين المتعاملين في مجال التخصيم بما يحقق العدالة والشفافية .
- السعى لتحقيق المنافسة العادلة بين الشركات التى تعمل في هذا المجال.
- مراقبة تطور الشركات التى تعمل في هذا المجال بما يضمن سلامة عملها.
- حماية صغار المتعاملين من خلال فحص الشكاوي.
- تطوير مهارات العاملين فى المجال من خلال البرامج التدريبية.

التمويل متناهي الصغر

- مساعدة الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية فى الحصول على ترخيص بمزاولة النشاط.
- تطبيق الشفافية المالية والإفصاح عن الأداء المالي والاجتماعي لمؤسسات التمويل متناهي الصغر

- حماية عملاء التمويل متناهي الصغر وخاصة المقترضين مع تيسير الوصول إلى أكبر عددمن العملاء
- تعزيز قيام شركة التمويل المتناهي الصغر بالمعاملة الحسنة للعملاء وعدم اللجوء إلى ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية خاصة عند تحصيل الديون
- العمل على قيام الجهات المرخص لها بممارسة نشاط التمويل المتناهي الصغر بضمان توفير وسائل كافية لتقييم القدرة الائتمانية للعميل بما في ذلك الحصول على التقرير الائتماني للعميل من شركات الاستعلام الائتماني قبل منحه القرض من أجل تحسين التحليل الائتماني للعميل، وحمايته من تحمل ديون تفوق طاقته.
- العمل على تعزير دور الشمول المالي في تعزيز الاستقرار الإقتصادي والاجتماعي وتحقيق التنمية المستدامة في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر وتيسير حصولها على التمويل .

تنظيم الضمانات المنقولة

فى ضوء صدور أول قانون لتنظيم الضمانات المنقولة فى مصر (١١٥ لسنة ٢٠١٥) بدأ العمل فى إعداد لائحته التنفيذية ومن المتوقع تصدر خلال النصف الثانى من عام ٢٠١٦.

محاور البناء الداخلي للبنية المؤسسية للهيئة.

- استحداث مسميات وظيفية جديدة لفتح مسارات ترقى للمتميزين
- دعم التخصص في الأنشطة وتراكم الخبرات
- تنشيط برامج تدريب العاملين وتنمية مهاراتهم سواء من خلال معهد الخدمات المالية أو الدورات المحلية أو الخارجية
- استكمال الشواغر الوظيفية لاسيما في الوظائف الفنية المتخصصة التي يوجد بها نقص حاد
- تشجيع الحصول على شهادات مهنية معتمدة من خلال لائحة مالية للحوافز في هذا الشأن مع منح حافز أداء للمتميزين من العاملين
- تعمل الهيئة على تحسين قدراتها في جمع وتخزين المعلومات والبيانات لدعم أعمالها. ومن بينها تصنيف معلومات وبيانات الهيئة وبناء العلاقات المتبادلة بينها وضمان جودتها تلبيةً لمتطلبات أعمال الهيئةبالاضافة الى بناء وتفعيل مهام إدارة المعلومات والبيانات وذلك من خلال تطوير سياسات وإجراءات إدارة نظم المعلومات
- الارتقاء بخدمات الهيئة وتطوير الخدمات الإلكترونية

التطورات المستقبلية

١- مشروع تطوير قطاع التأمين، ويهدف إلى تطوير البنية التحتية اللازمة للرقابة المبنية على المخاطر، وتطوير الإجراءات الفنية وتطوير الأطر الرقابية في مجال إعادة التأمين وفقا للممارسات الدولية فى هذا المجال كما تضمّن مشروع القانون الجديد، زيادة الحد الأدنى لرؤوس أموال شركات التأمين، التى لم تتجاوز حاليًا حاجز الـ٦٠ مليون جنيه، ولا تتناسب مع المخاطر التى تكتتب فيها الشركات، لافتًا إلى أن رؤوس الأموال ستتم مضاعفتها فى القانون الجديد لتتراوح بين ١٢٠ و١٥٠ مليون جنيه تقريبًا، على أن يتم منح مهلة أكبر للشركات لتوفيق أوضاعها وزيادة قواعدها الرأسمالية كما تضمّن مشروع قانون التأمين الجديد بنودًا تسمح لجمعيات التمويل متناهى الصغر بتوزيع منتجات التأمين متناهى الصغر، حيث أن الهيئة قد نجحت فى تكوين قاعدة بيانات عن كل جمعيات التمويل متناهى الصغر على مستوى الجمهورية، والتى تصل إلى ٦٠٠ جمعية، وتم منحها تراخيص مؤقتة ستنتهى منتصف نوفمبر المقبل، ولن يتم منحها مهلة جديدة.كما سيتم تحديد أطر وضوابط محددة مرتبطة بالتسويق الإلكترونى، خاصة أن النص التشريعى يدعم التوسع فى التسويق الإلكترونى كإحدى الفرص التى تدعم من نمو القطاع، كما أن مشروع القانون تضمّن نصوصًا مرتبطة بالتأمين التكافلى لأسباب لها علاقة باختلاف طبيعة النشاط والأسس الحسابية. وقد استهدفت الهيئة من الضوابط حماية شركات التأمين من خلال تحديد رؤوس أموال شركات الإعادة التى تتعامل معها شركات التأمين، بحيث لا تقل عن ٦٠ مليون دولار، مع إجراء تعديل بسيط له علاقة برأس المال، بحيث يتم التركيز على حقوق الملكية. كما سيتم زيادة حقوق الملكية الخاصة بشركات الإعادة المدرَجة بالقائمة الإلزامية التى تضعها الهيئة سنويًا، على أن تكون الزيادة دورية، إضافة إلى أنها سمحت للشركات بالتعامل مع وحدات إعادة التأمين المصنّفة، مع زيادة عدد مؤسسات التصنيف لتصل إلى ٤ مؤسسات بعد أن كانت مقصورة على شركتين فقط.

٢- مشروع تطوير المعايير المحاسبية حيث بدأ العمل الفعلى بالإصدار الجديد لمعايير المحاسبة المصرية اعتباراً من الأول من يناير ٢٠١٦ وتطبق على المنشآت التي تبدأ سنتها المالية في هذا التاريخ أو بعده. و الذى صدر بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ و يعد هذا الإصدار ثمرة جهود لجنة تضم خبراء من الهيئة العامة للرقابة المالية وجمعية المحاسبين والمراجعين المصرية والجهاز المركزي للمحاسبات والهيئة العامة للاستثمار والمعهد المصري للمحاسبين والمراجعين وشعبة مزاولة مهنة المحاسبة بنقابة التجاريين.كما تأتى أهمية هذا الإصدار من إن مصر لم تشهد تحديثاً لمعايير المحاسبة بها منذ عام ٢٠٠٦ على الرغم مما شهدته المعايير الدولية من تطور لذا كان من الضروري العمل على إصدار نسخة محدثة بما يخدم الاستثمار وسوق المال في مصر ويزيد من تنافسيته.

٣- مشروع صندوق لحماية حقوق حملة الوثائق فى حالة عدم قدرة شركات التأمين على السداد والوفاء بإلتزاماتها تجاه حملة الوثائق و حماية العملاء فى حالة عدم إلتزام شركات التامين بالسداد لاسباب فنية أو قانونية اوفى حالة عدم قدرة الشركات على السداد لاسباب خارجه عن إرادتها

٤- تنظيم تقديم خدمات التأمين متناهى الصغر والتمويل التأجيرى، بما يتيح مزيدا من الأدوات فى السوق، ومن ثم دعم الصناعة بصورة فعالة. من خلال تقديم خدمات تحت مسمى الشمول المالى بما يساهم فى دمج المواطنين الأقل دخلاً فى المنظومة المالية وتوسيع قاعدة المستفيدين من هذه الخدمات، ومن ثم يعمل ذلك على تنمية مشروعات هذه الشريحة للإسهام بفاعلية فى دعم الاقتصاد القومى. كما تعمل الهيئة على ان تخصص البنوك جزءاً من محافظها التمويلية لتوجيهها الى المشروعات متناهية الصغر

٥- العمل على حصول شركات التأمين على تصنيف ائتماني يعطى قوة للشركة الحاصلة عليه وبالفعل فقد حصلت شركتي مصر للتأمين ومصر لتأمينات الحياه علي التصنيف الائتماني والذى يعتبر نقلة نوعية في قطاع التأمين وتتويجا لجهود الشركتين وانتهت عملية التصنيف بتأكيد قوة ومتانة الوضع المالي والائتماني للشركتين حيث حصلت كل من شركة مصر للتأمين وشركة مصر لتأمينات الحياة علي تصنيف القوة المالية **FSR** قدره **B++** وتصنيف ائتماني **ICR** قدره **bbb** وكلاهما بنظرة مستقبلية «مستقرة» مما يعزز مستوي الثقة الكبير في التصنيف الممنوح للشركتين وإمكانية ارتفاعه في المستقبل القريب كما تجدر الاشارة ايضا الى ان شركة المجموعة العربية المصرية للتامين **GIG** قد تمكنت من تجديد تصنيفها الإئتماني المتميز و تغيير النظرة المستقبلية من «سلبية» إلى «مستقرة» و التي حصلت عليه من مؤسسة التصنيف العالمية **AM Best** و المتخصصة في تقييم القوة المالية لشركات التامين و إعادة التأمين على مستوى العالم.

٦- استحداث تغطيات جديدة لبرامج التأمين طبى فى ضوء المطبق عالميا حتى يمكن استرشاد سوق التأمين المصرى بها،مع أهمية دراسة وتطوير وثائق التأمين الطبى بغرض إعداد صياغة مناسبة وتوحيد صياغة الوثائق المختلفة بالشركات من شروط واستثناءات.

٧- استحداث منتجات تأمينية متناهية الصغر بهدف الوصول لبعض فئات المجتمع من محدودي الدخل، بالإضافة إلى تحسين مستوى الخدمات المؤداة من الشركات واعتبار معيار جودة الخدمة المقدمة للعملاء هو أساس المنافسة بين الشركات فى اجتذاب العملاء وليس المنافسة السعرية. حيث تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنسبة ٨٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي المصري، كما تُشكل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أكثر من ٩٠٪ من مشروعات القطاع الخاص، وتستوعب ما بين ٦٥ إلى ٧٥٪ من العمالة.

٨- مشروع تطوير قطاع الأوراق المالية ويهدف هذا المشروع إلى وضع استراتيجية الرقابة المبنية على المخاطر حيز التنفيذ الفعلي من النواحي العملية والفنية، ومراجعة الأطر الرقابية والقانونية التي تحكم عمل صناديق الاستثمار بأنواعها المختلفة استناداً إلى معايير منظمة **IOSCO** المتعلقة بهذا الخصوص.

١-٣ مجلس إدارة الهيئة

تشكيل مجلس الإدارة في ٢٠١٥/١٢/٣١	
السيد الأستاذ / شريف سمير سامى	رئيس مجلس الادارة
السيد الأستاذ/جمال محمد نجم	عضواً
السيد الدكتور / سامى حسين خلاف	عضواً
السيد الأستاذ / عبد الحميد محمد إبراهيم	عضواً
السيد الأستاذ/ سمير محمود حمزة	عضواً
السيدة الأستاذة / نيفين حمدى الطاهرى	عضواً
السيد المهندس / حمدي محمد رشاد	عضواً

أ. شريف سامي
رئيس مجلس الإدارة

أ. عبد الحميد إبراهيم
عضواً

أ. جمال نجم
عضواً

د. سامي خلاف
عضواً

أ. سمير حمزة
عضواً

أ. نيفين الطاهري
عضواً

م. حمدي محمد رشاد
عضواً

١-٤ الإدارة التنفيذية للهيئة

القطاعات والإدارات المركزية والإدارات العامة المستقلة	المسئول
الإدارة المركزية للشئون القانونية	أ. ابراهيم بيومي
الإدارة المركزية للإلزام	أ. صلاح شحاتة
الإدارة المركزية لتنمية الأسواق المالية و منتجاتها	ا.محمد الشافعى
الإدارة المركزية للتمويل متناهى الصغر	أ. جمال خليفة
الإدارة المركزية لخدمات السوق	أ.حسن عليوة
الإدارة المركزية لشكاوى المتعاملين	د. ماهر صلاح
الإدارة المركزية لمراقبة اسواق التداول	-
الإدارة المركزية للسياسات والبحوث	-
الإدارة المركزية للإشراف و الرقابة على أنشطة شركات التمويل	د. إيمان ذكريا
الإدارة المركزية لحوكمة الشركات	أ. فتحى الصياد
الإدارة المركزية للإشراف و الرقابة على صناديق التأمين الخاصة	أ. عبد المنصف محمود
الإدارة المركزية للإشراف و الرقابة على شركات التأمين و الصناديق المتخصصة	-
الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال والرقابة على المهنيين	أ.اسامه شحاتة
الإدارة المركزية للإشراف و الرقابة على الجهات العاملة بسوق المال	د. ماهر صلاح
قطاع الأدوات والتقارير المالية	أ. سيد عبد العال
الادارة المركزية لتمويل الشركات و إصدارات الأوراق المالية	أ. سيد عبد الفضيل
الادارة المركزية للرقابة على التقارير المالية	أ. نسرين محمد ابراهيم
الإدارة المركزية لإعتماد المنتجات المالية	أ. مجدي الجزار
قطاع التأسيس و الترخيص و التسجيل	-
الادارة المركزية لتأسيس و ترخيص الشركات و الصناديق الحكومية	أ. ضياء الدين محمد رضا
الادارة المركزية للترخيص و القيد للمهنيين	د. نادية أحمد
قطاع الشئون المالية والإدارية و شئون الأفراد	-
الادارة المركزية للشئون المالية	أ. سناء فتحي
الادارة المركزية لشئون الأفراد	أ. عزت عبد العزيز
الادارة المركزية للشئون الادارية	أ. عثمان سمك
قطاع خدمات المعلومات	م/ محمد فاروق
الادارة المركزية للشئون الفنية	أ. فاتن عبد الحميد
الادارة المركزية للبنية الأساسية	م/ محمد فاروق
الادارة المركزية لتطوير النظم	أ. محمد عبده
وحدة الرقابة على التمويل متناهى الصغر للجمعيات والمؤسسات الاهليه	د.ملك رضا
الإدارة المركزية لصندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد	أ. سماء صادق
الإدارة المركزية لشئون رئاسة الهيئة	أ.فاتن عبدالحميد
الادارة العامة للعلاقات العامة	أ.صبحي شحاتة

القطاعات والإدارات المركزية والإدارات العامة المستقلة	المسئول
الادارة العامة للأمن	عقيد.محمد عبد الرحيم
الادارة العامة للتشريعات والتعليمات التنظيمية والرقابية	أ.سعيد عرفه
الادارة العامة للرقابة على جودة أعمال مراقبي الحسابات	أ. أسامة إيميل
الإدارة العامة للخبرة الاكتوارية	ا.عصام صبرة
الإدارة العامة لفض المنازعات	أ. منال عبد الوهاب
مركز المديرين	أ. جمال خليفة

القسم الثاني

الأنشطة المالية غير المصرفية

القسم الثاني
الأنشطة المالية غير المصرفية

٢-١ نشاط سوق رأس المال[١]

يعتبر سوق رأس المال مرآة عاكسة للاقتصاد القومي، ويشكل أداة هامة لتسعير الأصول المالية ومدى تأثرها بتطور النشاط الإقتصادى ، كما يشكل وسيلة فعالة في تحريك المدخرات إلى قنوات الاستثمار، وبقدر كفاءة هذه الوظيفة وملاءمة الأوراق المالية لحاجات السوق بقدر ما يتم التخصيص الأمثل للموارد ، وبقدر ما يجعل تحركات الموارد المالية من مختلف الاستخدامات رشيداً، وخصوصا إذا استرشدت بالأرباح وتوقعاتها .

الأهداف الاستراتيجية للهيئة فى مجال سوق المال

يعتبر سوق رأس المال أداة هامة لتسعير الأصول المالية ومدى تأثرها بتطور النشاط الإقتصادى ، كما يشكل وسيلة فعالة في تحريك المدخرات إلى قنوات الاستثمار، وبقدر كفاءة هذه الوظيفة و تلبية إصدارات الأوراق المالية و تعدد أنواعها بما يلبي حاجات السوق بقدر ما يتم التخصيص الأمثل للموارد .

وتعمل الهيئة على تحقيق كل من الاهداف التالية -

١. حماية صغار المستثمرين.
٢. حماية المنافسة ، و أهمية قيام الهيئة بتنمية الأنشطة التي تنظمها و تراقب عليها - ومن بينها نشاط سوق المال - وكذلك مراقبة الوضع التنافسي بما يصب فى مصلحة جميع المتعاملين.
٣. مواجهة التحديات على المستوى الإقتصادى الذي واجه مصر خلال الأعوام (٢٠١١ - ٢٠١٤) و ارتباط ذلك بسوق رأس المال .
٤. تطوير القواعد التشريعية في ضوء مدى الحاجة لها وما تعالجه من مخاطر فعلية.
٥. تنوع المنتجات المالية في مجال سوق المال.
٦. العمل على زيادة السيولة في السوق لكل من الأسهم وصناديق المؤشرات وأدوات الدين مثل السندات وسندات التوريق.
٧. توفير التنظيم التشريعي والرقابي المناسب للسوق على أن يكون متوافقا مع أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتبعة فى هذا المجال.
٨. الاهتمام بتطوير وتأهيل الموارد البشرية اللازمة للعمل بالهيئة لمواجهة النقص القائم في هذه الموارد.
٩. مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
١٠. زيادة عدد الشركات المقيدة بالورصة
١١. زيادة مستويات السيولة المتداولة في السوق عبر استهداف المستثمرين الأجانب والمؤسسات،
١٢. تطوير البنية التحية التكنولوجية للسوق،

القوانين المنظمة للنشاط :

يتكون الإطار القانونى لسوق رأس المال المصري من عدة تشريعات وقواعد تتيح للهيئة القيام بدور فعال فى حماية المستثمرين وتنظيم السوق بالإضافة إلى أنها تتيح التطوير المستمر والدائم للإطار الرقابى للهيئة. وهذه التشريعات والقواعد هى : قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وقرارات مجلس الإدارة وقانون الإيداع والقيد المركزى رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية وقواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية وقواعد العضوية بالبورصة المصرية و غيرها من العديد من القواعد التى تعمل على تنظيم العمل داخل السوق . كما يوجد عدد من التشريعات ذات العلاقة بسوق رأس المال ومن بينها قانون الشركات وقانون مكافحة غسل الاموال و قانون الضرائب و لائحتهم التنفيذية.

أهم التعديلات التشريعية والتنظيمية :

شهدت منظومة التشريعات المنظمة لسوق المال تطورات ملحوظة خلال العام، حيث شهد العام تعديل ما يزيد عن ٣٦ مادة من اللائحة التنفيذية لقواعد القيد والافصاح، بما يضمن التوسع فى تطبيق ممارسات الحوكمة وذلك لضمان استقطاب الشركات التى لديها هيكل واضح للحوكمة، مع تحسين مستويات حماية حقوق المساهمين حيث تم الاشتراط بضرورة عدم صدور أية أحكام قضائية ضد ايًا من المساهمين الرئيسين أو اعضاء مجلس ادارة الشركات الراغبة فى القيد أو طلبات تحريك لدعاوى جنائية من هيئة الرقابة المالية نتيجة مخالفة قانون سوق راس المال ولائحته التنفيذية، كما نظمت التعديلات الجديدة إجراءات الطروحات التى تتم للوفاء بمتطلبات القيد، حيث تم تسهيل عدد من إجراءاتها مع الحفاظ على حقوق المساهمين وخاصة فيما يتعلق بإجراءات اعتماد دراسة المستشار المالى المستقل للقيم العادلة للأسهم، بالإضافة إلى ذلك فقد وضعت التعديلات ضوابط واضحة للافصاح عن عمليات الاستحواذ أو التخارج التى تتم على اصول تمثل ١٠ ٪ أو أكثر من حقوق الملكية.

١- المؤشرات الخاصة بسوق المال متضمنه فى الملحق (أ) من هذا التقرير

١) قرارات وزارية :

● قرار وزير الاستثمار بصفته الوزير المختص رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال بناء على ما اقترحته الهيئة بغرض تنشيط السوق وحل بعض المشكلات التى أسفر عنها التطبيق الفعلى.

وتضمنت التعديلات :

١. وضع قواعد جديدة لتنظيم إصدار أسهم الزيادة الناتجة عن تحويل الأوراق المالية القابلة للتحويل لأسهم.

٢. تعديل القواعد المنظمة لإصدار أسهم رأس المال لتتوافق مع القواعد الدولية ومتطلبات الالتزام بمعايير المراجعة المصرية.

٣. إضافة نص جديد يسمح للجمعية العامة غير العادية للشركات بناء على طلب مجلس الإدارة أو الشريك أو الشركاء المديرين وإقرار مراقب الحسابات أن تطرح أسهم الزيادة كلها أو بعضها للاكتتاب العام مباشرة دون إعمال حقوق الأولوية للمساهمين القدامى إذا كانت مقررة في النظام الأساسي للشركة.

٤. تعديل مدد وآليات احتفاظ شركات السمسرة وتكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية المؤسسة في مصر بملفات عملائها والعقود الموقعة بينهما والمراسلات المتبادلة وذلك لكي تتوافق تلك المدد والآليات مع أحكام قانوني التجارة والتوقيع الإلكتروني.

٥. تحديد المستندات والبيانات الواجب على الشركات سالفة الذكر الاحتفاظ بها في الأحوال التي تقوم فيها بالتعامل في الأوراق المالية لحساب عملاء منشآت مالية أجنبية تعمل في مجال الوساطة أو إدارة الأصول المالية.

٢) قرارات مجلس إدارة الهيئة :

● القرار رقم (١) لسنة ٢٠١٥ : بشأن ضوابط نقل وغلق فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة فى الأوراق المالية.

و تضمن القرار :

– قواعد التعامل مع الفروع التي تم غلقها غلقا مؤقتا قبل العمل بهذا القرار .

– المستندات الواجب على الشركات الراغبة في غلق فرع أو أكثر من فروعها الالتزام بتقديمها للهيئة مرفقاً بطلبها غلق الفرع غلقاً نهائياً.

– التزام الشركات الراغبة في نقل فرع من فروعها بالتقدم إلى الهيئة بطلب ذلك مرفقاً به تقديم المستندات المحددة بالقرار.

● القرار رقم (٦) لسنة ٢٠١٥ : بشأن تعديل القواعد التنفيذية لمزاولة آلية التعامل فى ذات الجلسة **Inter Day Trading** :

– و تضمن التعديل ألا يقل صافي حقوق المساهمين بالشركة عن خمسة ملايين جنيه وفقاً لآخر قوائم مالية سنوية معتمدة أو قوائم مالية تالية لها بالإضافة لتوافر رأس مال عامل موجب بتلك القوائم.

● القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥ : بشأن نقل ملكية أسهم المكتتبين فى الشركات الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة ، بحيث يكون التعامل على جميع أسهم المكتتبين في الشركات الخاضعة لإشراف و رقابة الهيئة بذات المعاملة المقررة من قبل الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة .

● القرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٥ : بشأن ضوابط قيد و نقل وغلق فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية :

و تضمن القرار :

– تقسيم الفروع التي يتم الموافقة عليها و قيدها بالسجل المعد لذلك على النحو التالي :

أولا : فروع مزاولة نشاط تكوين و إدارة محافظ الأوراق المالية .

ثانياً : فروع التسويق و الترويج.

– تلتزم الشركات الراغبة في قيد فرع جديد التقدم إلى الهيئة بطلب مرفقا به المستندات المحددة بالقرار.

– تلتزم الشركات الراغبة في نقل فرع من فروعها التقدم إلى الهيئة بطلب مرفقا به المستندات المحددة بالقرار.

– يجوز للشركة تغيير نشاط الفرع بشرط استيفاء الفرع لكافة الشروط المنظمة للفرع والواردة بالقرار ، و بشرط الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة.

– تلتزم الشركات الراغبة في غلق فرع أو أكثر من فروعها التقدم إلى الهيئة بطلب مرفقا به المحددة بالقرار.

● القرار رقم (٦٣) لسنة ٢٠١٥ : بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن معايير الملاءة المالية للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط صانع السوق

● القرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٥ : بشأن قواعد آلية التعامل على الأوراق المالية فى اليوم التالى للشراء .

و تضمن القرار :

– يجوز التعامل بيعاً على الأسهم و وثائق صناديق المؤشرات المقيدة بالبورصة المصرية في اليوم التالي لشرائها (T+١) وفقاً للقواعد الواردة بهذا القرار.

– تتولى البورصة المصرية و شركة الإيداع و القيد المركزي إعداد و تجهيز النظم الآلية و المتطلبات الفنية لعمل هذه الآلية.

● القرار رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٥ : بشأن قواعد تنظيم الترخيص لنشاط السمسرة فى الأوراق المالية.

● القرار رقم (١٢٥) لسنة ٢٠١٥ : بشأن قواعد الخبرة والكفاءة للقائمين على إدارة الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية

٢-١-٣ ترخيص الأنشطة الممنوحة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية:

بلغ عدد تراخيص الأنشطة الممنوحة للشركات العاملة في مجال سوق الأوراق المالية عام ٢٠١٥ عدد ١٨ ترخيص موزعة على عدد ٨ أنشطة في مقابل منح عدد ٢٤ ترخيص موزعة على عدد ٧ أنشطة عام ٢٠١٤ .

و لقد تركزت التراخيص الممنوحة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية خلال عام ٢٠١٥ في نشاط الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراق مالية ، بعدد ٥ تراخيص ، يليها نشاط الاستشارات المالية عن الأوراق المالية بعدد ٤ تراخيص .

بيان مقارن بعدد الأنشطة المرخص بها من الهيئة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية

مسلسل	النشـــاط المرخص به	عدد التراخيص الممنوحة خلال عام ٢٠١٤	عدد التراخيص الممنوحة خلال عام ٢٠١٥	إجمالي الأنشطة المرخص للشركات بممارستها في نهاية عام ٢٠١٥
١	التوريق	١	٠	٧
٢	التعامل والوساطة والسمسرة في السندات	٠	٠	٣
٣	أمين الحفظ	١	٠	٤٤
٤	ترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية	١	١	٥١
٥	إدارة صناديق الاستثمار	٠	٢	٥١
٦	خدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار	٠	٠	٨
٧	نشر المعلومات عن الأوراق المالية	٠	٠	٥
٨	التقييم والتصنيف الائتماني للبنوك والمؤسسات المالية	٠	٠	١
٩	الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراق مالية	٦	٥	٢٠١
١٠	السمسرة في الأوراق المالية	٠	٢	١٣٩
١١	تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية	٢	٢	٧٧
١٢	صناديق الاستثمار المباشر	٠	٠	٥
١٣	صانع ســـوق	١	٠	١
١٤	الاستشارات المالية عن الأوراق المالية	٣	٤	٥٨
١٥	شركة صناديق	١	٠	٢٢
١٦	رأس المال المخاطر	٠	١	٢٠
١٧	*صناديق الاستثمار	٨	١	١٠٨
١٨	المقاصة والتسوية في معاملات الأوراق المالية	٠	٠	١
١٩	تقييم وتحليل الأوراق المالية	٠	٠	١
	الإجمـــالـــي	٢٤	١٨	٨٠٣

صناديق الاستثمار تشمل الشركات المساهمة التي تقوم بإنشاء صناديق وتشمل أيضا الصناديق التي تنشئها البنوك وشركات التأمين

هذا و تجدر الإشارة إلى أن عدد الشركات المرخص لها من الهيئة بالعمل في مجال الأوراق المالية في نهاية عام ٢٠١٥ بلغ ٧١٦ شركة (مرخصاً لها بمزاولة عدد ٨٠٣ نشاط)

٢-١-٤ الترخيص للعاملين في مجال الأوراق المالية وفقاً للقرار رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٧

خلال عام ٢٠١٥، بلغ العدد الإجمالي لمن اجتازوا الاختبارات من بين المتقدمين لشغل الوظائف ، وعددهم ١٢ وظيفة والمحددة وفقاً لقرار رئيس الهيئة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٧ للعاملين في مجال الأوراق المالية ٣١٧ فرداً ،مقابل ٤٧٤ فرداً خلال عام ٢٠١٤ .

التراخيص الممنوحة للأشخاص لممارسة الوظائف في شركات سوق الأوراق المالية

مسلسل	الوظائف	٢٠١٤	٢٠١٥
١	الأعضاء المنتدبين	٣٧	٤٣
٢	مديرين الفروع	٥٠	٢٦
٣	مراقب داخلي	٩	٩
٤	المراقب الداخلي ومسئول مكافحة غسل الأموال	١٨	١٣
٥	مسئول مكافحة غسل الأموال	٦	٧
٦	مدير عمليات المكتب الخلفي	٢٥	٢١
٧	مدير مخاطر	٢٢	٢٨
٨	مراجع داخلي	٢٢	١٦
٩	مدير مالي	١٧	٨
١٠	مدير حساب	٢٦٨	١٤٢
١١	الباحث والمحلل المالي	٠	٢
١٣	محلل فني	٠	٢
	الإجمـــــالـــــي	٤٧٤	٣١٧

٢-١-٥ التفتيش على الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية

في إطار دور الهيئة الرقابي في التحقق من مدى إلتزام الشركات العاملة في مجال الاوراق المالية في الإلتزام بمدى تطبيق احكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ سوق راس المال بمصر و مدى إلتزام الشركات في تحقيق العدل وعدم وجود ممارسات خاطئة تمارسها الشركات فقد قامت الهيئة العامة للرقابة المالية بوضع خطة سنوية للتفتيش على هذة الشركات حيث يتم عمل جدول زمني يشمل جميع الشركات العاملة في مجال الاوراق المالية لقيام الهيئة بالتفتيش الدوري عليها، و كذلك قيام الهيئة بالتفتيش المفاجيء الناجم عن الشكاوى الواردة من المتعاملين أو أي مذكرات تصل من جهات أمنية للتحقيق من الشكاوى الواردة إليهاأدارات فنية بالهيئة فى إطار ممارسة عملها الإشراف الرقابى.

فقد قامت الهيئة العامة للرقابة المالية خلال عام ٢٠١٥ بعدد ٢٤٢ مهمة تفتيش (دوري و مفاجئ و تحقق) على الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية،

بيان مقارن بعدد حالات التفتيش على الشركات العاملة فى مجال الاوراق المالية

بيان	٢٠١٥
التفتيش الدوري	١٤٥
التفتيش المفاجئ	٥٧
التفتيش للتحقق	٤٠
الإجمالي	٢٤٢

٢-١-٦ الرقابة على التداول بسوق الأوراق المالية

تعد الإدارة المختصة بالرقابة على التداول بسوق الأوراق المالية عدداً من التقارير الرقابية بما يرد اليها من إدارة البورصة المصرية أو ما اشتبه فى وجود مخالفات لأنظمة التداول والقواعد المنظمة له وخالفت التشريعات واللوائح فى هذا الشأن، ويجرى ذلك بالتنسيق الكامل بين الإدارة المختصة بالرقابة على التداول بسوق الأوراق المالية والإدارة المختصة بالتفتيش على الشركات العاملة بالأوراق المالية لمتابعة دراسة وفحص تلك المخالفات ، وكذلك لإتخاذ الإجراءات اللازمة فى تحريك الدعاوى الجنائية فى حالة ثبوت المخالفات

٢-١-٧ الرقابة على الإفصاح المالي

تلتزم الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة بتقديم قوائمها المالية السنوية للهيئة بمجرد اعتمادها من مجلس إدارة الشركة ومراجعتها عن أية معلومات أخرى جوهرية .

وقد واجهت الهيئة مهمة التأكد من جودة التقارير والقوائم المالية بصورة جدية ، حيث وجدت الهيئة أن جودة هذه القوائم المالية ومدى تعبيرها العادل عن المركز المالى ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية للشركة يعتمد على مقومات ومتطلبات معينة تتلخص فيما يلى :

١- أن تلتزم الشركة بإعداد تلك القوائم لمعايير محاسبية مناسبة يتم استخدامها فى إعداد القوائم المالية لجميع الشركات حتى لاتكون المقارنة بين القوائم المالية للشركات المختلفة إنعكاساً لاختلاف المعايير المطبقة فى كل شركة من هذه الشركات ، وإنما تعكس المراكز المالية والأداء المالى لكل شركة من الشركات محل المقارنة طالما أن جميع الشركات قد اعتمدت فى إعداد قوائمها المالية على معايير المحاسبة المصرية واجبة التطبيق .

٢- أن يتم مراجعة القوائم المالية لهذه الشركات بمعرفة مراقب حسابات مستقل تتوافر فيه الخبرة والكفاءة المهنية المناسبة والاستقلالية التى تمكنه من أداء مهامه وفقاً لمعايير المراجعة المصرية ، ويصدر تقريره عن مدى عدالة تعبير القوائم المالية عن المركز المالى والأداء المالى للشركة وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وطبقاً لأحكام القوانين واللوائح المصرية .

ولكى تساهم الهيئة من جانبها فى ضمان جودة التقارير والقوائم المالية ، فقد عملت على :

أ . المساهمة الفعالة فى إصدار معايير المحاسبة المصرية التى تتفق مع معايير المحاسبة الدولية ، فيما عدا بعض الاختلافات لأحكام قانونية واجتماعية وبيئية . وعملت الهيئة على إلزام الشركات الخاضعة لرقابتها بإعداد قوائمها المالية وفقاً لهذه المعايير المصرية ويقوم القطاع الخاص بالهيئة بمهام التأكد من أن القوائم المالية لكل شركة من الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة قد أعدت وفقاً لهذه المعايير . وعندما تكتشف أى مخالفات فى هذا الصدد ، يقوم القطاع بإلزام الشركة بتعديل القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وإعادة نشر هذه القوائم .

ب. إعداد سجل خاص لمراقبى الحسابات الذين يسمح لهم بمراقبة حسابات ومراجعة القوائم المالية لأى شركة من الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة . وقد صدر قرار مجلس إدارة الهيئة محدداً ضوابط القيد واستمرار القيد والشطب فى سجل مراقبى الحسابات لدى الهيئة .

ج . تفعيل وحدة لرقابة جودة أعمال مراقبى الحسابات المقيدين لدى الهيئة ، تهدف الى التحقق من الالتزام بمعايير الجودة المهنية والقرارات والنظم ذات الصلة والتأكد من أن مراقبى الحسابات المقيدين بالسجل يؤدون مهامهم وفقاً لمعايير المراجعة وللقواعد الأخلاقية والمهنية السارية . هذا ومن أجل تحقيق الفعالية المطلوبة لهذه الوحدة ، فقد تم تشكيل مجلس للوحدة برئاسة رئيس الهيئة.

ابرز جهود الهيئة في فى مجال سوق المال

١- في مجال حماية صغار المستثمرين

فى ضوء تقرير ممارسة أنشطة الأعمال ٢٠١٦ (**Doing Business Report**) الصادر عن مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولى وعلى الرغم من تراجع ترتيب مصر هذا العام ١٩ مركزاً فى مؤشر سهولة أداء الأعمال إلا أن مصر قد تقدمت ١١ مركزاً في المؤشر الفرعي لتعزيز حماية المستثمرين الأقلية فى الشركات من بين ١٨٩ دولة يغطيها التقرير.

كما اشاد التقرير بقرار الهيئة المنظم للأسهم التى تشتريها الشركات التابعة فى رأسمال الشركة الأم، واعتبرها أسهم خزينة. وأضاف أن قرار الهيئة فرض الإلتزام بنفس الضوابط المنظمة لأسهم الخزينة من حيث عدم جواز تصويت تلك الأسهم فى الجمعية العامة وعدم حصولها على توزيعات الأرباح ووجوب التخلص منها بالبيع أو بإعدامها خلال فترى لا تتعدى سنة من تاريخ اقتنائها.

وجاء من ضمن عناصر المؤشر الفرعى لتعزيز حماية المستثمرين عنصر "مدى كفاية الافصاحات" حيث حصلت مصر على ٨ نقاط وهو أعلى من متوسط دول منطقة الشرق الأوسط ٥,٨ نقطة بل ومن متوسط الدول ذات الدخل المرتفع بمنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية (**OECD**) والذى حدده التقرير بـ ٦,٤ نقطة. وكان تقرير العام الماضى قد اشار عن تقدم مصر بـ ١٢ مركزاً فى مجال حماية المستثمرين ونوه على وجه الأخص بقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة التى أصدرتها الهيئة العامة للرقابة المالية وبدأ تطبيقها فى الأول من فبراير ٢٠١٤. حيث اشترطت للموافقة على معاملات الأطراف المرتبطة – وهو ما يعرف بعقود المعاوضة – تصويت الجمعية العامة للشركة عليها مع عدم اشتراك المساهم المرتبط بالمعاملة فى التصويت، وزيادة متطلبات الإفصاح عن هذه المعاملات في البورصة

وفى تقرير مؤشر التنافسية العالمي لعام ٢٠١٥ – ٢٠١٦، والذي صدر عن المنتدى الاقتصادي العالمي، قد تضمن عدداً من الإشارات الإيجابية فيما يخص سوق المال في مصر، وإتاحة التمويل للشركات من خلال إصدار الأسهم. حيث شهدت مصر تقدماً في عدد من العناصر، وجاء ترتيبها أعلى من ترتيب الدولة ككل في مؤشر التنافسية؛ بما يؤكد على نجاح الجهود المبذولة في تطوير سوق المال.

كما يلاحظ أنه ضمن المؤشر العام لنمو الأسواق المالية بالتقرير، تحسن ترتيب مصر خمسة مراكز هذا العام في عنصر "توفير التمويل من خلال سوق الأسهم"، لنرتفع من الترتيب الـ ٦٠ إلى الـ ٥٥ من ضمن ١٤٠ دولة. وتحصل مصر على تقييم ٣,٨ درجة، مقارنة بـ ٣,٦ درجة في تقرير العام الماضي كما شهدت مصر تقدماً في عنصر "الرقابة والإشراف على البورصات" حيث أصبحت فى المركز الـ ١٠٢ هذا العام مقارنة بـ ١٠٧ فى تقرير العام الماضي. وجاء التقييم بـ ٣,٧ درجة صعوداً من ٣,٥ درجة عام ٢٠١٤.

كما تحسن مركز مصر في عنصر "توافر رأس المال المخاطر" من ١٠٣ إلى ٩١، وذلك بتقييم ٢,٥ درجة، مقابل ٢,٣ درجة في تقرير العام الماضى.

و بالرغم من التقدم الذي أحرزته مصر في مجالات تختص بها الهيئة العامة للرقابة المالية والتي تمثل ثمرة جهد متواصل في تحديث التشريعات

المنظمة لسوق المال ومن ضمنها اللائحة التنفيذية للقانون وتعديل قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة واستحداث منتجات مالية جديدة وضوابط عمل صناديق الاستثمار وغيرها، فلازالت الهيئة تسعى لتحسين الترتيب الكلي لمصر وجارى التواصل مع الجهات المعدة للتقرير لإحاطتهم بصورة أشمل بالتطورات التي تشهدها مصر في مجال الخدمات المالية غير المصرفية، والتعرف منهم أكثر على المعايير التي يستندوق عليها في تقييم كل مؤشر أو عنصر فرعي. لاسيما وأن دولة مثل جنوب أفريقيا جاء ترتيبها الأول عالمياً في "توفير التمويل من خلال سوق الأسهم" والثانية في الترتيب في عنصر "الرقابة والإشراف على البورصات".

ومن المتوقع أن ان يتم يحسين ترتيب مصر فى العام القادم فيما يخص عنصر "إتاحة الخدمات المالية" مع جني ثمار إصدار قانون تنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر والخطوات التى اتخذتها الهيئة لتفعيله وبدء الترخيص لأول مرة لشركات تعمل فى هذا المجال إضافة إلى مئات الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

٢- العمل على تطوير النصوص التشريعية و تنوع المنتجات المالية في مجال سوق المال :

● أقرت الهيئة قواعد و إجراءات تحويل الشخص الطبيعى أو الإعتبارى المصرى لأوراق مالية أجنبية مملوكة له مقيدة بالبورصة المصرية (قيد مزدوج) إلى البورصة الأجنبية، وذلك من خلال شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزى كما ان تلك الضوابط قد وازنت بين إتاحة الفرصة للمستثمر المصرى المالك لورقة مالية أجنبية مقيدة بالبورصة المصرية وبورصة أخرى خارج البلاد فى الاستفادة من الفروق بين سعرها فى البورصتين لإجراء مراجحة سعرية، وبين عدم إيجاد باب خلفى لتحويل الأموال للخارج.

وقد تضمنت القواعد أن يتم تحويل الأوراق المالية من خلال شركة مصر للمقاصة والاحتفاظ بها فى حساب الشركة لدى أحد جهات المقاصة الدولية أو أحد أمناء الحفظ الدوليين بحسب الحالة فى كل دولة. وبعد البيع بحسب تعليمات المالك يتم تسوية العملية لصالح حساب شركة مصر للمقاصة لدى المقاصة الخارجية، ثم يتم تحويل حصيلة بيع الأوراق المالية إلى حساب شركة المقاصة داخل مصر التى تقوم بدورها بتحويلها لحساب العميل المالك داخل مصر.

● عدلت الهيئة إجراءات "تكويد" مختلف فئات المستثمرين بالبورصة، كما مدت مهلة الانتهاء من مراجعة بيانات الأشخاص الطبيعية والاعتبارية السابق تكويدها إلى ٣٠ يونيو ٢٠١٥ كما أن تلك التعديلات قد تمت بعد التشاور مع البورصة المصرية كما انها جاءت استجابة لطلب العديد من الشركات وفى ضوء ما تم إنجازه من مراجعة بيانات المتعاملين وما تبقى حتى الآن. كما ان الهدف من التعديلات ومد المهلة هو تيسير إجراءات الإستثمار فى سوق الأوراق المالية المصرية وكذا العمل على سلامة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية وحماية حقوق المتعاملين فيها .

وتنظم تلك الإجراءات ما يتعلق بكل فئة من المتعاملين سواء مصريين وينقسمون إلى أفراد وشركات وصناديق استثمار أو الأجانب وبنفس التصنيف. كما نظمت حالة المؤسسات المالية التي تدير محافظ عملاء أو تتعامل لصالح ملاك مستفيدين أو التي تتعامل بنظام المالك المسجل.

● صدرت تعديلات فى اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال بموجب قرار وزير الاستثمار القرار رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٥ والذى ينظم آلية إصدار سندات قابلة للتحويل إلى أسهم و زيادات رؤوس الأموال مع تنازل قدامى المساهمين عن الاشتراك فيها وكذلك إجراءات تعامل شركات الأوراق المالية مع عملاء المؤسسات الأجنبية إضافة إلى تنظيم إحتفاظ شركات الأوراق المالية بعقود ومستندات العملاء.وقد يسرت اللائحة المعدلة من إصدار سندات قابلة للتحويل إلى أسهم على أن يتضمن قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة تحديد معامل التحويل المستخدم أو أسلوب تحديد قيمة سهم الشركة في تاريخ التحويل طبقاً للدراسة التي تعدها إدارة الشركة في هذا الشأن، عند حلول أجل تحويل الأوراق المالية المشار إليها لأسهم.

كما أتاحت ايضا التعديلات إمكان زيادة رأسمال الشركة مع عدم إعمال حقوق الأولوية فى الاكتتاب لقدامى المساهمين فى الحالات التى ترغب فيها فى إدخال شركاء فنيين أو استراتيجيين فى الشركة عن غير طريق الاكتتاب العام وذلك لأشخاص أو جهات معينة سواء فى صورة نقدية أو باستخدام أرصدة دائنة وبما لا يخل فى الوقت ذاته بحقوق الأقلية. وعلى أن يصدر قرار بذلك من الجمعية العامة غير العادية للشركة فى ضوء الأسباب الجدية التي يبديها أعضاء مجلس الإدارة ويقرها مراقب الحسابات بتقرير منه وعلي أن يتم استبعاد نسبة الأسهم وحقوق التصويت المقررة للمخاطبين بالطرح وأطرافهم المرتبطة ـ فى حالة وجودها ـ عند التصويت على القرار. وكانت آخر تعديلات سابقة على اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال قد صدرت بقرار وزير الاستثمار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ فى شهر فبراير ٢٠١٤

● أقر مجلس إدارة الهيئة آلية جديدة للتداول بالبورصة المصرية تتيح بيع الأسهم في اليوم التالي للشراء مع تطبيقها على كافة الأسهم المتداولة فى البورصة. وكانت الهيئة قد طرحت مقترح تلك الآلية للحوار المجتمعي بعد مناقشتها باللجنة الاستشارية لسوق المال. كما أن البيع في اليوم التالي اختياري و ستستمر التسوية كما هى مطبقة حالياً بعد يومين من تنفيذ أمر الشراء (T+٢) فالآلية المقترحة ليست بديلاً عنها. وهى كلها خطوات تصب فى مصلحة السوق والمتعاملين من خلال زيادة السيولة وتخفيض المخاطر. كما أنه لا يترتب على شركات السمسرة أي أعباء فنية في حالة تطبيق الآلية المقترحة كما وافق المجلس ايضا على مشروع تعديل المواد عدد من مواد قانون سوق رأس المال بهدف وضع تنظيم لقواعد الطرح الخاص للأوراق والأدوات المالية بالسوق المصري، و تحديد الشروط والضوابط الواجب الالتزام بها عند الطرح الخاص وذلك بحسب نوع الورقة أو الأداة المالية المراد طرحها. حيث يقتصر القانون حالياً على تنظيم حالات الاكتتاب العام.

● صدر قرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ بشان معايير جديدة للمحاسبة المصرية والتى بدأ العمل بها اعتباراً من الأول من يناير ٢٠١٦ وتطبق على المنشآت التي تبدأ سنتها المالية في هذا التاريخ أو بعده وهذا تتويجا لجهد استمر على مدى ما يقرب من عام كامل من لجنة تضم خبراء من الهيئة العامة للرقابة المالية وجمعية المحاسبين والمراجعين المصرية والجهاز المركزي للمحاسبات والهيئة العامة للاستثمار والمعهد المصري للمحاسبين والمراجعين وشعبة مزاولة مهنة المحاسبة بنقابة

التجاريين.وتجدر الاشارة الى أن مصر لم تشهد تحديثاً لمعايير المحاسبة بها منذ عام ٢٠٠٦ على الرغم مما شهدته المعايير الدولية من تطور لذا كان من الضروري العمل على إصدار نسخة محدثة بما يخدم الاستثمار وسوق المال في مصر ويزيد من تنافسيته. وقد تضمنت المعايير ٣٩ معياراً وإطار إعداد وعرض القوائم المالية محل معايير المحاسبة المصرية السابقة كما انها تتضمن لأول مرة معياراً خاصاً للشركات الصغيرة والمتوسطة يسمح ببعض المعالجات البديلة المبسطة بما يلائم تلك المنشآت.

● أصدر مجلس إدارة الهيئة قراراً ينظم قواعد الترخيص لشركات جديدة بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية وقد عملت قواعد الترخيص على ايجاد معيار موضوعي لقبول أو رفض إصدار تراخيص جديدة لشركات السمسرة وفى ضوء حاجة السوق والقيمة المضافة للمؤسسين والملاءة المالية للشركة.كما تضمنت الضوابط تقدم الشركة الراغبة فى الحصول على ترخيص بخطة عملها وتقديراتها بشأن حجم نشاطها وعدد الفروع المزمع ترخيصه في ضوء دراسة احتياجات السوق والخدمات المقدمة به كما اشترطت أن تتمتع بملاءة مالية لتقديم الخدمات المناسبة وعلى أن تتضمن عناصر الملاءة رأس مال مدفوع لا يقل عن ١٥ مليون جنيه. وعلى ألا تقل نسبة ملكية البنوك والشركات التى يكون غرضها الاشتراك فى تأسيس أو زيادة رؤوس أموال الشركات عن ثلثى رأسمال الشركة المطلوب الترخيص لها.

● صدر قرار مجلس ادارة الهيئة بشان تعديل القواعد التنفيذية لحوكمة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية وأسهمها غير مقيدة بالبورصة، وذلك للتيسير عليها فى عدد من جوانب التزامها بالحوكمة. و بموجب هذه التعديلات يقتصر الإلتزام بشأن اللجان المنبثق عن مجلس الإدارة على لجنة المراجعة. وتلتزم فقط الشركات التى يزيد رأسمالها عن ٥٠ مليون جنيه أو تزيد قيمة الأصول التى تديرها عن ٥٠٠ مليون جنيه أو تنفيذاتها عن ٥٠٠ مليون جنيه سنوياً بتشكيل لجنة مخاطر كما يجوز تشكيل لجنة واحدة يشمل نطاق عملها المراجعة والمخاطر .كما تم استحداث مادة تنظم المجموعة العاملة فى مجال الأوراق المالية، بأنه يمكن للشركة العاملة فى مجال الأوراق المالية وشركاتها التابعة العاملة فى مجال الأوراق المالية – على أن تكون نسبة الملكية فيها لا تقل عن ٨٥٪ – أن تكتفى بلجنة مراجعة واحدة (أو لجنة مراجعة ولجنة مخاطر بحسب الحالة) تتشكل من أعضاء مجلس إدارة الشركة الأم، وكذا إدارة مراجعة داخلية واحدة بالشركة الأم للقيام بالمهام المحددة بهذا القرار. ويشترط لذلك موافقة كافة مساهمو الأقلية فى كل شركة تابعة

اداء البورصة المصرية خلال عام ٢٠١٥

● واصلت البورصة جهودها لدعم الاقتصاد المصرى من خلال دورها الأساسى فى مساعدة الشركات على التوسع والنمو وتوفير المزيد من فرص العمل، فعلى الرغم من التحديات الاقتصادية إلا أن قيمة زيادات رؤوس الأموال التى تم ضخها خلال ٢٠١٥ قد ارتفعت إلى نحو ١٤ مليار جنيه وذلك لأكثر من ٤٩ شركة، وهو ما يمثل زيادة بنحو ٥٠٪ عن العام السابق عليه، ويساوى إجمالى المتحقق خلال عامى ٢٠١٣ و ٢٠١٤ مجتمعان ويعكس ذلك تفاؤل المستثمرين بوجود تحسن فى النشاط الاقتصادى خلال الفترة القادمة ووجود خطط توسع لدى الشركات ستنعكس إيجابياً على النمو الاقتصادى

● كما عملت البورصة على التركيز على زيادة عمق السوق من خلال استمرار جهود جذب شركات جديدة للقيد فى السوق المصرى، حيث شهد العام ارتفاع فى عدد الشركات المقيدة الجديدة إلى ١٥ شركة برأس مال يتجاوز ٦ مليار جنيه وهو أعلى معدل متحقق منذ عام ٢٠٠٨ وما يعادل ٣ اضعاف رأس المال المتحقق خلال العام الماضى وأكثر من ٣٠ ضعف المتحقق فى عام ٢٠١٣ ، كما يساوى اجمالى المتحقق خلال الخمس سنوات الأخير٢٠١٤ – ٢٠١٠

● وقد ارتفعت قيمة الطروحات التى تم تنفيذها إلى ما يزيد عن ٦,٢ مليار جنيه وهو اعلى مستوى للطروحات العامة على مستوى ١٠ سنوات، وهو ما أهل السوق لأن يحتل المرتبة الأولى على مستوى المنطقة من حيث نشاط الطروحات خلال العام.وقد عقدت البورصة المصرية للعام الثانى على التوالى مؤتمرات الطروحات العامة والذى استهدف تعريف مجتمع الاستثمار فى مصر بمزايا القيد فى البورصة، وقد شهد هذا العام اعلان الحكومة عن نيتها الاعتماد على البورصة كأحد وسائل إعادة هيكلة الشركات الحكومية وتوفير التمويل لها.

● كما ارتفعت قيمة الاستحواذات المنفذة فى السوق المصرى إلى ما يزيد عن ١٦ مليار جنيه وهو أعلى من المنفذ خلال العام ٢٠١٤ ، حيث شهد العام تنفيذ ١١صفقة وهو أكبر عدد صفقات يتم تنفيذه منذ ٢٠٠٩

● كما شهد العام تطوراً جوهرياً فى منظومة الإفصاح حيث تم التركيز على جودة الافصاحات وضمان العدالة والشفافية بين المستثمرين وذلك من خلال إطلاق أول نظام للافصاح الالكترونى يسمح للشركات المقيدة بالافصاح المباشر عن الأخبار الجوهرية على شاشات التداول، وهو ما ساعد فى تخفيض الزمن اللازم للافصاح بشكل كبير، كما قررت إدارة البورصة عرض الأخبار الخاصة بشاشات التداول على الموقع الالكترونى

للبورصة ل لسماح لكافة فئات المستثمرين بمتابعة الأخبار لحظياً وبعدالة فيما يتعلق بتوقيت التعرف على الخبر.ولجأت البورصة إلى تحسين مستويات الافصاح فى فترات الأزمات بطلب افصاح اضافى من الشركات عن حقيقية اوضاعها التشغيلية والمالية وذلك لاعطاء المستثمر صورة واقعية عن وضع الشركة.

● هذا وقد شهد العام تطورات إيجابية فى إطار تحسين منظومة التداول حيث تم للمرة الأولى فى السوق المصرى تداول صناديق المؤشرات على المؤشر الرئيسى للبورصة، كما تم بدء العمل للمرة الأولى بنظام صانع السوق. من جانب أخر فقد شهد العام تخفيض زمن التسوية والمقاصة فى السوق المصرى إلى T+١ وهو المطلب الذى طالما نادى به المستثمرين لزيادة معدلات الدوران فى السوق. من جانب أخر فقد اعتمدت البورصة المصرية أول قائمة من المحكمين والخبراء المختصين بسجل فض المنازعات وذلك فى إطار آلية فض المنازعات التى تم إقرارها فى ٢٠١٤ بهدف تبسيط إجراءات تسوية المنازعات بين المتعاملين فى سوق المال دون اللجوء إلى القضاء.

● كما اطلقت البورصة المصرية المرحلة الثانية من تطوير خارج المقصورة بهدف المساهمة فى تحسين مناخ الاستثمار للشركات غير المقيدة، حيث أصبح بإمكان المستثمرين وضع أوامر بيع على شركات غير مقيدة بدون أن يكون لديهم الطرف الأخر من العملية، وهو التطور الذى سيسهم بشكل كبير فى تسريع نشاط الشراكة حتى فى الشركات غير المقيدة، ويساعد تلك الشركات على الحصول على تمويل بصورة أيسر نظراً لكون الشركاء سيمتلكون وسيلة سريعة للتخارج.

اداء الاسواق العربية خلال عام ٢٠١٥

● خسرت أسواق المال العربية مجتمعة خلال عام ٢٠١٥ نحو ١٤٣,٦ مليار دولار من قيمتها السوقية، ما يمثل نحو ١٢ فى المئة، لتصل فى نهاية ديسمبر ٢٠١٥ إلى ١٠٥٩,٥ مليار دولار، ما يعادل ٣٨ فى المئة من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية، مقابل ١٢٠٣,١ مليارات دولار بنحو ٤٤,٣ فى المئة من الناتج مع نهاية عام ٢٠١٤.

● كما كان ٢٠١٥ عام تحد لأسواق المال العربية، فقد تواصل التراجع خلاله فى أداء هذه الأسواق، وهو التراجع الذي بدأ مساره منذ سبتمبر ٢٠١٤ مع بدء الانخفاض فى أسعار النفط العالمية.

● ووفقا لتقرير صادر عن صندوق النقد العربي، خسرت الأسواق المالية العربية مجتمعة خلال ٢٠١٥ نحو ١٤٣,٦ مليار دولار من قيمتها السوقية، ما يمثل نحو ١٢,٠ فى المئة من هذه القيمة، لتصل فى نهاية ديسمبر ٢٠١٥ الى ١٠٥٩,٥ مليار دولار، ما يعادل ٣٨ فى المئة من الناتج المحلي الاجمالي للدول العربية، مقابل ١٢٠٣,١ مليارات دولار ونحو ٤٤,٣ فى المئة من الناتج مع نهاية العام السابق ٢٠١٤.

● وقد ارتفعت خسائر الأسواق المالية العربية، منذ بدء الانخفاض فى أسواق النفط العالمية، لتصل الى نحو ٣٢٠ مليار دولار، ما يعادل ٢٤ فى المئة من القيمة السوقية الاجمالية لها. كما إن تأثير الانخفاض فى أسعار النفط العالمية كان العامل الأبرز فى تراجع أداء أسواق المال العربية خلال عام ٢٠١٥، خصوصا لدى الدول العربية المصدرة للنفط، حيث انعكس الانخفاض المتواصل بأسعار النفط على انكماش السيولة وعلى نظرة وثقة المستثمرين للآفاق المستقبلية لاقتصادات هذه الأسواق، إلا أنه لم يكن التراجع فى أسعار النفط العامل الوحيد، فقد انعكس التباطؤ فى تعافي الاقتصاد العالمي، وتراجع توقعات أداء الاقتصادات الناشئة وتحديدا الاقتصاد الصيني، الى جانب تداعيات رفع أسعار الفائدة الاميركية ومخاوف العودة الى السياسات النقدية الاعتيادية، سلبا على أداء أسواق المال فى الاقتصادات الناشئة والنامية، ومنها اقتصادات الدول العربية.

● كذلك لم تستفد الدول العربية المستوردة للنفط من الحيز المتاح من جراء انخفاض الاسعار العالمية، على الرغم من الجهود الكبيرة للسلطات لدى هذه الدول فى إدخال إصلاحات اقتصادية، ذلك أن بعض هذه الدول تأثرت إضافة إلى العوامل السابقة، بتطورات وأحداث داخلية، رفعت من مخاوف المستثمرين، كما رافق ذلك كله، انكماش نمو الارباح الصافية لمعظم الشركات العربية، حسب البيانات المتوفرة عن الشهور التسعة الأولى.كما ان التراجع كان ملحوظا وملموسا لدى الشركات فى قطاعات مثل الصناعات البتروكيماوية، وقطاع شركات العقار والانشاءات، وقطاع الاتصالات، والخدمات الفندقية، وهو ما انعكس على أسعار شركات هذه القطاعات خلال العام.

● هذا وقد تراجعت مؤشرات الاسعار للأسواق المالية العربية خلال عام ٢٠١٥ بنسب متفاوتة، باستثناء بورصة فلسطين، حيث سجل مؤشرها تحسنا بلغ نحو ٣,٠ فى المئة خلال العام، فى حين سجلت البورصة المصرية، أكبر نسبة للتراجع، حيث انخفض مؤشرها بنسبة ٢١,٨ فى المئة خلال العام، تلاها السوق المالي السعودي وسوق دبي المالي بنسبة تراجع لمؤشريهما بلغت ١٧,١ و١٦,٥ فى المئة على التوالي، وجاءت نسب التراجع فى مؤشرات بورصة البحرين وسوق مسقط وبورصة قطر وسوق الكويت، قريبة من ذلك، حيث تراوحت نسب التراجع فى مؤشرات الاسعار لهذه الأسواق بين ١٤,٠ فى المئة لدى سوق مسقط و١٦,٠ فى المئة لدى بورصة البحرين.

● فى المقابل، كان أداء سوق أبوظبي للأوراق المالية الافضل نسبيا بين أسواق دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حيث سجل مؤشر السوق انخفاضا بلغت نسبته ٥,٦ فى المئة خلال العام، فى حين سجلت مؤشرات بقية الأسواق العربية انخفاضات خلال عام ٢٠١٥ كانت دون ٥,٠ فى المئة، باستثناء بورصة الدار البيضاء، حيث سجل مؤشرها تراجعا بلغت نسبته ٧,٨ فى المئة خلال العام، وعكس المؤشر المركب لصندوق النقد العربي، الذي يقيس أداء الأسواق المالية العربية مجتمعة، هذه التطورات، حيث انخفض بنسبة ١٤,١ فى المئة خلال عام ٢٠١٥.كما أن هذه الانخفاضات السعرية ساهمت مع الاستقرار النسبي فى مؤشرات الربحية فى انخفاض ملحوظ فى مضاعفات الأسعار للأسواق العربية (P/E)، التي وصلت لمستويات جاذبة، فقد وصل مضاعف السعر للأسواق العربية مجتمعة الى نحو ١١,٣ مرة، حيث كان المضاعف دون ١٢ مرة لدى معظم الأسواق العربية، باستثناء بورصة الدار البيضاء وبورصة تونس وسوق الكويت بمعدلات تراوحت بين ١٣ و١٦ مرة مع نهاية عام ٢٠١٥، فى حين وصل مضاعف السعر لدى سوق دمشق للأوراق المالية الى ١,٦ مرة، الأقل بين الأسواق العربية.

● بالمقارنة مع الاسواق الاخرى، جاء أداء أسواق المال العربية متماشياً في هذا السياق، مع أداء معظم الأسواق المالية في الأسواق الناشئة والاقتصادات النامية، حيث انخفضت مؤشرات (MSCI) للأسواق الناشئة في كل من أميركا اللاتينية وأوروبا الشرقية وأسواق شرق وجنوب آسيا بنسب ٨, ٣١ و٧, ١٥ و٩, ١٠ في المئة على التوالي خلال العام. في المقابل، كان أداء الأسواق المالية في الاقتصادات المتقدمة أفضل بصورة ملحوظة، حيث سجلت معظم مؤشرات هذه الأسواق ارتفاعات متفاوتة خلال العام، اذ ارتفعت مؤشرات (DAX) الالماني و(CAC ٤٠) الفرنسي و(NIKKEI ٢٢٥) الياباني بنسب ٠, ١٠ و٥, ٩ و١, ٩ على التوالي، في حين سجل مؤشر (S&P-٥٠٠) الاميركي تحسنا طفيفا خلال العام بنحو ٢, ٠ في المئة اضافة الى تراجع مؤشرات الاسعار، عرفت الأسواق العربية خلال عام ٢٠١٥، نقص في السيولة، كما تعبر عنه مؤشرات التداول، فقد بلغت قيمة الاسهم المتداولة خلال العام نحو ٥, ٥٠٠ مليار دولار، بنسبة تراجع وصلت إلى نحو ٠, ٤٨ في المئة بالمقارنة مع القيمة المماثلة المسجلة خلال العام السابق ٢٠١٤، البالغة نحو ٣, ٨٣٥ مليار دولار. لينخفض بناء عليه، معدل دوران الاسهم العربية من نحو ٤, ٦٩ في المئة عن عام ٢٠١٤ إلى نحو ٣, ٤٤ في المئة عن عام ٢٠١٥، علما أن هذا المعدل كان قد تجاوز ١٠٠ في المئة في سنوات ما قبل الازمة المالية العالمية.

● كما أن السوق السعودي حافظ على المرتبة الاولى بين الأسواق المالية العربية في ما يتعلق بمعدل الدوران خلال عام ٢٠١٥، حيث وصل المعدل الى ١, ٨٧ في المئة، متأثرا نسبيا بالسماح للمستثمر الاجنبي بالتداول المباشر في السوق، ومع ذلك، كان معدل الدوران للسوق السعودي، أقل من المعدل المسجل للسوق نفسه في العام الماضي ٢٠١٤، حين وصل الى ١, ١٣٨ في المئة (الاعلى سنوياً لهذا السوق منذ الازمة المالية العالمية)، وجاء سوق دبي المالي ثانيا، بمعدل دوران ٧, ٢٤ في المئة، في تراجع مقارنة مع السنوات السابقة، في حين كان المعدل أقل من ١٥ في المئة لدى معظم بقية الأسواق المالية العربية عن عام ٢٠١٥، عاكسا بذلك انكماشا للسيولة المتاحة.

● وفي ما يتعلق بالاستثمار الاجنبي في أسواق المال العربية، تأثرت استثمارات الاجانب ايجابا في بداية ومنتصف العام مع ادراج أسواق الامارات وقطر في مؤشرات الاسواق الناشئة، والبدء بالسماح للمستثمرين الاجانب بالتداول في السوق السعودي، الا انها عادت لتشهد تراجعا خلال الشهور الأخيرة من العام، حيث وصلت مشتريات الأجانب في أسواق المال العربية خلال عام ٢٠١٥ الى نحو ٦, ٦٠ مليار دولار، في حين بلغت مبيعاتهم نحو ١, ٦٠ مليار دولار للعام نفسه، لتسجل بذلك استثمارات الأجانب صافي تدفق موجب عن عام ٢٠١٥، بلغ ٥٤٠ مليون دولار، ويمثل تراجعا بالمقارنة مع الارقام التي سجلتها الاستثمارات الاجنبية في الأسواق العربية عن العام السابق ٢٠١٤، حين وصلت مشتريات الأجانب الى نحو ١٠٨ مليارات دولار ومبيعاتهم نحو ٦, ١٠٣ مليارات دولار، بصافي تدفق موجب بلغ ٤, ٤ مليارات دولار.

● كما بلغت حصة تعاملات الأجانب من اجمالي التداول في الأسواق العربية مجتمعة نحو ٠, ١٢ في المئة عن عام ٢٠١٥، مقابل ٧, ١٢ في المئة عن عام ٢٠١٤. وتجدر الاشارة الى أن نسبة تعاملات الاجانب، تصل أعلاها بين الأسواق العربية لدى سوقي دبي وأبوظبي، تليهما بورصتا البحرين ومصر.

أداء الأسواق العالمية الأكثر انخفاضا خلال عام ٢٠١٥

البلد	المؤشر	إغلاق ديسمبر ٢٠١٥	التغير خلال ٢٠١٥
أوكرانيا	PFTS	٢٤١	(٣٨٪)
بيرو	S&P Lima General	٩٨٤٩	(٣٣ ٪)
اليونان	Athens General	٦٣١	(٢٥ ٪)
كولومبيا	COLCAP	١١٥٤	(٢٢ ٪)
مصر	مؤشر EGX ٣٠	٧٠٠٦	(٢٢ ٪)
كينيا	Kenya NSE ٢٠	٤٠٤١	(٢١ ٪)
قبرص	Cyprus Main Market	٥١	(٢١ ٪)
ناميبيا	Namibia All Shares	٨٦٥	(٢١ ٪)
بولندا	WIG٢٠	١٨٥٩	(٢٠ ٪)
نيجيريا	NSE ٣٠	١٢٨٨	(١٨ ٪)
السعودية	تاسي	٦٩١٢	(١٧ ٪)
الإمارات	مؤشر سوق دبي	٣١٥١	(١٧ ٪)
تركيا	آي إس إيه ١٠٠	٧١٧٢٧	(١٦ ٪)
قطر	مؤشر بورصة قطر	١٠٤٢٩	(١٥ ٪)
سلطنة عُمان	مؤشر بورصة مسقط	٥٤٠٦	(١٥ ٪)

أداء الأسواق العالمية الأكثر إرتفاعاً خلال عام ٢٠١٥

البلد	المؤشر	إغلاق ديسمبر ٢٠١٥	التغير خلال ٢٠١٥
فنزويلا	Bursatil	١٤٥٨٨	+ ٢٧١ ٪
لاتفيا	Riga General	٥٩٤	+ ٤٦ ٪
هنغاريا	Budapest SE	٢٣٩٢١	+ ٤٤ ٪
آيسلندا	OMX Iceland All-Share	١٣٢٠	+ ٣٥ ٪
الدنمارك	OMXC ٢٠	١٠١٤	+ ٣٥ ٪
الأرجنتين	ميرفال	١١٦٧٥	-

الإجراءات التى تم اتخاذها للحد من التلاعب والغش فى الأسواق المالية غير المصرفية وما أسفرت عنه من نتائج

في إطار المهام الرقابية المنوطة بها الهيئة ، تصدر الهيئة العديد من القرارات والإجراءات الرقابية التى تهدف الى الحد من المخاطر التى تهدد استقرار الأسواق المالية غير المصرفية ومصالح المساهمين بالشركات الخاضعة لرقابة الهيئة والمتعاملين معها وتختلف هذه الإجراءات باختلاف طبيعة كل نشاط من الأنشطة المالية غير المصرفية والتشريعات المنظمة له.

و قد تكون هذه الإجراءات فى شكل قرارات وجزاءات وتدابير إداريه تصدر من الهيئة او مجلس إدارتها ، او فى شكل تحريك الدعاوى الجنائية حيث منح القانون رقم (١٠) لسنه ٢٠٠٩ بشأن الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية رئيس الهيئة دون غيره طلب اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأي من التشريعات التى تختص بها الهيئة .

وقد منح القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الهيئة حق توقيع جزاءات إدارية وتدابير رقابية على الشركات التي تخالف أحكامه ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما وذلك وفقا للمادتين التاليتين :

١- المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي أجازت لرئيس الهيئة وقف نشاط الشركات المخالفة على أن يراعى الآتي :

- إنذار الشركة بإزالة المخالفات خلال مدة محددة.
- وقف نشاط الشركة بحد أقصى شهر (في حالة عدم إزالة المخالفة خلال المهلة المحددة بالإنذار
- وجوب عرض الأمر على مجلس إدارة الهيئة (إذا لم تقم بإزالة المخالفات خلال فترة الوقف) للنظر في إلغاء الترخيص الممنوح للشركة.

٢- المادة (٣١) من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتى منحت مجلس إدارة الهيئة إذا قام خطر يهدد استقرار سوق رأس المال أو مصالح المساهمين بالشركة أو المتعاملين معها أن يتخذ ما يراه من التدابير الآتية:

- توجيه تنبيه إلى الشركة.
- منع الشركة من مزاولة كل أو بعض الأنشطة المرخص لها بمزاولتها.
- مطالبة رئيس مجلس إدارة الشركة بدعوة المجلس إلى الانعقاد للنظر في أمر المخالفات المنسوبة إلى الشركة واتخاذ اللازم نحو إزالتها ويحضر اجتماع مجلس الإدارة فى هذه الحالة ممثل أو أكثر من الهيئة.
- تعيين عضو مراقب في مجلس إدارة الشركة وذلك للمدة التى يحددها مجلس إدارة الهيئة ويكون لهذا العضو المشاركة في مناقشات المجلس وتسجيل رأيه فيما يتخذ من القرارات.
- حل مجلس الإدارة وتعيين مفوض لإدارة الشركة مؤقتا لحين تعيين مجلس إدارة جديد بالأداة القانونية المقررة.

إلزام الشركة المخالفة بزيادة قيمة التأمين المودع منها.

كما تضمن الباب الحادي عشر من (اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢) قواعد حظر التلاعب في الأسعار واستغلال المعلومات الداخلية

وفى مجال الرقابة على الشركات فيتم هذا النوع من الرقابة من خلال مراقبة التعاملات على الورقة المالية بالسوق (مراقبة التداول) وكذا مراقبة أفصاحات الشركات من خلال ماينشئ على شاشات البورصة وملفاتها لدى الهيئة والمكاتبات الواردة منها

٢-٢ نشاط التأمين

التأمين هو عملية يتم من خلالها لجوء الطرف الراغب بالتأمين للشركة المسؤولة عن تقديم خدمة التأمين و التي تقوم بتجميع و حصر المعلومات المتعلقة بالمخاطر و حساب النسب الخاصة بها، و تعيين قيمة مادية للتعويض عن هذا الخطر حال حدوثه للطرف الأول في مقابل قيام الطرف الراغب بالتغطية التأمينية بسداد مجموعة من الأقساط يكون متفقا عليها و على قيمتها من خلال العقد القانوني المبرم بين الطرفين تحت طائلة القوانين المنظمة لتلك العقود. و يلعب التأمين دوراً هاماً في منظومة إدارة المخاطر و التي يمكن تعريفها بأنها طريقة أو أسلوب لتصميم نظم محددة للتقليل من آثار مخاطر محددة يمكن أن تتعرض لها الأفراد أو المؤسسات من خلال التنبؤ بتلك المخاطر وتحديد نسب حدوثها بدقة و تحديد الخسائر الاقتصادية التي قد تنجم عنها حال وقوعها و الاتفاق على طرق التعويض عن تلك الخسائر حال حدوثها من خلال عقد قانوني محدد المدة و طريقة التعويض و يخضع لقوانين التأمين الموجودة في الدولة نفسها. و لأهمية وكثرة المخاطر واحتمالاتها في كل مجالات الحياة و كل نطاقات العمل فنلاحظ وجود أنظمة كاملة لإدارة المخاطر سواء على المستوى الفردي و المتمثلة في اتخاذ الأفراد لاحتياطات الأمان في حياتهم. أو على مستوى المؤسسات من خلال إدارات إدارة المخاطر الموجودة بها و الدور الهام الذي تلعبه في تقييم المخاطر و تقسيمها لفئات حسب احتمالات حدوثها، و من ثم تصميم خطط و بدائل متعددة لتجنبها أو للتعامل الآمن معها أو لتقليص خسائرها لأدنى المستويات المتاحة. و التأمين لا يمثل وسيلة للسيطرة على المخاطر، و لكنه وسيلة لتعويض الخسائر والأضرار المادية الناتجة عن حدوث بعض المخاطر الخاضعة للتغطية التأمينية فقط، و بذلك فالتأمين يتمثل دوره في مرحلة ما بعد حدوث المخاطر وليس الوقاية منها.

كما تقوم صناعة التأمين بدور حيوي في دعم الاقتصاد المصري وتنمية الاستثمارات الوطنية ، إذ توفر الحماية المالية للأفراد والمشروعات ضد المخاطر المختلفة، كما إنها قناة رئيسية لتجمع المدخرات الوطنية و استخدام تلك المدخرات في تمويل الاستثمارات القومية و خطط التنمية بالإضافة إلى توفير فرص جديدة للعمالة والحد من أثار التضخم. كما تتولي صناديق المعاشات الخاصة الاختيارية توفير معاش تكميلي للمشتركين، وفي هذا الإطار تحتاج صناعة التأمين إلى استثمار مواردها في مجالات متوسطة وطويلة الأجل بما يتناسب مع طبيعة التزاماتها، مما يساهم في خلق الطلب على التمويل متوسط وطويل الأجل. و على الرغم من التحديات التي مر بها الاقتصاد المصري في الثلاث سنوات الماضية إلا أن سوق التأمين المصري قد حقق نجاحاً ملحوظاً في توفير العديد من التغطيات التأمينية مما يعكس سرعة استجابة سوق التأمين للمتطلبات الجديدة ومواكبة الأحداث الجديدة وتطوير العديد من التغطيات القائمة .

وتجدر الاشارة الى أن نشاط التأمين يعتبر من اهم الانشطة الرئيسية في القطاع المالي غير المصرفي، حيث تمثل أقساط التأمين (١,٢٪) من الناتج المحلي الإجمالي

٢-٢-١ شركات التأمين[٢]

٢-٢-١-١ القوانين المنظمة للنشاط :

يتكون الإطار القانوني الذي ينظم سوق التأمين المصري من عدة تشريعات وقواعد تتيح للهيئة القيام بدور فعال فى حماية حقوق حملة الوثائق و حماية المتعاملين في السوق ، وتتمثل هذه التشريعات والقواعد فى : القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ و تعديلاته ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١١٨ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية بشأن الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر، قرارات مجلس الإدارة و الكتب الدورية وقرارات رئيس مجلس إدارة الهيئة ، كما يوجد عدد من التشريعات ذات العلاقة بالتأمين و من بينها قانون الشركات ولائحته التنفيذية وقانون مكافحة غسل الأموال.

٢-٢-١-٢ أهم التعديلات التشريعية والتنظيمية خلال عام ٢٠١٥ :

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن نظام عمل لجنة نظر التظلمات وفض المنازعات فيما يتعلق بنشاط الوساطة فى التأمين.

حيث تضمن القرار :

- تشكيل اللجنة
- اختصاصات اللجنة
- كيفية تقديم طلب التظلم و ما يحتويه من بيانات و مستندات.
- خطوات نظر التظلمات من القرارات الادارية الصادرة طبقا لاحكام قانون الاشراف و الرقابة على التامين او القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩.
- الإجراءات التي تمر بها طلبات فض المنازعات المتعلقة بنشاط الوساطة في التأمين التي تثور بين شركات التأمين ووسطاء التأمين أو بين وسطاء التأمين و بعضهم البعض.

قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل بعض أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط ممارسة نشاط الوساطة فى التأمين:

و الذي أضاف للقواعد الحاكمة لممارسة نشاط التأمين على أنه يجوز لشركة الوساطة في التأمين أو إعادة التأمين أن تعهد بوظيفة المسئول عن الإدارة الفعلية أو العضو المنتدب بها لأحد خبراء التأمين الاستشاريين المقيدين بسجل الهيئة وفقاً للمتطلبات التي وضعتها الهيئة.

قرار رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة لتعامل شركات التأمين و إعادة التأمين مع وسطاء التأمين الأجانب غير المقيمين.

قرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٥ : بشان تنظيم اصدار وتوزيع شركات التامين لبعض وثائق التامين النمطية الكترونيا من خلال شبكات نظم المعلومات و قد أجاز القرار لشركات التامين المقيدة بسجلات الهيئة أن تصدر بعض وثائق التامين النمطية الكترونيا من خلال نظم معلومات الشركات. ويتم إصدارها للعميل أو الوسيط علي ان يقتصر توزيعها علي منتجات التامين النمطية التالية:

أ . وثائق التامين الاجبارى عن المسئولية المدنية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع

ب . وثائق تامين السفر

ج . وثائق التامين المؤقت علي الحياة التي لا تتطلب كشف طبي.

٢-٢-١-٣ أهم السياسات المتعلقة بتطوير وإصلاح قطاع التأمين

قامت الهيئة خلال عام ٢٠١٥ باتخاذ بعض السياسات و الإجراءات التنظيمية لقطاع التأمين بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية التي تواجهها الدولة حيث تهدف الهيئة الى المحافظة على استقرار سوق التأمين وتعزيز الثقة فيه واستكمال وضع القواعد التشريعية المنظمة لقطاع التأمين وفق أفضل الممارسات الدولية

وقد حرصت الهيئة منذ نشأتها على وضع القواعد القانونية المنظمة لأعمال التأمين، واستمرت الهيئة بهذا النهج خلال هذا العام اسوة بالاعوام السابقة وواصلت جهودها لتطوير الاسس الرقابية القانونية والفنية والمالية لشركات التأمين حيث تقوم الهيئة حاليا بدراسة ادخال بعض التعديلات على نصوص اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر الصادر برقم ١٠ لسنة١٩٨١ وتعديلاته وكذا دراسة بعض التعديلات المقترحة على مواد القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وذلك فى ضوء ما يسفر عنه التطبيق العملى وبالتالى اكتشاف الايجابيات والسلبيات التى تنشأ أو تكون متواجدة لدى تطبيقها حيث ان الهدف من ذلك هو توفير نظام دقيق لمراقبة عمل الشركات وخاصة عند دخول شركات جديدة او عند دمج أو بيع احدى الشركات بهدف توافرضمان لتحقيق الاهداف المنشودة وبالتالى حماية حقوق حملة الوثائق .

كما تقوم الهيئة بدور رقابي وتنظيمي على شركات التأمين والمهن المرتبطة بالتأمين، لضمان تنظيم قطاع التأمين والإشراف عليه والتحقق من مدى الالتزام بالتشريعات ذات العلاقة والتأكد من سلامة المراكز الفنية والمالية للشركات والمهن المرتبطة بالتأمين

وقد حرصت الهيئة على تطوير أساليب الوعي التأميني لدى حملة الوثائق والجمهور بهدف تعزيز تنافسية سوق التأمين المحلية والارتقاء بها وضمان الحماية التأمينية لحملة الوثائق والمستفيدين منها.

وفيمايلى أهم المحاور التي عملت الهيئة على تحقيقها خلال العام :

- الرقابة والإشراف على قطاع التأمين لضمان ملاءته المالية والتطوير المستمر وفقاً لأفضل المعايير الدولية

تسعى الهيئة من خلال الرقابة على نشاط التأمين إلى تدعيم الإقتصاد القومى من خلال المراجعة الشاملة لنصوص وبنود القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ واللائحة التنفيذية له وذلك فى ضوء ما يسفر عنه التطبيق العملى وبالتالى اكتشاف الايجابيات والسلبيات التى تنشأ أو تكون متواجدة لدى تطبيقها كما ان تلك المراجعة من شأنها توفير نظام دقيق لمراقبة عمل الشركات وخاصة عند دخول شركات جديدة او عند دمج أو بيع احدى الشركات بهدف توافر ضمان لتحقيق الاهداف المنشودة كذلك التحقق من الملاءة المالية لشركات التأمين وضمان قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية والتزامها بقواعد سلوك وآداب المهنة لتجنب عمليات غسل الأموال في أنشطة التأمين والتزامها بأحكام القانون ولوائحه التنفيذية وقرارات مجلس ادارة الهيئة وقد واصلت الهيئة العمل بآليات الإشراف المكتبي والزيارات الميدانية على شركات التأمين.وبالتالى حماية حقوق حملة الوثائق وهذا كله يهدف الى :- توفير الضمانات للمستثمرين والمقرضين على استثماراتهم من المخاطر التى تتعرض لها المشروعات وبالتالى انخفاض تكلفة التمويل وزيادة حجم الاستثمارات نتيجة عدم الحاجة إلى التأمين الذاتى الذى يقوم به بعض المستثمرين لمواجهة الظروف الطارئة والأخطار المختلفة بدون خبرة كافية مثل شركات التامين التي يتوافر لديها الكوادر المؤهلة لإدارة المخاطر المختلفة للمشروعات مقابل أقساط محددة.

- إحلال مشروعات منتجة محل المشروعات التى تعرضت للتلف الكلى او الجزئى ،و بالتالى تعود العملية الإنتاجية لمستواها فى وقت قياسي مما يحفز على التوسعات والابتكار واستخدام وسائل إنتاجية احدث من التالفة نتيجة الحادث بالإضافة للاستقرار النفسي والاجتماعي للعاملين نتيجة توفير تامين إصابات العمل وأمراض المهنة والتامين على الدخل وتامين المعاشات ٠

- تجميع المدخرات الوطنية من خلال نشاط تأمينات الحياة بصورها المختلفة التى تعبر عن الطبيعة الادخارية لنشاط التأمين ، حيث يوفر الحماية التأمينية لمخاطر فقد الدخل نتيجة وفاة الفرد أو إصابته وفى نفس الوقت وعاء ادخاري وتوفير للأسرة وهو ما يعكس الاستقرار الاجتماعي ، كما ان الالتزام بسداد قسط التأمين ينمى لدى الفرد عادة الادخار وهى ميزات لن تتوافر إلا من خلال التامين الذي لا يجيز سحب تلك المدخرات من قبل المؤمن عليه إلا بشروط معينة ٠

- الرقابة على المنتجين و الوسطاء في مجال التأمين و إعادة التأمين بما يؤدى إلى زيادة ثقة الأفراد فيهم ، حيث أن الرسالة التى يؤديها قطاع

الانتاج فى شركات التأمين من خلال مندوبي الانتاج الذين يسعون للعملاء لإقناعهم بالتأمين لا يقل أهمية عن أي قطاع آخر بالشركات .

● زيادة الاستثمارات في الدولة من خلال شركات التامين التى تقوم باستغلال الأموال التى تتجمع لديها من خلال أقساط التامين من فروع التامين المختلفة بإنشاء المشروعات الاقتصادية ذات الجدوى الاقتصادية بهدف تحقيق عائد استثماري جيد يعود على حاملي الوثائق بتخفيض تكلفة الخدمة التأمينية و توزيع تلك العوائد لأصحاب وثائق تأمينات الحياة فى صورة مبالغ إضافية فى نهاية اجل الوثيقة كتعويض عن انخفاض القوة الشرائية للنقود بعد فترة زمنية طويلة تمثل اجل الوثيقة.

● دعم الاقتصاد القومى من خلال التأمين البحري ، سواء من خلال تغطية المخاطر التى تتعرض لها السلع الواردة من الخارج او المصدرة للخارج.

● تيسير التوسع فى منح التسهيلات الائتمانية لأغراض التنمية الاقتصادية وذلك من خلال من خلال توفير التغطيات التأمينية المناسبة لعمليات الائتمان .

● الوقاية والحد من الخسائر للمشروعات الاقتصادية بدراسة ونشر وسائل الوقاية من الأخطار، وذلك بتشجيع استخدام وسائل الإنذار وإطفاء الحرائق ووقاية العمال من حوادث العمل وتوفير الأمان للبضائع المصدرة والواردة خلال عمليات الشحن والتفريغ وحوادث المرور ونقل المواد الخطرة ٠

● **تطبيق نظام الرقابة على اساس الخطر**

استمرت الهيئة بتطبيق نظام الرقابة على اساس الخطر وهو عبارة عن معيار لتقييم المخاطر والتي تعتمد على التاكد من كفاية رأس المال وجودة الأصول وكفاية المخصصات الفنية والإدارة ونوعية العائد، والسيولة وهو يعني تركيز الرقابة على مناطق الخطر وهو وسيلة ناجحة ولها فعالية لتحقيق مستوى أعلى فى مجال الرقابة على شركات التأمين حيث قامت ادارة الاشراف والرقابة على اعمال التأمين باعمال الرقابة الفنية والمالية من خلال تحليل بيانات شركات التأمين.كما قامت الهيئة بمتابعة أوضاع شركات التأمين بشكل مستمر، مع تطبيق بعض الاليات التى تمكنها من الحصول على مؤشرات سريعة حول أوضاعها.

● **تطوير القوانين و النظم التشريعية و ضوابط مزاولة العمل بالسوق**

فى ضوء تحقيق الهيئة العامة للرقابة المالية للأهداف التى أنشئت من أجلها عام ٢٠٠٩ من تحقيق التوازن بين الإشراف والرقابة على سلامة الأسواق المالية وحماية المتعاملين وبين تنمية الأسواق المشار إليها وزيادة جاذبيتها فقد تم اتخاذ العديد من الإجراءات والقرارات خلال العام الماضى ٢٠١٥ لتحقيق الهدف الاساسى من وجود الهيئة كرقيب على سوق التأمين و دون الاخلال بعملية الرقابة وكان من اهمها العمل على تطوير وتحديث التشريعات واللوائح التنفيذية والقواعد والضوابط و حل المشاكل القائمة وإعطاء انطلاقة لصناعة وسوق التأمين فى مصر بحيث تشمل تلك التشريعات بعض الأنشطة التأمينية الغير مشمولة بأية تشريعات رقابية مثل التأمين التكافلى والتأمين الطبى المتخصص وانشطة مثل شركات الرعاية الطبية وشركات غدارة برامج الرعاية الصحية والتأمين متناهى الصغر ونشاط مخاطر الإئتمان

وقد تبنت الهيئة العديد من الإصلاحات التشريعية المنظمة لمختلف أنشطة سوق التأمين للاتساق مع أفضل الممارسات العالمية وإتاحة المنتجات والأدوات المالية الحديثة منها صدرو قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة أعمال الوساطة فى التأمين ، والذى يتضمن شروط وقواعد قيد واستمرار قيد وسطاء التأمين و الضوابط العامة الحاكمة لأعمال الوساطة فى التأمين فى مصر ، والتى حددت إلتزامات الوسيط تجاه شركات التأمين سواء كان الوسيط من اعضاء الجهاز الإنتاجى بشركة التأمين أو سمسار حر أو شركة وساطة الامر الذى يعد نقلة نوعية لمهنة الوساطة فى التأمين بمصر ، فبعد السماح بتأسيس شركات للوساطة التأمينية فى أواخر عام ٢٠٠٨ ، لم يستغرق الأمر إلا خمس سنوات فقط لنجد لدينا أكثر من ٤٠ شركة وساطة تأمينية مقيدة فى سجل " وسطاء التأمين " بالهيئة وتعمل فى سوق التأمين المصرى . الأمر الذى دفع بقوة نحو تعديل القواعد الحاكمة لممارسة نشاط الوساطة والصادرة منذ عام ١٩٩٧ حينما كانت ممارسة هذا النوع من النشاط قاصرة فقط على الأفراد الطبيعيين .

وخلال ٢٠١٥ ايضا تم إستحداث آلية جديدة للنظر فى التظلمات وفض المنازعات التى تثور بين شركات التأمين ووسطاء التأمين أو بين وسطاء التأمين والهيئة ، او بين الوسطاء وبعضهم البعض فيما يتعلق بنشاط الوساطة وذلك من خلال النص على تشكيل لجنة التظلمات بقرار من الوزير المختص وبرئاسة احد نواب رئيس مجلس الدولة.

تم وضع الضوابط المنظمة لتعامل شركات وجمعيات التأمين المصرية مع معيدى التأمين وذلك بغرض استهداف إدارة أفضل للمخاطر من خلال وضع حدود تركز لعمليات إعادة التأمين فقد إهتمت الهيئة بوضع الضوابط المنظمة لتعامل شركات وجمعيات التأمين المصرية مع معيدى التأمين، و سريان القرار اعتباراً من الأول من يناير ٢٠١٥ وينظم شروط قيد معيدى التأمين لدى الهيئة وما يتوجب على الشركات الالتزام به من حيث نسب التركز لدى معيد التأمين الواحد أو المجموعة المرتبطة وفى الدولة الواحدة، والنص لقيد أى شركة بقائمة معيدى التأمين لدى الهيئة أن يكون صادر بشأنها تقرير تصنيف إئتمانى من إحدى وكالات التصنيف الائتمانى التى تجيزها الهيئة وعددها أربعة حالياً أربع أكبر وكالات عالمياً وألا

يقل أحدث تصنيف ائتمانى صادر لمعيد التأمين راغب القيد عن الحد المقبول المحدد بالقرار. وفى حال عدم وجود تصنيف وضعت الهيئة شروط من ضمنها ألا يقل رأس المال وحقوق الملكية عن ٦٠ مليون دولار و أن تسفر الدراسة التى تجريها الإدارة المختصة بالهيئة للشركة المطلوب قيدها عن كفاية ملاءتها المالية ومخصصاتها الفنية وخضوعها لإشراف جهة رقابية تمارس إختصاصات مماثلة لما تقوم به الهيئة فى مجال الأشراف والرقابة علي التأمين.

وشهد ٢٠١٥ ايضا اصدار مجلس ادارة هيئة الرقابة قرار بالسماح لشركة التأمين أو إعادة التأمن أن تسند إدارة كلّ محفظة استثماراتها المخصصة أو جزء منها إلى إحدى الشركات المرخص لها بممارسة نشاط تكوين و إدارة محافظ الأوراق المالية أو نشاط ادارة صناديق الإستثمار وذلك بهدف تعظيم قيم عوائد استثمارات شركات التأمين

- **توسيع السوق و تنميته من خلال :**

- تشجيع مزاولة كل من التأمين التكافلي والتامين متناهى الصغر بالسوق.
- تنمية الوعي التأميني و نشر الثقافة التأمينية.
- توقيع مذكرات تفاهم على النطاق الدولى و الإقليمى
- التعاون و التنسيق الدائم مع البنك المركزي و بصفة خاصة فما يتعلق بنشاط تسويق المنتجات التأمينية عبر البنوك **Bancassurance** كقناة تلبي احتياجات العملاء المتعاملين مع المؤسسات المصرفية ، حيث سبق ان صدرت عدة قرارات هامة في هذا المجال حيث صدر بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢١ قرار مجلس إدارة البنك المركزي المصري رقم ١٠١٠ بشأن ضوابط مزاولة البنوك لنشاط التأمين المصرفي ، و بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٧ صدر قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٦) بشأن تسويق منتجات شركات التأمين عن طريق البنوك المرخص لها من البنك المركزي و الذي تم تعديله بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٣ .كما يتم التعاون مع البنك المركزى فى مبادرة الشمول المالى والتى تتلخص مبادراته فى كل من مبادرة دعم تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ومبادرة دعم قطاع السياحة، ومبادرة التمويل العقارى،.
- مشاركة وزارة التجارة والصناعة بشان التفاوض على الاتفاقيات التجارية بين مصر والدول الافريقية وخصوصا منظمة الكوميسا والتى تضم العديد من الدول الافريقية بهدف دفع عجلة التنمية المشتركة في كافة مجالات النشاط الاقتصادي وكذا التبني المشترك لسياسات الاقتصاد الكلي وبرامجه وذلك لرفع مستويات المعيشة السكانية وتشجيع العلاقات الحميمة بين الدول الأعضاء

- **الإرتقاء بالمهن التأمينية ورفع مستوى الأداء**

- يتم تدعيم مهنة الوساطة بما لديها من خبرات متنوعة وكوادر فنية متخصصة ، و ذلك من خلال عقد بعض الندوات والدورات التدريبية في مجال الوساطة ، ثم إجراء الاختبارات اللازمة في هذا الشأن كأحد الشروط الأساسية للحصول على ترخيص من الهيئة بمزاولة المهنة .
- تم توقيع اتفاقية تعاون مع معهد التأمين القانونى التابع لمعهد التأمين القانونى بلندن **CII** من خلال معهد الخدمات المالية

٢-٢-١-٤ دور الهيئة في مواجهة المنافسة

- فى ضوء اختصاصات الهيئة والتى تهدف الى مراقبة الوضع التنافسى للاسواق المالية غير المصرفية بما يصب فى مصلحة جميع المتعاملين يتم التعاون مع جهاز حماية المنافسة من خلال الزيارات ونبادل الاراء بين هيئة الرقابة المالية والجهاز، بهدف تعريف ممثلى كل جهة على قوانين ومهام ونطاق عمل الجهة الأخرى سعيًا لتنسيق أكبر، ولدعم التوجهات التى تستهدف المزيد من المنافسة فى الأنشطة التى تشرف عليها الهيئة. خاصة وان الاهتمام بمشاركة ممثلين لمختلف الإدارات جاء للتعرف على ما يقوم به جهاز حماية المنافسة من واقع خبراته فى هذا المجال، وما حدده له القانون من مهام، والتى ترتبط بعدد من القطاعات التى تشرف عليها الهيئة ومنها على سبيل المثال حالات الاستحواذ .

- كما تقوم الهيئة بتشجيع تنويع المنتجات التأمينية بما يتناسب مع جميع شرائح المجتمع وبصفة خاصة المشروعات الانتاجية والخدمية والعمل على الترويج لهذه المنتجات ، بحيث يصبح هذا القطاع فاعلاً في مجال تحويل المدخرات إلي استثمارات بهدف المساهمة فى تمويل النمو الاقتصادي المستهدف من جانب الدولة.

٢-٢-١-٥ التأسيس والترخيص لشركات التأمين الخاضعة لرقابة الهيئة

بلغ عدد شركات التأمين العاملة في السوق ٣٣ شركة تأمين، وجمعية واحدة للتأمين التعاوني ، هذا بالإضافة إلى شركة ذات طبيعة خاصة وهي الشركة المصرية لضمان الصادرات وهى شركة مساهمة مغلقة منشأة بقانون خاص بموجب أحكام القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٢ تزاول نشاط التأمين بالإضافة إلى أنشطة أخرى ، ولا توجد شركات إعادة تأمين .

وبتحليل هيكل شركات التأمين ، يتضح ما يلي:

- وفقًا لنوع لنشاط (أشخاص- ممتلكات): بلغ عدد الشركات التى تمارس نشاط تأمينات الأشخاص ١٤ شركة هذا وقد بلغ عدد الشركات التى تمارس نشاط تأمينات الممتلكات ٢١ شركة متضمنه جمعية التأمين التعاوني . وبالتالي فإنه التزاماً بالمعايير الدولية و التعديلات التشريعية في

مصر فقد قامت جميع الشركات بالتخصص في ممارسة نوع واحد من أنشطة التأمين نتيجة لاختلاف المخاطر التي يواجهها كل نشاط منهما و بما يساعد على تحقيق أقصى درجات الحماية لحملة الوثائق و المستفيدين منها و الغير.

- ووفقًا لنوع التأمين (تجارى – تكافلي) : بلغ عدد الشركات التي تمارس التأمين التجاري ٢٦ شركة متضمنه جمعية التأمين التعاوني ، بينما بلغ عدد الشركات التى تمارس التأمين التكافلي عدد (٩) شركات أي ما يقترب من ربع عدد شركات التأمين العاملة في السوق.

اجمالي عدد شركات التأمين وجمعيات التأمين التعاوني[٣]

وفقاً للنشاط	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
تأمينات أشخاص فقط	١٢	١٣	١٤
تأمينات ممتلكات فقط	١٩	١٩	٢١
الاجمالى	٣١	٣٢	٣٥

وفقاً لنوع التأمين	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
تأمين تجارى	٢٣	٢٤	٢٦
تأمين تكافلى	٨	٨	٩
الاجمالى	٣١	٣٢	٣٥

٢-٢-١-٦ أعداد المرخص لهم بمزاولة أنشطة التأمين بنهاية العام

البيان	٢٠١٥-١٢-٣١		٢٠١٤-١٢-٣١	
	طبيعى	اعتبارى	طبيعى	اعتبارى
وسطاء التأمين	٦٨٩١	٤٠	٧٤٠٨	٥٥
خبراء التأمين الإكتواريين	٢٣	٠	٣٩	٠
خبراء التأمين الاستشاريين	٣٠٦	١٠	٣٣٤	١٢
خبراء المعاينة وتقدير الأضرار	٥١٠	٤٧	٣٧٨	٥٣
صناديق التأمين الحكومية	٠	٤	٠	٤
الأجهزة المعاونة	٠	١	٠	١
جمعيات التأمين التعاوني	٠	١	٠	١
مكاتب التمثيل	٠	٣	٠	٣
مجمعات التأمين	٠	٤	٠	٤
اتحادات التأمين	٠	١	٠	١

٢-٢-١-٧ التفتيش والفحص الدوري لشركات التأمين :

وفقاً لنص المادة رقم ٥٩ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاته بموجب القانون رقم ١١٨ لسنة ٢٠٠٨ والتي تنص على الفحص الدوري للشركات وكذلك المادة رقم ٤٦ من اللائحة التنفيذية للقانون والتي تنص على ان للهيئة حق الإطلاع فى أى وقت على دفاتر وسجلات شركات التأمين وإعادة التأمين الخاضعة لأحكام هذا القانون بهدف التحقق من صحة البيانات وكذا فحص المراكز المالية وتحليل اوجه القوة والضعف مع ضمان التزام شركات التامين مع معايير الملاءة المالية المدة وفقا لاحكام القانون كما يركز الفحص على المخاطر التى يمكن ان تواجه شركات التامين والتى يمكن ان يكون لها تاثير جوهرى على كفاءة راس المال والاصول بالاضافة الى مراجعة ترتيبات اعادة التامين مع التأكد من توافر الاستقرار المالى بالشركة ومدى تطبيق مبادئ الحوكمة والإدارة السليمة، بالإضافة إلى الالتزام بالتشريعات كما يتم تقييم تلك المخاطر داخل كل شركة من خلال حساب مدى كفاية رأس المال والملاءة المالية فى ضوء حجم المخاطر التى تتعرض لها الشركة، والتأكد من مدى كفاءة سياسة الشركة فى إدارة المخاطر والتى تمكنها من الوفاء بالتزاماتها، وحساب مدى كفاية المخصصات الفنية، وقياس جودة تحكم الإدارة العليا ومجلس الإدارة، فى الحد من تلك المخاطر. وقياس مدى تأثير السياسة التى

٣- يتضمن عدد شركات التأمين التى تعمل في مجال تأمينات الممتلكات كلاً من جمعية التأمين التعاوني والشركة المصرية لضمان الصادرات

تتبعها تلك الشركات على مراكزها المالية والتقييم المبكر لسلامة تلك المراكز وإعطاء أولوية للشركات أو الأنشطة ذات الخطورة المرتفعة ومتابعة الإجراءات التصحيحية مع الشركة، وذلك فى إطار حرص الهيئة على الحفاظ على استقرار الأسواق المالية غير المصرفية وتوفير قدر أكبر من الحماية للمتعاملين فيها، وتأكيدًا على اتباع المعايير والقواعد الدولية الصادرة عن المنظمات الدولية المتخصصة مثل معايير الاتحاد الدولى لمراقبى التأمين IAIS،وبالتالى فان الهيئة بعد تطبيق أسلوب الرقابة على أساس الخطر والتقرير الاكتوارى فى شركات التأمين تسير فى اتجاه تطبيق المعايير العالمية فى إدارة المخاطر بقطاع التأمين.

وفى سبيل تحقيق ذلك فقد قامت الهيئة بما يلي:

- التحقق من التزام شركات التأمين بمعيار هامش الملاءة المالية المطبق بشكل ربع سنوي وذلك للتحقق من الملاءة المالية لهذه الشركات وضمان قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاه الشركات غير الملتزمة
- دراسة البيانات المالية السنوية والربع سنوية لشركات التأمين وذلك للتأكد من تطبيق شركات التأمين للنماذج المعتمدة من قبل الهيئة لإعداد التقارير والبيانات المالية لموكبة التطور في المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- متابعة تطبيق المعايير المُثلى لإدارة استثمارات شركات التأمين من خلال الاطلاع على السياسة الاستثمارية المعتمدة لكل شركة سنوياً، ومقارنتها مع استثمارات الشركات الفعلية للتاكد من قيام الشركة بتطبيقها ومتابعة استثمارات الشركات والتحقق من الالتزام بتنويع الاستثمارات وذلك بهدف تقليل المخاطر، بالإضافة لعدم التركز في الاستثمارات المرتفعة المخاطر. ومتابعة الشركات المخالفة بهدف تصويب اوضاعها.هذا بالاضافة انه يتم عقد اجتماعات مع المدراء الماليين لشركات التأمين حول أي ملاحظات لدى الهيئة بخصوص استثمارات الشركات لضمان معالجتها وتصويب أوضاع الشركات المعنية.
- دراسة ترتيبات إعادة التأمين لدى شركات التأمين والتأكد من سلامة ومتانة المراكز المالية والإدارية لشركات إعادة التأمين التي تتعامل معها شركات التأمين المحلية والتحقق من الالتزام بقرارات مجلس ادارة الهيئة الصادرة بهذا الخصوص وذلك بما يضمن حقوق المؤمن لهم.

التفتيش والفحص الدوري لشركات التأمين

وفقاً للنشاط	٢٠١٥
فحص (مكتبى)	١١٠
فحص (ميدانى)	٤٦
فحص مفاجىء (ميدانى)	٩
فحص شكوى (ميدانى)	٧
دراسات ترتيبات إعادة التأمين	٩٠

٢-٢-١-٨ التفتيش والفحص الدوري لشركات الوساطة فى التأمين :

وفقاً للنشاط	٢٠١٥
فحص دوري	٢٧
فحص مفاجئ	٠
الاجمالى	٢٧

التحديات التى تواجه الهيئة فى مجال التأمين

- المنافسة بين شركات التأمين فى السوق المصرية والتى من المشاكل التى تعرقل صناعة التأمين خلال الفترة المقبلة
- نقص الوعى التأميني لدى العديد من أفراد المجتمع مما يؤدى الى عدم تنامي محفظة التأمين في السوق المصرية ، مما يؤدى أيضا الى ضعف مساهمة قطاع التأمين في إجمالي الناتج القومي الإجمالي والذى يبلغ حوالي ١,٢ ٪ في حين يصل مساهمة قطاع التأمين في الناتج القومي في بعض الدول العربية الى ٣٪ ، وبالتالي فإن حصة الفرد في محفظة التأمين في السوق المصرية لا يتعدى ١٦٥ جنيها سنويا، بالرغم من تمتع مصر من بين الدول العربية الأخرى بقدرات بشرية هائلة.
- توفير خدمات تأمينية أكثر جذبا للطبقات الأكثر فقرا من خلال التأمين متناهي الصغر مع ادراجه ضمن برامج خدمات شركات التأمين وتحفيز الشركات على فتح فروع لها في مختلف المحافظات بما يدعم المشروعات متناهية الصغر للحصول على الخدمات التأمينية وبالتالى توفير الوعي التأميني للمشروعات متناهية الصغر مما سيكون له الأثر الإيجابي في تطور النشاط.

- النهوض بالتأمين الطبى حيث من المتوقع ان يكون له دور فعال فى زيادة محصلة الاقساط التأمينية بالسوق المصرى مع تضاعف معدلات نمو التأمين الطبى مقارنة بالمعدلات المحققة حاليًا،
- العمل على حصول شركات التأمين على تصنيف ائتمانى مما يخفف من حدة التشدد الذى تواجهه السوق من شركات الإعادة، هذا بالاضافة ان حصول اى شركة تأمين على تصنيف ائتمانى يجذب انظار المؤسسات متعددة الجنسية للتعامل معها اكثر من الشركات الاخرى خاصة وان التصنيف الائتمانى سوف يعطى قوة للشركة الحاصلة عليه.
- التشدد الذي يواجه السوق من شركات إعادة التامين نتيجة التصنيف الائتماني لشركات التأمين وبالتالى حصول شركات التأمين على تصنيف ائتماني يعطى قوة للشركة الحاصلة عليه ويجذب أنظار شركات التامين واعادة التامين الخارجية للتعامل معها.
- ارتفاع اسعار العملات الاجنبية من شأنه خفض الطاقة الاستيعابية التى تتحملها شركات إعادة التأمين وهو ما يضع شركات التأمين فى مأزق حال تحقق خطر معين إذ أنه سيرفع من حصتها من التعويضات.

الجهود التى قامت بها الهيئة فى مجال التأمين

- استمرت الهيئة بتطبيق نظام " الرقابة والإشراف علي أساس الخطر " على قطاع التأمين لضمان ملاءته المالية والتطوير المستمر وفقاً لأفضل المعايير الدولية. ويعتمد هذا النظام على التأكد من توافر الاستقرار المالى بالشركة أو صندوق التأمين، ومدى تطبيق مبادئ الحوكمة والإدارة السليمة، ذلك بالإضافة إلى الالتزام بالتشريعات، وذلك من خلال تحديد مستويات الأخطار المختلفة التى تواجه المؤسسات المالية، مع إعطاء الهيئة أهمية خاصة فى العملية الرقابية على الأنشطة أو الفروع ذات الخطورة المرتفعة، وكذلك المخاطر الرئيسية المرتبطة بالمعاملات المالية غير المصرفية، وتشمل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية والتنظيمية.
- العمل على زيادة الوعي التأميني وتشجيع تنويع المنتجات التأمينية بما يتناسب مع جميع شرائح المجتمع وبصفة خاصة المشروعات الإنتاجية والخدمية والعمل على الترويج لهذه المنتجات بحيث يصبح هذا القطاع فاعلاً في مجال تحويل المدخرات إلي استثمارات بهدف المساهمة في تمويل النمو الاقتصادي المستهدف من جانب الدولة. ولقد تبنت الهيئة سياسات واضحة تقوم على التطوير والابتكار لمواجهة تلك المشكلة بمحاورها المختلفة بهدف تحسين الوعي التأميني لدى المواطن،كما ان حملات التوعية في وسائل الإعلام المختلفة ستساهم في زيادة اهتمام المواطنين بالتأمين وفهم طبيعة وفوائد المنتجات التأمينية المختلفة
- العمل على توعية العملاء بأهمية إدارة الأخطار خاصة وأن مؤسسات الدولة مثل الوزارات هي الاكثر احتياجات لتطبيق أساليب و معايير إدارة الأخطار خلال الفترة المقبلة. هذا بالاضافة الى أن من أهم أدوات إدارة الأخطار، هو الحد من الخسائر المتوقعة بقطاع التامين، كما ان إدارة المخاطر تتزايد في ضوء ما نشهده من أزمات وكوارث طبيعية علي مستوي العالم وما تمر به المنطقة العربية من أحداث، ويتطور مجال ادارة الاخطار بشكل سريع لمواكبة الأخطار المستجدة والحديثة والمرتبطة بالتطور التكنولوجي والنانو تكنولوجي (المخاطر الرقمية) وهو ما يحتم منح عملية إدارة المخاطر اهمية قصوي لما تحققه من تحسين وتقوية مناعة وقدرة المؤسسات علي استيعاب الصدمات والضغوط التي تواجهها والحيطة لاحتواء الأزمات الغير متوقعة.
- استحداث منتجات تأمينية متناهية الصغر بهدف الوصول لبعض فئات المجتمع من محدودي الدخل، بالإضافة إلى تحسين مستوى الخدمات المؤداة من الشركات واعتبار معيار جودة الخدمة المقدمة للعملاء هو أساس المنافسة بين الشركات فى اجتذاب العملاء وليس المنافسة السعرية. حيث تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنسبة ٨٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي المصري، كما تُشكل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أكثر من ٩٠٪ من مشروعات القطاع الخاص، وتستوعب ما بين ٦٥ إلى ٧٥٪ من العمالةو قد قامت الهيئة بإرسال بعثة من كوادر الهيئة للفلبين مموّلة من هيئة المعونة اليابانية لدراسة التجربة الفلبينية فى التأمين متناهى الصغر ولا سيما أنها إحدى التجارب الرائدة فى هذا النشاط حيث يمتلك ٢٠٪ من سكان الفلبين تغطيات تأمينية فى مجال متناهى الصغر ولذلك جارى دراسة تبسيط صياغات وثائق التأمين متناهى الصغر بما يتلاءم مع المستوى الثقافى للشرائح التى تستهدفها تلك المنتجات ومحدّدة بتوقيتات للسداد.
- تشجيع شركات التامين للعمل على ابتكار منتجات تأمينية جديدة تلبي رغبات قطاع كبير من العملاء وكذلك تطوير المنتجات الموجودة بما يتناسب واحتياجات السوق المصرية، وعدم الاعتماد على المنتجات النمطية بالاضافة الى تفعيل وثيقة تأمين السائحين الوافدين وكذا استحداث تغطيات جديدة لبرامج التأمين طبى فى ضوء المطبق عالميا حتى يمكن استرشاد سوق التأمين المصرى بها،مع أهمية دراسة وتطوير وثائق التأمين الطبى بغرض إعداد صياغة مناسبة وتوحيد صياغة الوثائق المختلفة بالشركات من شروط واستثناءات.
- التعاون و التنسيق الدائم مع البنك المركزي وهيئة البريد و بصفة خاصة فيما يتعلق بنشاط تسويق المنتجات التأمينية عبر البنوك **Bancassurance** كقناة تلبي احتياجات العملاء المتعاملين مع المؤسسات المصرفية.
- العمل على حصول شركات التأمين على تصنيف ائتماني يعطى قوة للشركة الحاصلة عليه وبالفعل فقد حصلت شركتي مصر للتأمين ومصر لتأمينات الحياه علي التصنيف الائتماني والذى يعتبر نقلة نوعية في قطاع التأمين وتتويجا لجهود الشركتين وانتهت عملية التصنيف بتأكيد قوة

ومتانة الوضع المالي والائتماني للشركتين حيث حصلت كل من شركة مصر للتأمين وشركة مصر لتأمينات الحياة علي تصنيف القوة المالية **FSR** قدره **B++** وتصنيف ائتماني **ICR** قدره **bbb** وكلاهما بنظرة مستقبلية **"مستقرة"** مما يعزز مستوي الثقة الكبير في التصنيف الممنوح للشركتين وإمكانية ارتفاعه في المستقبل القريب كما تجدر الاشارة ايضا الى ان شركة المجموعة العربية المصرية للتامين **GIG** قد تمكنت من تجديد تصنيفها الإئتماني المتميز و تغيير النظرة المستقبلية من **"سلبية"** إلى **"مستقرة"** و التي حصلت عليه من مؤسسة التصنيف العالمية **AM Best** و المتخصصة في تقييم القوة المالية لشركات التامين و إعادة التأمين على مستوى العالم.

- انتهت الهيئة من إعداد مشروع تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين ، كما قامت بادخال بعض التعديلات على مواد القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وذلك فى ضوء ما اسفر عنه التطبيق العملى والخبرة العالمية ، وقد كان الهدف من ذلك هو توفير نظام دقيق لمراقبة عمل الشركات وخاصة عند دخول شركات جديدة او عند دمج أو بيع احدى الشركات بهدف توافر ضمان لتحقيق الأهداف المنشودة وبالتالي حماية حقوق حملة الوثائق .هذا بالاضافة ان اعادة النظر فى التشريعات والقوانين المنظمة لعمل قطاع التأمين لاستعادة دور مصر الريادى فى صناعة التأمين

- استمرار تدعيم مهنة الوساطة بما لديها من خبرات متنوعة وكوادر فنية متخصصة ، و ذلك من خلال عقد بعض الندوات والدورات التدريبية في مجال الوساطة ، ثم إجراء الاختبارات اللازمة في هذا الشأن كأحد الشروط الأساسية للحصول على ترخيص من الهيئة بمزاولة المهنة .

- التركيز على الاهتمام بالتنمية البشرية للعاملين فى قطاع التأمين من خلال الدورات التدريبية بمعهد الخدمات المالية والذي أُنشأ عقب صدور القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية، وقد قدم المعهد عددا من البرامج والدورات التدريبية لمختلف الأنشطة التى تختص الهيئة بالإشراف عليها، كما وقع اتفاقيات تعاون مع معاهد تدريبية وجهات إصدار شهادات معتمدة فى بريطانيا. كما نظم عدد من المؤتمرات وورش العمل الهامة فى مجالات التأجير التمويلى وصناديق التأمين الخاصة والتمويل العقارى والتمويل متناهى الصغر.

- صدر قرار السيد رئيس الوزراء بتعديل قانون الإشراف والرقابة على التأمين (المادة ٢٤) فى شهر أغسطس ٢٠١٥ بما يضفى الشخصية الاعتبارية على صناديق التأمين الحكومية، ويعزز من استقلاليتها وحوكمتها.

- تم اصدار أول قرار ينظم قواعد تعامل شركات التأمين أو إعادة التأمين مع وسطاء التأمين أجانب والتى تتضمن التزم شركات التأمين أو إعادة التأمين عند تعاملها مع وسطاء أجانب غير مقيمين، بأن يكون وسيط إعادة التأمين حاصلا على ترخيص سار بالعمل كوسيط إعادة تأمين من جهة رقابية مختصة تمارس اختصاصات مماثلة للهيئة في مجال التأمين.كما يشترط ان يكون التعامل بين الشركة ووسيط إعادة التأمين من خلال تعاقد مكتوب وموقع من كليهما وموضحا به حقوق والتزامات كلا الطرفين وأن تحتفظ شركات التأمين أو إعادة التأمين بصورة من التعاقد المشار إليها في البند السابق، على أن يرفق بها صورة الترخيص.

- الاهتمام بملف فض منازعات المتعاملين مع شركات التأمين فى أقل فترة زمنية ممكنة، من خلال تفعيل طرق التسوية الودية للمنازعات باعتبارها تمثل عدالة ناجزة وسريعة لمشاكل عملاء شركات التأمين والمتعاملين

- تم اصدار أول قرار ينظم الإصدار والتوزيع الالكترونى لبعض وثائق التأمين النمطية إلكترونيًا من خلال شبكات نظم المعلومات وفيه يجوز لشركات التأمين المقيدة بسجلات الهيئة أن تصدر بعض وثائق التأمين النمطية والمحددة بالقرار، وذلك إلكترونيًا من خلال نظم معلومات الشركات وإتاحة طباعة الوثيقة وتوزيعها بواسطة المؤمن له مباشرة أو بواسطة إحدى الجهات بحسب شروط وقواعد منصوص عليها بالقرار. خاصة وإنّ مستقبل صناعة التأمين يعتمد بشكل أساسي على قدرة شركات التأمين على التكيف مع التغيير. أصبحت وسائل الإعلام الإكترونية والعمليات الإكترونية من أهم عوامل التغيير التي غيرت من القواعد التقليدية للسوق

- تم اعتماد نماذج العقود الاسترشادية بين شركات التأمين ووسطاء التأمين سواء شركات أو أفرادا.وقد جاءت الموافقة استجابة لما تم مناقشته مع الاتحاد المصرى للتأمين ولتوصية الملتقى الاقليمي الأول لوسطاء التأمين الذي عقد في القاهرة في شهر مايو ٢٠١٥. و تتناول النماذج حالات وسطاء التأمين سواء فى مجال تأمينات الممتلكات والمسئوليات ة أو تأمينات الاشخاص (حياة) وعمليات تكوين الأموال،

- جارى العمل على إنشاء صندوق لحماية حقوق حملة الوثائق فى حالة عدم قدرة شركات التأمين على السداد والوفاء بإلتزاماتها تجاه حملة الوثائق و حماية العملاء فى حالة عدم إلتزام شركات التامين بالسداد لاسباب فنية أو قانونية اوفى حالة عدم قدرة الشركات على السداد لاسباب خارجه عن إرادتها كما ان تفعيل هذا الصندوق يحتاج الى عدة مراحل وقد قامت الهيئة باتخاذ عدة خطوات إيجابية للانتهاء منه بالشكل الذى يضمن حقوق المتعاملين، كما يمكن ان يكون تمويله من قبل الشركات والعملاء بنسب مختلفة والتى سوف سيحددها النظام الأساسى له .

- و فى مجال الشركات الجديدة فقد سبق وان تقدمت للهيئة بعض شركات التأمين الاجنبية للحصول على ترخيص بمزاولة النشاط وقد تم منح الترخيص لكل من الشركة المتحدة للتأمين لمزاولة تأمينات الممتلكات و تساهم فيها شركة المشرق للضمان وإعادة الضمان البنانية بحصة قدرها ٣٥٪ ، و شركة أكسا للتأمين وهى من اكبر الشركات الفرنسية فى مجال التأمين.كما تم ايضا منح الترخيص للشركة المصرية الاماراتية لتأمينات

الحياة التكافلى ويعتبر المساهم الرئيسى لها الشركة الاسلامية العربية للتأمين "سلامه" بحصة قدرها ٨٠٪ كما تقدمت ايضا للهيئة وحصلت على الموافقة المبدئية شركة المتوسط والخليج للتأمين ميد جلف وهى شركة مساهمة بحرينية لمزاولة تأمينات الممتلكات وتعتبر شركة المتوسط والخليج للتأمين واعادة التأمين بالبحرين من إحدى الشركات التى تساهم بحصة قدرها ٦٠٪ وهى تعتبر من اكبر المساهمين بالشركة وبالتالى فإن الشركات الأجنبية تبحث عن فرص نمو فى السوق المصرى نظرا لأن التشريعات الجديدة التى ستطلقها مصر والمتعلقة برفع رأس المال يمنح الشركات الأجنبية اقتناص الفرص والاستحواذ أو الاندماج مع شركات تأمين محلية

● جارى العمل على تأسيس شركة جديدة باسم "مصر لإعادة التأمين" والتى سوف تعد خطوة قوية لدفع عجلة تأسيس الشركات الجديدة ذات الجدوى الاقتصادية وأنه من المنتظر أن تحقق الشركة الجديدة عدداً من الأهداف الإستراتيجية للدولة المصرية وسوق التأمين المحلى وتتمثل أهمها فى الحد من تدفق النقد الأجنبي لخارج البلاد لما له من مردود إيجابي على ميزان المدفوعات المصرى حيث إن صناعة إعادة التأمين تمثل صادرات الخدمات لقطاع التأمين المصرى، وتقليل الاعتماد على السوق الخارجية وزيادة استقلالية سوق التأمين المحلى، وزيادة حصص التبادل المحلى بين شركات التأمين المصرية وشركة إعادة التأمين الجديدة

● فى إطار تطبيق قواعد التعاون الدولي بين مراقبي التأمين على مستوى العالم يقوم سوق التأمين المصري بدعم هذا التعاون علي المستوي العالمي والإقليمي وذلك من خلال تبادل المعلومات مع أسواق التأمين أعضاء الاتحاد الدولي كما يشترك سوق التأمين المصري في عضوية العديد من الاتحادات والمنظمات الإقليمية بهدف تدعيم هذا التعاون.من اجل التعاون بين الأعضاء للوصول إلى أعلى المستويات الرقابية والتنظيمية لصناعة التأمين على المستوى المحلى و العالمى من أجل الحفاظ على كفاءة وسلامة و عدالة و استقرار اسواق التأمين بهدف حماية حقوق حملة الوثائق وتوحيد الجهود لتأسيس مستويات فعالة للرقابة من خلال تبادل المعلومات والخبرات الخاصة من أجل الإرتقاء بالأساليب الرقابية بين الأسواق على مستوى العالم من اجل تحقيق سلامة و استقرار الأسواق المالية العالمية . والتواصل والتعاون بين الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين بهدف تعزيز عمليات الإشراف والرقابة على أعمال التأمين في أسواق التأمين العربية

وتشارك الهيئة فى الاتحادات ومنظمات التأمين الإقليمية والعالمية مثل :

- الإتحاد العام العربى للتامين **GAIF**
- الإتحاد الأفرو آسيوى للتامين **FAIR**
- الاتحاد الدولي لمراقبي التأمين **IAIS**
- اتحاد مراقبى التأمين بالدول النامية **AISDC**
- منظمة التأمين الأفريقية **AIO**
- الإتحاد الدولى لصناديق التأمين الخاصة **IOPS**
- مجموعة الدول الثمانية **D٨**
- اتفاقية الكوميسا **COMESA**
- منتدى الهيئات العربية للإشراف و الرقابة على أعمال التأمين

٢-٢-٢ صناديق التأمين الخاصة[٤]

٢-٢-٢-١ التعريف القانوني لصناديق التأمين الخاصة

يقصد بصندوق التأمين الخاص كل نظام فى أي جمعية أو نقابة أو هيئة أو من أفراد تربطهم مهنة واحدة أو عمل واحد أو أية صلة اجتماعية أخرى تتألف بغير رأس مال ويكون الغرض منها وفقا لنظامه الأساسي أن تؤدى الى أعضائه أو المستفيدين منه تعويضات أو مزايا مالية أو مرتبات دورية أو معاشات محددة **وذلك فى إحدى الحالات الآتية :**

- زواج العضو وذريته أو بلوغه سناً معينة أو وفاة العضو أو من يعوله .
- التقاعد عن العمل أو ضياع مورد الرزق .
- عدم القدرة على العمل بسبب المرض أو الحوادث .
- أية أغراض أخرى توافق عليها الهيئة العامة للرقابة المالية .

٢-٢-٢-٢ الإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة

حددت المادة (٧) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته اختصاص الهيئة بتنفيذ أحكام هذا القانون ولها على وجه الخصوص : " الإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة فى حدود أحكام القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ الصادر فى شأنها " . **حيث تخضع صناديق التأمين الخاصة لإشراف ورقابة الهيئة فيما يلى (وذلك على سبيل الحصر) :**

١) عند التسجيل وإنشاء كيان الصندوق وكذا عند التعديل على الأنظمة الأساسية لها .

٢) أثناء المزاولة أو ممارسة الأعمال لتلك الصناديق من خلال الفحص الدورى لها .

٣) عند إنهاء أعمال تلك الصناديق (وذلك عند التصفية سواء الاختيارية أو الوجوبية او الشطب او دمج تلك الصناديق،وذلك بغرض كفالة سلامة مراكزها المالية وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها وحماية الأعضاء والمستفيدين والتأكد من الالتزام باحكام القانون ولائحته التنفيذية .

٢-٢-٢-٣ التطور التشريعي لصناديق التأمين الخاصة ٢٠١٥

تعديل اللائحة التنفيذية للقانون بموجب قرار وزير الاستثمار رقم (١٠٩) لسنة ٢٠١٥:

- جاءت هذه التعديلات بناء على اقتراح من الهيئة فى ضوء ما أسفر عنه التطبيق العملى بعد مرور ما يقارب أربعين سنة على صدور قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية، ولما شهدته تلك الصناديق من نمو مضطرد،
- وأجازت التعديلات لرئيس مجلس إدارة الهيئة تصفية وشطب الصندوق إجباريا إذا تبين له أن أموال الصندوق لا تكفى للوفاء بالتزاماته.
- كما تضمنت إضافة عدد من المواد تتناول حوكمة صناديق التأمين الخاصة وتنظيم اختصاصات مجلس الإدارة، واستحدثت لأول مرة إمكانية تعيين عضوين من ذوى الخبرة فى مجالات الاستثمار أو التأمين بمجلس الإدارة، لزيادة الكفاءات والخبرات فالمتخصصة بالمجلس.
- وفيما يتعلق باستثمار أموال صناديق التأمين الخاصة فقد تم إضافة إمكانية إسناد إدارتها لشركات إدارة محافظ أوراق مالية مرخص لها من الهيئة، كما تناولت التعديلات قنوات الاستثمار المسموح بها للصندوق لمراعاة عدم تعريض الصندوق لمخاطر مرتفعة.
- ونصت التعديلات على أن يلتزم الصندوق الذى يبلغ حجم أمواله المستثمرة أكثر من ١٠٠ مليون جنيه بتعيين مدير متفرغ مسئول عن الاستثمار ترخص له الهيئة على أن يتبعه عدد كافٍ من العاملين.

٤- مؤشرات صناديق التأمين الخاصة متضمنة ملحق (ج)

- كذلك سمحت التعديلات لمجلس إدارة الصندوق بالتعاقد مع إحدى شركات خدمات الإدارة المرخص لها من الهيئة لإدارة سجل الأعضاء وسجل اشتراكات الأعضاء.
- وألزمت التعديلات، الخبير الإكتوارى بأن يثبت فى تقريره أى نقص أو خطأ أو أى مخالفة يكتشف أثناء إعداده التقرير، وبالتالى مسئولية الخبير الإكتوارى رقابيا تجاه الهيئة.

قرار مجلس الإدارة رقم ٩٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط إدارة محافظ استثمارات صناديق التأمين الخاصة:

- نظم القرارحالات الالتزام بتعيين مدير متفرغ مسئول عن الاستثمار للصندوق الذي يبلغ حجم أمواله المستثمرة أكثر من ١٠٠ مليون جنيه ، وأجاز التعاقد مع شركة أو أكثر من شركات تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية لإدارة استثمارات الصندوق فى ضوء عدد من الشروط الواجب الالتزام بها، كما حدد مسئوليات كل طرف وشروط التعاقد.

قرار مجلس الإدارة رقم (١٠١) بشأن قواعد حوكمة صناديق التأمين الخاصة:

- أصدرت الهيئة القرار رقم (١٠١) لسنة ٢٠١٥ بشأن حوكمة صناديق التأمين الخاصة ، و الذي جاء في ضوء التطورات التشريعية على مستوي العالم في مجال حوكمة صناديق التأمين الخاصة والتي لم تكن معنية فقط بمجلس الإدارة أو الجمعية العمومية ، ولكن كانت معنية أيضا بتعديل نظام الاشتراكات لتغطية العدد الأكبر للمنتفعين وتطوير سياسات الاستثمار للمحافظة علي قيمة أصول الصناديق، وخلق وابتكار أدوات مالية جديدة تساهم في تعظيم ثروة الأعضاء المنتفعين من الصندوق.كما تبين أيضا من نتائج فحص الهيئة العامة للرقابة المالية لصناديق التأمين الخاصة أن هناك بعض القصور والسلبيات فى ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة ببعض الصناديق نظر لعدم توافر الخبرات والأساليب المهنية لرفع مستوى وكفاءة الإدارة بهذه الصناديق ، هذا وقد صدر قرار مجلس إدارة الهيئة المذكور متضمناً " دليل حوكمة صناديق التأمين الخاصة ".

٢-٢-٢-٤ التأسيس والترخيص لصناديق التأمين الخاصة

البيان	٢٠١٣/٦/٣٠	٢٠١٤/٦/٣٠	٢٠١٥/٦/٣٠
عدد الصناديق فى اول العام	٦٤٠	٦٦١	٦٧٢
عدد الصناديق التى سجلت خلال العام	٢٣	١٨	٢١
المجموع (١)	٦٦٣	٦٧٩	٦٩٣
عدد الصناديق التى شطبت خلال العام (٢)	٢	٧	٨
عدد الصناديق فى نهاية العام (٣) (١ - ٢)	٦٦١	٦٧٢	٦٨٥
عدد الصناديق تحت التصفية الاجمالية (٤)	٦٤	٦٢	٦٠
اجمالى الصناديق السارية (٥) (٣ - ٤)	٥٩٧	٦١٠	٦٢٥

٢-٢-٢-٥ تصنيف صناديق التأمين الخاصة

تصنيف الصناديق وفقا للقطاعات المنشأه بها					
القطاع	٢٠١٣/٦/٣٠		٢٠١٤/٦/٣٠		٢٠١٥/٦/٣٠
	عدد الصناديق	عدد الأعضاء	عدد الصناديق	عدد الأعضاء	عدد الصناديق	عدد الأعضاء
جهات حكومية	١٧٠	١١٢٢٤٢٨	١٧٣	١١٦٥٨٤٦	١٧٩	١١٨٣٩٥٥
جهات سيادية	٨٦	١١٣٨٧٠٣	٨٩	١٠٦٧٩٥٩	٩٢	١٠٨٣٧٢٦
قطاع اعمال	١٢٠	٤٥٥٢٣٢	١٢١	٤٤٩٦٦٩	١٢٥	٤٣٨٠٩١
قطاع عام	٢٤	١٤٩٠٧٢	٢٨	١٤٦٦٦٢	٣٠	١٥٣٢٢٢
قطاع خاص	١٠٧	١٧٢٢١٨	١٠٨	١٧٩٧٦٠	١٠٩	١٨٤٣٧١
نقابات عامة	٢٥	١٢٤٠٣٧٥	٢٤	١٢٢٢٧٧١	٢٤	١١٧٤٠٩٧
البنوك	٢١	٩١٨٤٢	٢٢	٩٣٢٧٣	٢١	٩٣٣٦٥
الجامعات	١٦	٢١٠٢٧٩	١٦	٢٢١٤٥٤	١٦	٢٢١٦٩٧
الأندية	٨	٢٦٥٨	٨	٢٦٦٥	٨	٢٧١٩
معاهد	٨	٢٠٣١	٨	٢٠٢٣	٨	٢١٢٢
كليات	٢	٢٦٧٨	٢	٢٧١٩	٢	٢٧٦٠
المؤسسات الصحفية	١٠	٦٨٩٥٦	١١	٦٨٨٤٠	١١	٦٧٨٤٨
الإجمالي	٥٩٧	٤٦٥٦٤٧٢	٦١٠	٤٦٢٣٦٤١	٦٢٥	٤٦٠٧٩٧٣

٢-٢-٢-٥ التفتيش والفحص الدوري لصناديق التأمين الخاصة

وفقاً لأحكام القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ و لائحته التنفيذية، يتم الفحص الدوري (مكتبي،ميداني) لأعمال الصناديق الخاصة، و قد قامت الهيئة بالفحص الدوري و التفتيش .

٢-٣ نشاط التمويل العقاري[٥]

يعد قطاع الاستثمار العقاري في مصر أحد أهم القطاعات التي تؤثر في الاقتصاد المصري و من تعد القوانين المنظمة للسوق العقاري ذات اهمية قصوى لانها تشكل الاطار القانوني الذي ينظم السوق ومن اهم القوانين التي وضعت لتنظيم السوق العقاري هو قانون التمويل العقاري، كما أن عملية تفعيل قانون التمويل العقاري ليس الغرض الأساسي منه انتهاء حالة الركود و توفير وحدات سكنية فقط و لكنه في المقام الأول عملية تصحيح و إعادة التوازن لعمليات التنمية . كما يعد التطوير العقارى من أهم محاور النشاط الاقتصادى فى مصر ويمثل لدى الكثيرين وسيلة هامة للإدخار ويعتبر مخزون للثروة. وأشار أن النشاط العقارى يؤثر ويرتبط بالعديد من الخدمات والأدوات المالية مثل التمويل العقارى والتأجير التمويلي والتوريق وقيد الشركات العقارية فى البورصة إضافة إلى صناديق الاستثمار العقارى.

الاهداف الاستراتيجية للهيئة فى مجال التمويل العقارى

- الرقابة والتفتيش على الشركات وفرض العقوبات الإدارية على الشركات المخالفة.
- تطوير الإطار التشريعي المنظم لنشاط التمويل العقاري وفقا لافضل الممارسات الدولية
- تطوير الإطار المؤسسي والضوابط الرقابية لحماية حقوق المتعاملين بالسوق ودعم الشفافية
- رسم السياسات العامة التي تتطلب توجيه نشاط التمويل العقاري مع العمل على تذليل العقبات التى تواجه التمويل العقارى،
- وضع المعايير المالية للشركات
- تيسير وتبسيط منظومة التسجيل العقاري
- نشر وتنمية الوعي بنشاط التمويل العقاري
- تفعيل دور معهد الخدمات المالية من خلال تطوير برامج التدريب المتاحة للجهات العاملة في مجال التمويل العقاري وعقد فعاليات للتوعية يشارك فيها العاملون في المجال

دور الهيئة الرقابى على شركات التمويل العقارى

أولاً:- اصدار التراخيص والموافقات

تقوم الهيئة كجهة رقابية بمنح التراخيص والموافقات لممارسة نشاط التمويل العقاري وإلزام كافة الشركات العاملة في نشاط التمويل العقاري بتطبيق أحكام القانون ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة في هذا الشأن، على أن تتخذ الشركة التي يرخص لها بمزاولة نشاط التمويل العقاري شكل شركة مساهمة مصرية وألا يقل رأسمالها المصدر عن حد أدنى مقرر يسمح لها بممارسة.

وهناك العديد من القرارات التى وضعها مجلس إدارة الهيئة استكمالاً لتحقيق الدور الرقابى والتنظيمى لها وتتمثل تلك القرارات فى :

- إخطار الهيئة بكل تعديل يراد إجراؤه فى عقد تأسيس شركة المرخص لها بمزاولة نشاط التمويل العقارى وفى نظامها الاساسى ، كما يجب الإخطار بكل تعديل فى البيانات التى قدمت عند طلب التسجيل .
- تحديد الحد الأدنى لمهام مراقبى الحسابات القائمين بمراجعة ميزانيات اعتماد نتائج أعمال شركات التمويل العقارى.
- عدم جواز قيام شركات التمويل العقارى بتكليف مراقبين حسابات (اثنين) تابعين لمكتب واحد فى مراجعة حساباتها بالإضافة إلى عدم قيام مراقب الحسابات الواحد بمراجعة حسابات لأكثر من شركتين فى وقت واحد.
- مخاطبة الجهات الرقابية للاطلاع على سلامة موقف الإدارة العليا والمساهمين الرئيسيين لشركات التمويل العقارى.
- إجراء مقابلات شخصية فى الهيئة مع رئيس مجلس الإدارة ، العضو المنتدب ، المدير التنفيذى ، مدير عام الائتمان لشركات التمويل العقارى.
- إلتزام شركات التمويل العقارى المقيدة بسجلات الهيئة بإبلاغ الهيئة بأى تغييرات فى قيادات الشركة المذكورة والتى قامت على أساسها الهيئة بمنح الترخيص لها، وفى حالة المخالفة تقوم الهيئة بإتخاذ الإجراءات اللازمة ضد الشركة والتى ممكن أن تنتهى بوقف نشاط الشركة.

ثانياً:- وضع المعايير المالية للشركات

تحدد اللائحة التنفيذية المعايير المالية التى يتعين على الشركات الالتزام بها وتتضمن الآتى:

- الأسلوب الذى يتبع فى تقييم أصول الشركات.
- تحديد نسبة الحد الأدنى لحقوق المساهمين إلى كل من أصول الشركة وخصومها وحجم محفظة التمويل.
- تحديد الحد الأدنى للأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة.
- القواعد اللازمة لضمان حسن سير أعمال الشركة وضمان حقوق الدائنين والعملاء.

٥- مؤشرات نشاط التمويل العقارى متضمنة ملحق (د)

ثالثاً:- الرقابة والتفتيش على الشركات

- يعد التفتيش على الشركات العاملة بالتمويل العقارى أحد أهم وظائف ومهام الهيئة وفقا للقانون ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية حيث يساعد الهيئة على التأكد من مدى التزام اطراف منظومة التمويل العقارى بإتباع كافة التشريعات والقواعد المنظمة والحاكمة للتمويل العقارى، وفى هذا الإطار تقوم الهيئة بدور هام في تنظيم سوق التمويل العقارى و توفير الحماية اللازمة للمستثمرين عن طريق الرقابة المستمرة على جميع الاطراف العاملة في مجال التمويل العقارى لذلك تقوم الهيئة ببعض الإجراءات الرقابية التي من شأنها حماية جميع الأطراف لذلك فإنها تقوم بمراقبة ومتابعة أداء الشركات سواءً من خلال الرقابة المكتبية عن طريق فحص البيانات وتحليلها، أو من خلال الرقابة الميدانية بقيام المختصين بالهيئة بفحص ملفات العملاء بمقار الشركات وإعداد تقارير عن نتيجة ذلك الفحص.
- التزمت الهيئة منذ البداية على توجيه التوعية المستمرة لكافة الشركات من خلال عقد الندوات مع المسئولين بهدف الحد من مخالفات تلك الشركات وبالتالى تقليل المخاطر التى تتعرض لها مما ينعكس على السوق ككل، وقد قامت الهيئة فى بداية عملها بالتفتيش والفحص الدورى لملفات شركات التمويل العقارى لإجراء فحص شامل على عمليات التمويل والدعم الممنوح دون توقيع أى جزاءات تدعيما لسياسة التوعية المستمرة التى تتبعها الهيئة.

رابعا : مكافحة غسل الأموال

- تقوم الهيئة بمتابعة الضوابط الرقابية التى يتعين على الجهات التى تمارس نشاط التمويل العقارى الالتزام بها لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمشاركة فى إعداد الضوابط الداخلية لهذه الجهات، والتفتيش الدورى عليها للتأكد من التزامها بتنفيذ تلك الضوابط وقد تم إصدار ضوابط رقابية جديدة للجهات التي تمارس نشاط التمويل العقاري في شأن هذه المكافحة ، روعي فيها الأخذ في الاعتبار المستجدات العالمية وترسيخ ما هو قائم بالفعل في الممارسة العملية في مجال التمويل العقارى وإجراءات المكافحة ، مع تحسين وتفعيل تلك الجهود بما يتواءم مع المتغيرات العالمية في هذا المجال ، وبحيث يتم الالتزام بهذه الضوابط بكل دقة من قبل الجهات التي تمارس نشاط التمويل العقاري في مصر.
- ومن اهم هذه الضوابط الالتزام بقواعد التعرف على الهوية والأوضاع القانونية للعملاء التي تصدر عن وحدة مكافحة غسل الأموال – إعمالاً لحكم البند (١٣) من المادة (٣) من اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٥١) لسنة ٢٠٠٣م – وذلك لدى قيام كل جهة بوضع قواعدها الداخلية للتعرف على الهوية والأوضاع القانونية للعملاء من الأشخاص الطبيعيين أو الأشخاص الاعتبارية وكذلك المستفيدين الحقيقيين ، وقد تم وضع معايير تحديد المدير المسئول عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – وصلاحياته ومهامه التى يلزم أن تتفق مع المعايير الدولية، كما تم تحديد إجراءات الإخطار عن العمليات التى يشتبه فى أنها تتضمن عمليات غسل أموال أو تمويل الإرهاب.

خامسا :- حماية المستثمرين والمتعاملين بسوق التمويل العقارى

فى إطار سعى الهيئة نحو تدعيم مهامها الرقابية وتنمية سوق التمويل العقارى والاسواق الأخرى غير المصرفية فقد أنشأت الهيئة ادارة خاصة لتلقى شكاوى المتعاملين بالتمويل العقارى وفحصها وتختص الادارة بدراسة كافة الشكاوى الواردة للهيئة والتعرف على آراء أطراف الشكاوى والعمل على إزالتها، وفى سبيل تحقيق ذلك تطلب الهيئة من أطراف الشكاوى تدعيم موقفهم من خلال استيفاء بعض الأوراق والمستندات التى تثبت صحة الشكاوى الواردة، كما تم استحداث نظم معلومات للشكاوى من خلال حفظ تلك الشكاوى الكترونياً لسهولة استرجاعها بالإضافة إلى إعداد نماذج للشكاوى.

القوانين المنظمة للنشاط

يتكون الإطار القانوني لنشاط التمويل العقاري من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية والتي تم إدخال تعديلات عليها بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٦٥) لسنة ٢٠٠٥ والتي أضافت تيسيرات عديدة للمتعاملين بالسوق خاصة فيما يتعلق بطرق إثبات دخل المستثمر، وتعريف المستثمر المستفيد من صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري، ومعايير اعتماد وسطاء التمويل وخبراء التقييم.

أهم التعديلات التشريعية والتنظيمية :

شهد عام ٢٠١٥ إنجازاً غير مسبوق فيما يخص القرارات التنظيمية والرقابية التي صدرت عن الهيئة والتي تناولت كافة المحاور إبتداء من ضوابط منح الترخيص للشركات والمهنيين ، و كذا تحديد مقابل الخدمات المتعلقة بنشاط التمويل العقاري للشركات وللمهنيين ومن الجدير بالذكر بأن كافة القرارات التي صدرت عن الهيئة لم تكن وليدة عن توجه منعزل عن نبض السوق والأطراف المعنية بالأنشطة الخاضعة لرقابة الهيئة ... وإنما عكفت الهيئة على عرض كافة القرارات على حوار مجتمعي يشمل الشركات العاملة والخبراء ذوي الشأن، وهو الأمر الذي انعكس في منهجية تشكيل اللجان ومجموعات العمل التي شاركت في إعداد تلك الضوابط التنظيمية.

قرار رئيس الوزراء رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ :

أصدر مجلس الوزراء قرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ بتعديلات اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري والتي اقترحتها الهيئة وناقشها المجلس.

وكان قد صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون التمويل العقارى، وقد تضمنت المادة الرابعة من هذا القانون النص على أن تصدر اللائحة التنفيذية له بقرار من مجلس الوزراء بعد أخذ رأي الهيئة العامة للرقابة المالية خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

و بموجب صدور تعديلات اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري صار بإمكان شركات التمويل العقاري تقديم المنتجات التمويلية الجديدة (الإجارة – المرابحة – المشركة – حق الإنتفاع) للمستثمر، وجاءت تلك المنتجات لتذلل جانب كبير من العواقب التي كانت تواجه نمو نشاط التمويل العقاري بما مع حجم السوق المصري.

قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٥:

بشأن إلزام أجهزة المدن الجديدة بالموافقة على طلب المستثمر المخصص له أرض بالتعامل عليها بنظام التمويل العقاري أو المشروع تحت التنفيذ ، بالإضافة إلى الإعفاء من قواعد التنازل والرسوم المقررة في حالة طلب شركة التمويل العقاري نقل تخصيص الأرض باسمها، كما أجاز للممول أن يطلب تضمين اسم المستثمر بمستندات نقل التنازل طبقاً لعقد التمويل العقاري مما مؤداه أن يكون المتنازل المخصص هو وحده المسئول عن كافة المخالفات التي تقع بصفته الحائز.

قرارات مجلس الإدارة:

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن صدور أول معايير تقييم عقاري مصرية :

وهي تعد خطوة إصلاحية طال انتظارها من أجل انضباط عملية تقييم الثروة العقارية في مصر والتي تعد من أهم ركائز الاقتصاد المصري. وقد اقتضى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ إلزام الأنشطة الخاضعة لرقابة الهيئة بما فيها الشركات المقيد لها اسهم في البورصة بالإلتزام بالمعايير المصرية للتقييم العقاري .

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٤١ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء الاتحاد المصري للتمويل العقاري وصدور النظام الأساسي له ويتضمن مايلي:

- الشكل القانوني للإتحاد ومقره وأغراضه
- أهداف الإتحاد
- ضوابط عضوية الاتحاد
- التوازن بين مجموعات الأعضاء
- حقوق الأعضاء والتزاماتهم
- موارد الاتحاد والاستخدامات المالية
- أجهزة الاتحاد

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٥

بشأن إلغاء البند الثاني من الضوابط العامة الواجب الإلتزام بها ضمن الاطار العام لإعادة التمويل العقاري الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة لشئون التمويل العقاري رقم ٥٩ / ٣ لسنة ٢٠٠٨

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٥

بشأن الشروط والمتطلبات الواجب توافرها للترخيص بمزاولة التمويل العقاري ويشمل البنود التالية :

- الشروط العامة للترخيص للشركة بمزاولة نشاط التمويل العقاري أو إعادة التمويل العقاري
- اعضاء مجلس الادارة
- إجراءات التقدم بطلب الترخيص.

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٥

بشأن إصدار معيار كفاية رأس المال لشركات التمويل العقاري ، و بموجبه تلتزم شركات التمويل العقاري التي يرخص لها من الهيئة بمزاولة نشاط بالحفاظ في جميع الاوقات علي الحد الادني لمعيار كفاية رأس المال والمتمثل في (نسبة ١ ٪) بين العناصر الراسمالية وبين الاصول المرجحة بأوزان المخاطر

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥

بإشتراطات اللائحة الداخلية بشركات التمويل العقاري .

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٥

بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لحالات الإندماج أو التوقف عن النشاط أو التصفية أو الاستحواذ على أسهم شركات التمويل العقاري .

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٥

بشأن تحديد المؤشرات المصرح لشركات التمويل العقاري باستخدامها عند إصدار التمويلات التي لا تكون فيها قيمة القسط ثابتة.

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥

بشأن ضوابط القيد والتجديد والشطب في جداول الوكلاء العقاريين والوسطاء العقاريين والقواعد والمعايير المنظمة لمزاولة اعمالهم

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١١ لسنة ٢٠١٥

بشأن قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل العقاري .

قرارات رئيس الهيئة :

قرار رئيس الهيئة رقم ٧٦ ١٠لسنة ٢٠١٥

بشأن إصدار نماذج اتفاق التمويل العقاري

إجراءات دعم وتطوير نشاط التمويل العقاري

فى إطار سعي الهيئة نحو تحقيق أهدافها الإستراتيجية والتي من ضمنها تطوير نشاط التمويل العقارى وحل المشكلات العملية التى واجهت السوق المصرى والمتعلقة بتطبيق أحكام قانون التمويل العقارى رقم ١٤٨ منذ إصداره فى عام ٢٠٠١ وحتى الآن ، فقد اصدر السيد رئيس الجمهورية قرارا بتعديل قانون التمويل العقارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ، بناءً على المشروع المقترح من الهيئة والذى تضمن إضافة ٧ مواد جديدة وتعديل ١٨ مادة .

وقد استهدفت التعديلات الجديدة فى القانون توسيع دائرة المستفيدين من نظام التمويل العقارى و تنشيط عمل صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري، من خلال توفير قدر من المرونة فيما يخص تحديد شروط وقواعد الاستفادة من المساكن من المستوى الاقتصادي وفي وضع معايير توصيف مشروعات إسكان ذوي الدخل المنخفض وفي الحد الأقصى لنسبة عبء التمويل إلى الدخل ، اضافة ان القانون استحدث ضمن أنشطة التمويل العقارى حالات الانتفاع بالعقار و التأجير الذى ينتهى بالتملك،إضافة إلى ما هو قائم حالياً من تمويل شراء العقارات أو بناءها أو ترميمها أو تحسينها .

كما جرى تعديل بعض المواد لتلافى ما أسفر عنه التطبيق الفعلى للقانون خلال الـ ١٠ سنوات الماضية من وجود بعض المعوقات التى تحول دون تحقيق النتائج المأمولة لإصداره ولتطوير صناعة التمويل العقارى فى مصر. حيث تم إعفاء إثبات تاريخ اتفاق التمويل العقارى وشهره وكذا قيد الضمان وتجديده وشطبه وحوالته من جميع الرسوم والمصروفات والتكاليف المساحية.

هذا بالاضافة ان القانون قد نص لأول مرة على اعتبار العوائد المدينة للقروض التى تعتمد عليها شركات التمويل العقارى لمزاولة نشاطها من تكاليف النشاط الأساسية واجبة الخصم من الوعاء الضريبي، وكذلك خصم المخصصات التى تكونها لمواجهة الديون المشكوك فى تحصيلها وذلك وفقاً للمعايير التى تضعها الهيئة العامة للرقابة المالية .

وتجدر الاشارة الى أن القانون قد جرى إعداده بالتشاور مع اللجنة الاستشارية للتمويل العقارى التي شكلتها هيئة الرقابة المالية وبعد أخذ رأى وزارة الاسكان والشهر العقارى، وتمت مراجعته من مجلس الدولة.

كما نصت التعديلات الجديدة على إنشاء "الاتحاد المصرى للتمويل العقارى" ليضم الجهات العاملة فى نشاط التمويل وإعادة التمويل العقاري تحت مظلة واحدة بهدف المساهمة فى تطوير المعايير المهنية لهذه الجهات والعمل على تنمية هذا النشاط فى مصر حيث تساعد هذه التعديلات على إحكام الرقابة على الوكلاء العقاريين و خبراء التقييم العقارى و وسطاء التمويل العقارى وذلك من خلال وضع التدابير التى يجوز للهيئة إتخاذها قبلهم. وفى المقابل تم إستحداث آلية للتظلم من القرارات الادارية الصادرة عن هيئة الرقابة المالية تطبيقاً لأحكام القانون من خلال لجان التظلمات يغلب عليها العنصر القضائى، لأهمية دور تلك اللجان في الحسم السريع والمنصف للعديد من المنازعات قبل أن تصل إلى ساحة القضاء، وذلك مع عدم الإخلال بحق المضرور في اللجوء للقضاء .

كما ان التعديلات التى جرى اقرارها فى القانون قد نصت على التزام كل من استفاد بوحدة سكنية مدعومة من صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري باستعمالها لسكناه هو وأسرته، ويحظر عليه التصرف فيها أو التعامل عليها بأي نوع من أنواع التصرفات والتعاملات إلا بعد موافقة الصندوق وجهة التمويل، وبطلان أي تصرف على خلاف ما سبق ، وكذلك المعاقبة بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من حصل بطريق الغش والتدليس أو بناءً على بيانات غير صحيحة على دعم من صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقارى ، وذلك فضلاً عن بإلزام المحكوم عليه برد الوحدة السكنية وقيمة الدعم الممنوح له من الصندوق .

انجازات الهيئة فى مجال التمويل العقارى

شهد عام ٢٠١٥ تطوراً ملحوظاً فى تنظيم نشاط التمويل العقاري، بداية من تأسيس أول اتحاد مصري للتمويل العقاري وانتخاب مجلس إدارته، مروراً بالعديد من القرارات المنظمة لحقوق العملاء والإفصاحات المرسلة لهم، إضافة إلى استحداث عدد من صيغ التمويل الجديدة. وصدر أيضاً خلال هذا العام أول معايير مصرية للتقييم العقاري والتي تمثل نقلة نوعية في أعمال التقييم العقاري، فمصر أصبح لديها الآن معايير ملزمة لخبراء التقييم من أجل تأكيد موضوعية التقييمات العقارية ودعم مصداقيتها والثقة فيها. فهى تؤثر فى مختلف جوانب النشاط المالي سواء فى العمل المصرفي بما يتضمنه من تمويل وضمانات عقارية أو مزاولة صناديق الاستثمار العقاري وشركات التمويل العقاري والتأجير التمويلي لأعمالها إضافة إلى نشاط التأمين من خلال التغطية التأمينية لعقارات أو ما يرتبط بتقديم عقارات كحصص عينية في رؤوس أموال الشركات.

وتحرص الهيئة ضمن اختصاصاتها على تنمية المجالات المرتبطة بالعقارات، فعملت على صدور تعديلات فى قانون التمويل العقارى ولائحته التنفيذية والتى أتاحت إضافة أنشطة جديدة للتمويل العقارى ومن ضمنها التمويل بنظام الإجارة وتمويل شراء حق الإنتفاع بالعقار وأيضاً التمويل وفقاً لنظام المشاركة أو المرابحة. كما تضمنت التعديلات معايير تحديد ذوى الدخول المنخفضة الذين يمكنهم الاستفادة من مختلف صور الدعم التى يقدمها صندوق ضمان ودعم التمويل العقارى. هذا بالاضافة من ضمن ما أضافته اللائحة السماح بإنشاء الإتحاد المصرى للتمويل العقارى ويتمتع الاتحاد بالشخصية الاعتبارية وبتوحيد جهود جهات التمويل العقارى من شركات وبنوك والتنسيق فيما بينها للنهوض بهذا النشاط

كما حدثت نقلة نوعية فى أعمال التقييم العقاري، بصدور اول معايير مصرية للتقييم العقارى كما ان مصر أصبح لديها الآن معايير ملزمة لخبراء التقييم من أجل تأكيد موضوعية التقييمات العقارية ودعم مصداقيتها والثقة فيها. فهى تؤثر فى مختلف جوانب النشاط المالي سواء فى العمل المصرفي بما يتضمنه من تمويل وضمانات عقارية أو مزاولة صناديق الاستثمار العقاري وشركات التمويل العقاري والتأجير التمويلي لأعمالها إضافة إلى نشاط التأمين من خلال التغطية التأمينية لعقارات أو ما يرتبط بتقديم عقارات كحصص عينية في رؤوس أموال الشركات.

كما سبق للهيئة أن أصدرت القواعد والشروط المنظمة لمنح التمويل العقاري والتي شملت توعية وحماية العميل وقيد الرهن والضمانات والتأمين على العميل إضافة إلى ضوابط منح التمويل طبقاً للغرض منه سواء سكنى أو إداري أو تجارى. كما نظمت شراء الشركات محافظ حقوق مالية عقاري وتحرص الهيئة على ضرورة التزام شركة التمويل العقاري عند منح التمويل لعميل وأثناء مدة التعاقد بأن تكون إجراءات التمويل واضحة ومحددة على نحو يكفل معرفة العميل بجميع حقوقه والتزاماته، وأن تفصح الشركات عن كافة المصروفات والعمولات ومقابل الخدمات التى تقدمها الشركة للعميل لأى سبب وتحت أى مسمى . وتلتزم بإخطاره مرتين سنوياً على الأقل بجميع البيانات المتعلقة باتفاق التمويل وكذلك عند حدوث أى تعديل على هذه البيانات.

وبهذا تكون قد اكتملت التعليمات الرقابية لتطوير نظام التمويل العقارى فقد سبق ذلك صدور القرار ٨٩ لسنة ٢٠١٥ الذى حدد المؤشرات التي يمكن الاستناد إليها في تحديد قيمة قسط التمويل العقاري غير الثابت. حيث يشترط في اتفاقات التمويل العقاري التي لا تكون فيها قيمة القسط محددة، أن تكون قيمة القسط قابلة للتحديد سلفاً باستخدام معادلة ثابتة مربوطة بأحد المؤشرات التالية : متوسط سعر العائد للآخر ثلاثة إصدارات لسندات الخزانة (سواء المصدرة لـ ٣ أو ٥ أو ٧ أو ١٠ سنوات) أو متوسط سعري الإقراض والإيداع لليلة واحدة المعلن من البنك المركزي.

٢-٣-٥ عدد الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط التمويل العقاري بنهاية السنة

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
إجمالي عدد الشركات المقيدة حتي نهاية العام	١٣	١٣	١٣

٢-٣-٦ عدد الأشخاص المرخص لهم بممارسة أنشطة متصلة بالتمويل العقاري بنهاية السنة

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
عدد خبراء التقييم العقاري	١٨١	٢١٥	١٨٧
عدد وسطاء التمويل العقاري	٢١٥	١٩٥	٢١٤
عدد الوكلاء العقاريين	٢٠١	٢٠٤	١٦٢

٢-٣-٧ فحص شركات التمويل العقاري

يعد التفتيش على الشركات العاملة بالتمويل العقارى أحد أهم وظائف ومهام الهيئة وفقا للقانون ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية حيث يساعد الهيئة على التأكد من مدى التزام اطراف منظومة التمويل العقارى بإتباع كافة التشريعات والقواعد المنظمة والحاكمة للتمويل العقارى، وفى هذا الإطار تقوم الهيئة بدور هام في تنظيم سوق التمويل العقارى و توفير الحماية اللازمة للمستثمرين عن طريق الرقابة المستمرة على جميع الاطراف العاملة في مجال التمويل العقارى لذلك تقوم الهيئة ببعض الإجراءات الرقابية التي من شأنها حماية جميع الأطراف لذلك فإنها تقوم بمراقبة ومتابعة أداء الشركات سواءً من خلال الرقابة المكتبية عن طريق فحص البيانات وتحليلها، أو من خلال الرقابة الميدانية بقيام المختصين بالهيئة بفحص ملفات العملاء بمقار الشركات وإعداد تقارير عن نتيجة ذلك الفحص.

ويبين الجدول التالي ما قامت به الإدارات المختصة من عمليات فحص و تفتيش على شركات التمويل العقاري :

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
فحص (مكتبي)	١٠٨	١٠٨	١٠٩
فحص (ميداني)	١	٥	١
فحص مفاجئ (ميداني)	٣	١	١٠

٢-٤ نشاط التأجير التمويلي[٦]

التأجير التمويلي أحد وسائل التمويل التي تلعب دورا بارزا في تمويل الاستثمار خاصة فيما يتعلق بالصناعات المتوسطة والصغيرة الراغبة في شراء المعدات والآلات وما إلى ذلك من مستلزمات النشاط الصناعي مع تمويلها على عدة سنوات لتقليل من التكلفة الاستثمارية للبدء في النشاط. وبمقتضاه يتمك نقل إلى المستخدم (المستأجر) حق استخدام أصل معين مملوك للمؤجر بموجب اتفاق تعاقدي بين الطرفين يخول أحدهما حق انتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، ويجوز للمستأجر في نهاية المدة شراء الأصل من المؤجر.

تطور نشاط التأجير التمويلي خلال عام ٢٠١٥

اظهرت مؤشرات نشاط التأجير التمويلى لعام ٢٠١٥ ارتفاعاً هائلاً في معدلات نمو النشاط فى السوق المحلية عن العام السابق. فارتفعت قيم العقود هذا العام لتصل إلى حوالى ١٩ مليار جنيه مقابل ٧ مليار جنيه خلال عام ٢٠١٤ بمعدل ارتفاع قدره ١٧٨٪ . و يرجع هذا الارتفاع الهائل بالمقارنة بالعام السابق إلى الارتفاع فى قيم بعض الأنشطة و من أبرزها نشاطي العقارات والأراضى والمعدات الثقيلة ، حيث بلغت قيمة عقود نشاط العقارات والأراضى ٨,٦ مليار جنيه مقابل ٢,٨ مليار جنيه عام ٢٠١٤ بمعدل ارتفاع قدره ٢٠٧٪، وبلغت قيمة عقود نشاط المعدات الثقيلة ٥٩٨٥ مليون جنيه مقابل ٧٤٣ مليون جنيه بمعدل ارتفاع قدره ٧٠٥٪ . كما ارتفع نشاط الآلات والمعدات بنسبة ٧١٪ وبقيمة عقود بلغت ١٥٦٩,٨٧مليون جنيه مقابل ٩١٧,٤٥ مليون جنيه للعام السابق. إضافةً إلى ارتفاع نشاط سيارات النقل بنسبة ٢٤٪ مسجلاً ١٥٤١,٥٣ مليون جنيه مقابل ١٢٤٠,٦٩ مليون جنيه لعام ٢٠١٤.

٢-٤-١ القوانين المنظمة للنشاط :

الإطار القانونى لعمليات التأجير التمويلى ينظمه قانون التأجير التمويلى الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ والمعدل بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠٠١ وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٨ / ٢٠٠٢ ،ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

٢-٤-٢ أهم التعديلات التشريعية و التنظيمية

الإطار الاشرافى والرقابى

تقوم الهيئة بالإشراف على شئون نشاط التأحير التمويلى ووضع الضوابط التي تكفل كفاءة السوق ومتابعة نشاطه والرقابة عليه والعمل على تنميته واتخاذ كافة التدابير التي تحافظ حقوق كافة الأطراف المتعاملة فيه.

التطوير التشريعي

- أقر مجلس إدارة الهيئة مشروع تعديل قرار وزير الاستثمار بشأن المعايير المالية لشركات التأجير التمويلى تمهيداً لاستصداره وتناولت التعديلات إمكانية قبول عقود شراء العقارات بواسطة المؤجر فى حال صدور قرارات تخصيص من الجهات التابعة للدولة وكذا تمكين المؤجر من الاستفادة من مصادر التمويل طويلة الأجل المتاحة له طبقاً لآخر قوائم مالية دورية إضافة إلى تحسين حد الرافعة المالية لشركات التأجير التمويلى مع توضيح طبيعة العمليات الخالية من المخاطر الائتمانية.
- تم الانتهاء من إعداد أول مشروع قانون لتنظيم الضمانات المنقولة وتم رفعه للوزير المختص للنظر فى إصداره وتأتى أهميته فى العمل على تنشيط إستخدام الأدوات المالية غير المصرفية فى عمليات التمويل وخاصة للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، حيث يساعد وجود قانون للضمانات المنقولة فى تفعيل نشاط التأجير التمويلي وغيره من صور التمويل غير المصرفى، من خلال استخدام الأصول المنقولة التى يتم شهرها بالسجل كضمانة للحصول على التمويل، الأمر الذى يساعد على زيادة فرص حصول هذه المشروعات على التمويل اللازم لقيامها بمزاولة مع تقليل المخاطر المتعلقة به، ويعمل على خفض تكاليف الائتمان، ويعمل على بث الثقة في نفوس مانحي الائتمان بما يضمن لهم تحصيل حقوقهم ويساهم فى تنشيط حركة الاستثمار ودفع عجلة التنمية.
- يتضمن القانون إنشاء سجل لقيد كافة الحقوق المضمونة بأموال منقولة وإعطاء هذه الحقوق الأولوية عن باقي الضمانات الاخري التي ترد علي ذات المنقول، ويكون الشهر بالسجل من خلال قيام الدائن بتعبئة النموذج الالكتروني المعد لهذه الغرض على أن يتضمن وصف المنقول وصفاً عاماً أو خاصا، وجواز أن يكون عقد الضمان فى شكل مستند عادى أو رسمى أو محرر الكترونى- للأشخاص المرخص لهم بالتوقيع الالكترونى- والسماح لأطراف عقد الضمان بوضع الشروط التجارية التى يرونها مناسبة للتعاقد. كما يتناول القانون التنظيم القانوني في حالة إخلال المدين بالتزاماته سواء بسداد الأقساط أو أصل الدين أو في حالة الإفلاس بما يكفل الحماية الكاملة لحقوق الدائن المسجلة ضماناتهم في السجل وكذلك حماية المدين من تعسف الدائن ووضع العقوبة المناسبة في حالة إخلال المدين بالتزاماته.

٦- مؤشرات التأجير التمويلى متضمنة ملحق (هـ)

تنمية النشاط والدعم الفنى والمؤسسى للشركات

تم عقد اجتماعات مع الجمعيات العاملة في النشاط وذلك حرصاً من الهيئة على ضرورة التواصل مع الشركات العاملة في الأنشطة التمويلية المختلفة لمساعدتها فى التعرف على مستحدثات سوق التمويل ومعرفه المعوقات والصعوبات التى تعترض النشاط تم عقد لقاءات مع جمعية التاجير التمويلى .

تنمية مهارات العاملين فى شركات التأجير التمويلى وتقديم المشورة والمعاونة الفنية الشركات

تقوم الهيئة ممثلة فى معهد الخدمات المالية بتنظيم دورات تدريبية لكافة العاملين بصفه مستمرة و ومن اهم هذه الدورات " غسل الاموال ، الفاتيكا " .

٢-٤-٣ الترخيص للشركات بمزاولة نشاط التأجير التمويلي :

- بلغ إجمالى عدد الشركات المقيدة لدى الهيئة بنهاية عام ٢٠١٥ عدد ٢٢٠ شركة ، منهم ٢٤ شركة هى الأكثر نشاطاً على مدار العام ،ولم يتم شطب أية شركة حتى نهاية العام.
- وقد حصلت أربع شركات جديدة على ترخيص من الهيئة بمزاولة نشاط التأجيرالتمويلي، وذلك حتى نهاية ديسمبر ٢٠١٥، وهم : المجموعة المالية هيرمس للتأجير التمويلي، جلوبال ليس للتأجير التمويلي، إنماء للتأجير التمويلي، التعمير للتأجير التمويلي(الأولى).

٢-٤-٤ فحص شركات التأجير التمويلي

في إطار دور الهيئة الرقابي في التحقق من مدى التزام الشركات العاملة في نشاط التأجير التمويلى بتطبيق أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ للتأجير التمويلى ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة بشأنه و عدم وجود ممارسات خاطئة تمارسها الشركات. تقوم الهيئة بفحص أعمال تلك الشركات حيث تم تنفيذ عدد (٥) فحص مبدئى خلال عام ٢٠١٥.

٢-٥ نشاط التخصيم[٧]

يقصد بنشاط التخصيم قيام شركة التخصيم بالإتفاق مع بائعي السلع ومقدمي الخدمات على شراء الحقوق المالية الحالية والمستقبلية التي تنشأ عن بيع السلع وتقديم الخدمات إلى الشركة مع قيامها بتقديم بعض الخدمات المرتبطة بإدارة تلك الحقوق. وقد بلغ عدد الشركات التى تم الموافقة على تأسيسها والترخيص لها بمزاولة نشاط التخصيم من قبل الهيئة عدد ٧ شركات .

تطور نشاط التخصيم خلال عام ٢٠١٥:

بيان	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير٪
إجمالي رصيد الحسابات المدينة والأوراق التجارية المشتراة	١,٢	٢,٢	٨٣٪
حجم الأوراق المخصمة	٣,٧	٤,٦	٢٣٪
عدد عملاء نشاط التخصيم	١٨٢	٢٢٠	٢١٪

مزايا نشاط التخصيم

١. ضمان التدفق النقدي والتمويل الذي يجتاحه المشروع التجاري دون الحاجة إلى الإنتظار حتى تاريخ إستحقاق الفواتير لتحصيل القيمة بنسبة سيولة تصل لى ٨٠٪ من قيمة الحقوق المالية للبائع.

٢. انخفاض مخاطر الديون المعدومة والخسائر المؤثرة على صافي أرباح المشروع التجاري.

٣. يضمن نشاط التخصيم خدمة إدارة الأمور المالية بما يخفف من الأعباء الإدارية (التحصيل/إدارة حسابات العملاء/ نمط فاتورة مبسط) على الشركة والارتقاء بالإدارة الفنية الذي تزاوله الشركة.

٤. تيسير الدخول في الأسواق الخارجية من حيث تقديم خدمة الضمان.

أنواع نشاط التخصيم

١. تخصيم محلي

٢. تخصيم دولي وينقسم إلى:

أ- تخصيم صادرات: (العميل: المصدر(الدائن)، شركة التخصيم: المخصم)

ب- تخصيم إستيراد: (العميل: المستورد (المدين)، شركة التخصيم: مخصم مراسل)

أشكال نشاط التخصيم

١. مع حق الرجوع (سواء تخصيم دولي أو تخصيم محلي)

٢. بدون حق الرجوع (سواء تخصيم دولي أو تخصيم محلي)

خدمات نشاط التخصيم

١. توفير التمويل اللازم للعملاء.

٢. ضمان مخاطرعدم السداد عن طريق توفير الحماية الإئتمانية للعميل.

٣. لتحصيل ومتابعة إدارة شئون العميل.

١-٥ الإطار الاشرافى والرقابى

تقوم الهيئة بالإشراف على شئون نشاط التخصيم ووضع الضوابط التي تكفل كفاءة السوق ومتابعة نشاطه والرقابة عليه والعمل على تنميته واتخاذ كافة التدابير التي تحافظ حقوق كافة الأطراف المتعاملة فيه.

٢-٥ تطور الإطار التشريعي لتنظيم نشاط التخصيم

قد صدر قرارى مجلس ادارة الهيئة ارقام ٧٢ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٠ و القرار رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٨/٤ ليتضمن طرح منتج التخصيم الإستهلاكي للديون الناشئة عمليات البيع المحلى فقط **ومن اهم النقاط الرئيسية للقرارين :**

- ترك حرية إختيار الأساس القانونى المناسب لنقل الحقوق من البائع إلى المخصم سواء عن طريق الحوالة أو الحلول وفقاً لأحكام كل منهما فى القانون المدنى بدلاً من النص على الحوالة كأساس وحيد لنقل الحقوق المالية وذلك لعدم ملائمتها لطبيعة النشاط التجارى .
- إضافة الحقوق المستقبلية حتى تشمل إتفاقات التخصيم الفواتير التى ترد لاحقا بعد توقيع العقد وعدم الحاجة إلى إبرام عقد جديد لكل عمليه حيث أن عقد التخصيم من العقود الزمنية المستمرة

٧- مؤشرات نشاط التخصيم متضمنة في ملحق (و)

- إضافة النص على جواز نقل الحقوق إلى شركة إعادة التخصيم وذلك لحاجة النشاط لهذا النوع من الشركات والتى تقوم بشراء الحقوق من شركات التخصيم بهدف التمويل وتوزيع المخاطر.

- إلزام المخصم بأن يكون من بين مؤسسيه أو المساهمين فيه مؤسسة مالية بنسبة ٢٥٪ من رأس المال المصدر والمدفوع مع تحديد معايير للمؤسسة المالية المقصودة فى هذا المجال وذلك لزيادة قدرة الشركات على القيام بنشاطها بكفاءه وفاعلية وضمان توافر الإحترافيه فى متخذى القرار ودعم القدرات الفنية والإدارية والإئتمانية .

- النص على زيادة قيمة الحد الأدنى لرأس المال المدفوع لشركات التخصيم ليصبح عشرة مليون جنية بدلاً من خمسة مليون جنية لضمان الجدية وزيادة قدرة الشركات على المنافسة والممارسة الفعالة لهذا النشاط .

- النص على ضمان توافر الخبرات والكفاءات البشرية التى تساعد الشركات على أداء النشاط وفقاً لأحدث النظم والاساليب المتبعة فى هذه المجالات لمباشرة هذا النشاط بشكل إحترافى .

- إتاحة الفرصة لشركات التخصيم لشراء الديون المستحقة على الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة فى حالة قيامها بشراء سلع أو تلقى خدمات مخصصة لممارسة نشاطها حيث أن تلك الديون تعتبر قليلة المخاطر .

- تعزيز الضمانات المقررة للمخصم عند الإتفاق على تخصيم الحقوق وتمكينة من جواز رجوعة على البائع حالة عدم سداد المدين.

- إلزام المخصم بتقديم بيانات العمليات التى يقوم بإبرامها مع عملائه إلى الهيئة حتى يتسنى للهيئة إعداد قاعدة بيانات دقيقة وعمل مؤشرات لتقييم الأداء بالإضافة إحكام الدور الرقابى للهيئة على نشاط التخصيم .

- اصدار ضوابط خاصة بممارسة نشاط التخصيم الاتهلاكى لكل من بشركة التخصيم وبائع الحقوق المالية والحقوق التى يتم تخصيمها.

٥-٣ تنمية النشاط والدعم الفنى والمؤسسى للشركات

يتم عقد اجتماعات دورية مع الجمعيات العاملة في النشاط مع تقديم المشورة والمعاونة الفنية الشركات كما حرصت على الهيئة على ضرورة التواصل مع الشركات العاملة في الأنشطة التمويلية المختلفة لمساعدتها فى التعرف على مستحدثات سوق التمويل ومعرفه المعوقات والصعوبات التى تعترض النشاط تم عقد لقاءات مع الجمعية المصرية للنخصيم .

٥-٤ فحص شركات التخصيم :

في إطار دور الهيئة في الإشراف والرقابة على الأنشطة المالية غير المصرفية تم إجراء تفتيش على الشركات العاملة في مجال التخصيم وفقاً لأحكام قرار رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٠ بشأن الضوابط التنظيمية والرقابية لنشاط التخصيم.

٢- ٦ التمويل متناهى الصغر

يقصد بالتمويل متناهي الصغر كل تمويل لأغراض اقتصادية إنتاجية أو خدمية أو تجارية فى المجالات وبالقيمة التى يحددها مجلس إدارة الهيئة ويعتبر التمويل متناهي الصغر وسيلة رئيسية من وسائل تشجيع مساهمة الفئات محدودة الدخل في النشاط الاقتصادي، فالوصول إلى وسائل تمويلية مختلفة للأفراد وأصحاب المنشآت متناهية الصغر يسهم في الحد من البطالة والمساهمة في تحسين دخول الأسر الأكثر فقرا، ويحقق اثر ايجابي على زيادة حجم الاستثمار والتشغيل في الاقتصاد القومي.

ويتسم التمويل متناهي الصغر وفقا للتجارب السائدة في مختلف بلدان العالم بأنه يعتمد على الاتصال الشخصي والمباشر بين جهة التمويل والعملاء، وعلى توفير مبالغ أو خدمات محدودة القيمة، بما يتطلب وجود كيانات منظمة للتواصل الشخصي مع الأفراد والكيانات والمشروعات متناهية الصغر. نظراً للدور الهام الذي تلعبه المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر في تنمية النشاط الاقتصادي تسعي الهيئة (إلي جانب غيرها من الجهات ذات العلاقة مثل الجهاز المصرفي، الصندوق الاجتماعي للتنمية) لتهيئة المناخ الملائم لتيسير مزاولة تلك المنشآت لنشاطها وتعظيم مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي، وبصورة خاصة تسعي الهيئة إلي إتاحة التمويل من خلال المؤسسات والأدوات المالية غير المصرفية (التأمين، التأجير التمويلي، التمويل العقاري، التمويل متناهي الصغر، سوق رأس المال، التخصيم) وقد حفل عام ٢٠١٥ بالتعديلات التشريعية لقوانين قائمة أو استحداث قوانين جديدة لتهيئة الإطار القانوني لمزاولة المشروعات الصغيرة والمتوسطة لنشاطها وإصدار قواعد مزاولة تلك الأنشطة.

التشريعات القانونية الحاكمة

ظلت بعض الجمعيات والمؤسسات الأهلية تزاول نشاط التمويل متناهي الصغر دون وجود إطار قانوني ينظم مزاولة هذا النشاط إلي أن قامت الهيئة العامة للرقابة المالية بإعداد مشروع قانون لتنظيم هذا النشاط لأول مرة. وقد صدر القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٣ حيث تضمن القانون تنظيم متكامل لهذا النشاط **وفيما يلي أهم ملامح ما ورد بالقانون:**

١. تحديد مفهوم التمويل متناهي الصغر وقصره علي نشاط التمويل للأغراض الاقتصادية انتاجية أو خدمية أو تجارية دون أن يمتد إلي تمويل النشاط الاستهلاكي واعتبار نشاط التمويل متناهي الصغر من الأدوات المالية غير المصرفية في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة علي الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية (مع عدم سريان القانون علي الصندوق الاجتماعي للتنمية والبنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي).

٢. السماح لشركات المساهمة التي تنشأ لهذا الغرض والجمعيات والمؤسسات الأهلية بمزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر بعد الحصول علي ترخيص بذلك من الهيئة.

٣. تحديد متطلبات الترخيص للشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تزاول نشاط التمويل متناهي الصغر.

٤. وضع قواعد وضوابط مزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر ومعايير الملاءة المالية التي تلتزم بها الشركات المرخص لها بمزاولة النشاط.

٥. إصدار قواعد إعداد القوائم المالية السنوية وربع السنوية للشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تزاول النشاط فضلا عن اشتراط تولي مراجعة الحسابات مراقب للحسابات من بين المقيدة أسمائهم في السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة.

٦. تحديد التكاليف واجبة الخصم من وعاء الدخل الخاضع للضريبة (ومن بينها مخصصات التمويل المشكوك في تحصيله، العوائد المدينة التي تدفعها الشركة علي القروض وغيرها من وسائل التمويل والديون التي يتقرر إعدامها).

٧. الإعفاء من ضريبة الدمغة وغيرها من الضرائب والرسوم علي أرصدة القروض وأي صورة من صورة التمويل التي تقدمها الشركات لعملائها.

٨. إنشاء وحدة مستقلة ذات طابع خاص بالهيئة العامة للرقابة المالية للرقابة علي نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية وإصدار النظام الأساسي لها واللوائح المنظمة لعملها وتشكيل مجلس أمناء للوحدة وتحديد اختصاصاته.

٩. تحديد تكلفة التمويل التي تمنحها الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية دون التقيد بالحدود الواردة في أي قانون أخر (القانون المدني).

١٠. وضع القواعد والمعايير اللازمة لمزاولة الجمعيات والمؤسسات الأهلية لنشاط التمويل متناهي الصغر.

١١. إنشاء اتحاد يضم الجهات العاملة في نشاط التمويل متناهي الصغر وإصدار النظام الأساسي له.

١٢. وضع التدابير الإدارية حال مخالفة أحكام القانون والقرارات الصادرة تنفيذا له.

١٣. تحديد العقوبات الجنائية في الأحوال التي حددها القانون.

ويهدف القانون الى تحقيق ما يلي:

١. تنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر بما يتضمن مصالح الإطراف المعنية والرقابة على الشركات التي تقدمه لضمان الكفاءة والشفافية وإدارة للمخاطر التي قد تتعرض لها.

٢. تطوير المعايير المهنية لنشاط التمويل متناهي الصغر للنهوض بها وبالعاملين بها بما يتماشى مع المعايير الدولية.

٣. جذب المزيد من الجهات الراغبة في تقديم التمويل متناهي الصغر من المؤسسات المالية المهتمة بإتاحة التمويل لأصحاب المشروعات متناهية الصغر بما يؤدي الى التنافس بينها بما يحقق مصلحة العملاء.

٤. التوسع في تقديم الخدمات المالية للمشروعات متناهية الصغر وللفئات المستهدفة من العملاء للتقليل من الفجوة التمويلية بهذا القطاع.

٥. تشجيع وتنظيم التأسيس والترخيص لشركات التمويل متناهي الصغر وإتاحة موارد التمويل لها.

التطورات التشريعية لنشاط التمويل متناهي الصغر عام ٢٠١٥:

١- قرارات مجلس إدارة الهيئة

صدر قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بالنظام الأساسي المشار إليه إعمالا لأحكام المادة رقم (١٨) من القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ ومن أبرز ما تضمنه القرار ما يلي:

١/٧ تأسيس الإتحاد.

٢/٧ أهداف الإتحاد.

٣/٧ وسائل تحقيق الأهداف.

٤/٧ العضوية بالإتحاد.

٥/٧ حقوق الأعضاء وواجباتهم.

٦/٧ السنة المالية للإتحاد.

٧/٧ موارد الإتحاد.

٨/٧ أجهزة الإتحاد واختصاصاتها (الجمعية العامة – مجلس الإدارة ورئيس الإتحاد – الجهاز الإداري).

٩/٧ مراقب الحسابات.

١٠/٧ مساءلة الأعضاء والتدابير الإدارية.

١١/٧ اللجنة التأسيسية للإتحاد.

قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٥ : بشأن قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية

٢- قرارات رئيس الهيئة :

قرار رقم (٤٨٩) لسنة ٢٠١٥ : بشأن قواعد إعداد وعرض القوائم المالية للجمعيات والمؤسسات الأهلية المرخص لها بمزاولة نشاط التمويل متناهى الصغر ، **و تضمن القرار :**

١- الهدف من هذه القواعد.

٢- نطاق تطبيق هذه القواعد.

٣- مقدمة.

٤- فصل المركز المالي الافتتاحي.

٥- قواعد الإعداد لاحقاً.

٦- المخصصات.

مع عرض نموذج استرشادي للقوائم المالية لنشاط التمويل متناهي الصغر لجمعية أو مؤسسة مالية

٣- قرارات مجلس الأمناء :

القرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٥

بشأن مواعيد وإجراءات الترخيص النهائى بمزاولة نشاط التمويل متناهى الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٤ .

جهود الهيئة فى مجال تنمية نشاط التمويل متناهى الصغر

تم الانتهاء من إصدار تراخيص ممارسة نشاط التمويل متناهى الصغر لثلاث شركات لأول مرة فى مصر، إضافة إلى ٥٣٠ جمعية ومؤسسة أهلية تعمل فى كافة محافظات الجمهورية. إضافة إلى تأسيس أول إتحاد مصري للتمويل متناهي الصغر. تفعيلاً للقانون ١٤١ لسنة ٢٠١٤

وتجدر الاشارة الى ان اتساع قاعدة مقدمى خدمات التمويل متناهى الصغر من جمعيات أهلية وشركات إضافة إلى بعض البنوك، والتنافس بينها يصب فى مصلحة العملاء من صغار أصحاب المشروعات فيما يخص التكلفة وشروط التمويل، كما أن التمويل متناهى الصغر محرك مهم للنشاط الاقتصادى ويحفز إيجاد فرص عمل. كما أن تعديلات قانون الرقابة والإشراف على التأمين التى قاربت الهيئة على الانتهاء منها ستتضمن تنظيماً خاصاً للتأمين متناهى الصغر بما يعود بالنفع على تلك المشروعات وعلى المصريين البسطاء إجمالاً.

وكان قد صدر عن مؤسسة التمويل الدولية والشبكة العربية للتمويل الأصغر (سنابل) تقرير فى شهر ديسمبر ٢٠١٥ بعنوان "المخاطر التى تواجه نشاط التمويل متناهى الصغر فى المنطقة العربية" وكشف التقرير عن أن مصر تحتل المركز الأول عربياً من حيث عدد المستفيدين من التمويل ، بينما تسبقها المغرب فى الترتيب من حيث اجمالى حجم محفظة التمويل الممنوح. وتمثل الدولتين مجتمعتين نحو ٥٠٪ من إجمالي التمويل بالعالم العربي والمقدر بـ ١,٧ مليار دولار.

التحديات التى تواجه التمويل متناهى الصغر

- غياب خدمات التأجير التمويلى
- التأمين على العملاء والمشروعات العاملة فى النشاط
- انخفاض عدد المنافذ التسويقية التى تعوق تطور معدلات نمو المبيعات،
- ضعف قيمة التمويلات الموجهة للمشروعات وانخفاض آليات التدريب وعدم إطلاع القائمين على المشروعات على مستجدات الصناعة عالمياً يقلص من استدامة النشاط مستقبلاً.
- صغر حجم إمكانيات الجمعيات، بجانب الاقتصار على تقديم منتج واحد وهو الإقراض الصغير،

وتسعى الهيئة إلى تنظيم تقديم خدمات التأمين متناهى الصغر والتمويل التأجيرى، بما يتيح مزيدا من الأدوات فى السوق، ومن ثم دعم الصناعة بصورة فعالة. من خلال تقديم خدمات تحت مسمى الشمول المالى بما يساهم فى دمج المواطنين الأقل دخلاً فى المنظومة المالية وتوسيع قاعدة المستفيدين من هذه الخدمات، ومن ثم يعمل ذلك على تنمية مشروعات هذه الشريحة للإسهام بفاعلية فى دعم الاقتصاد القومى. كما تعمل الهيئة على ان تخصص البنوك جزءاً من محافظها التمويلية لتوجيهها الى المشروعات متناهية الصغر.

كما تقوم الهيئة بالعمل على تأهيل الكوادر الفنية اللازمة لنقل مهارات القائمين على الصناعة بصفة عامة والعملاء بصفة خاصة، بجانب إطلاعهم على جميع التطورات العالمية فى مجال الصناعة من خلال الندوات التى تعقدها فى معظم محافظات مصر او من خلال معهد الخدمات المالية التابع للهيئة

القسم الثالث

حماية المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية

القسم الثالث
حماية المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية

٣-١ الشكاوى

- الشكاوى الواردة للهيئة في مجال سوق المال:

بدأ عام برصيد شكاوى قيد الدراسة لعدد ٧٠ شكوى من فترات سابقة، و تلقت الهيئة خلال هذا العام عدد ٣٤٨ شكوى ضد الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية ، و بهذا بلغ إجمالي عدد الشكاوى القائم خلال الفترة إلى ٤١٨ شكوى. مقارنة بعدد ٤٠٩ شكوى خلال نفس الفترة من عام ٢٠١٤

و انتهت الهيئة خلال هذا العام من دراسة عدد ٣٣٣ شكوى بنسبة ٨٠٪ من إجمالي الشكاوي، ليصل رصيد الشكاوى قيد الدراسة في نهاية الفترة إلى عدد ٨٥ شكوى مقارنة بعدد ٧٠ شكوى خلال الفترة المناظرة من العام القادم.

و تتعلق الشكاوى بالشراء والبيع بأوامر على بياض، والبيع من خلال وكيل، والشراء والبيع بتمويل من الشركة يفوق القدرات المالية للعميل دون مراعاة شروط الشراء الهامش، والبيع الجبري لسداد المديونيات، و التعامل على الحساب من خلال الانترنت.

إجمالي عدد الشكاوى الواردة الي الهيئة من المتعاملين ضد الشركات العاملة في مجال الاوراق المالية			
البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة من العام السابق	٧٥	٦١	٧٠
عدد الشكاوى الواردة الي الهيئة خلال العام	٣٣٦	٣٤٨	٣٤٨
إجمالي عدد الشكاوى	٤١١	٤٠٩	٤١٨
عدد الشكاوى التي تم الأنتهاء من دراستها خلال العام	٣٥٠	٣٣٩	٣٣٣
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة في نهاية العام	٦١	٧٠	٨٥

الشكاوى الواردة للهيئة في مجال التأمين عام ٢٠١٥

تصنيف الشكاوى الواردة للهيئة وفقاً للجهة المشكوى فى حقها		
البيان	٢٠١٤	٢٠١٥
شركات تأمينات الاشخاص	١٣٩	١٣٥
شركات تأمينات الممتلكات	٣٠٩	٢١٣
صناديق التأمين الخاصة	١٨٥	٢٥٤
الإجمالى	٦٣٣	٦٠٢

و يوضح الجدول التالي توزيع الشكاوى الواردة لشركات تأمينات الممتلكات وفقاً لفروع التأمين

تصنيف الشكاوى ضد شركات تأمينات الممتلكات وفقاً لفروع التأمين		
البيان	٢٠١٤	٢٠١٥
السيارات التكميلى	١٤٤	١١٠
السيارات الاجبارى	٥٣	٤٨
الحريق	٢٢	١١
السطو	٦	٦
نقل برى	١	٢
نقل بحري	١	٠

تابع تصنيف الشكاوى ضد شركات تأمينات الممتلكات وفقاً لفروع التأمين		
البيان	٢٠١٤	٢٠١٥
اجسام سفن	٦	٣
هندسى	٥	١
حوادث	١٩	٢
طبى	٨	٢
طيران	١	٠
أخرى	٠	٧
الإجمالى	٢٦٦	١٩٢

الشكاوى الواردة للهيئة في مجال التمويل العقاري :

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة من العام السابق	٢	١	٤
عدد الشكاوى الواردة إلى الهيئة خلال العام	٢	١٤	١٢
إجمالي عدد الشكاوى	٤	١٥	١٦
عدد الشكاوى التي تم الانتهاء من دراستها خلال العام	٣	١١	١٥
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة في نهاية العام	١	٤	١

الشكاوى الواردة للهيئة في مجال التأجير التمويلي :

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة من العام السابق	٠	–	١
عدد الشكاوى الواردة إلى الهيئة خلال العام	١	٢	٢
إجمالي عدد الشكاوى	١	٢	٣
عدد الشكاوى التي تم الانتهاء من دراستها خلال العام	١	١	٣
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة في نهاية العام	٠	١	٠

الشكاوى الواردة للهيئة في مجال التخصيم :

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة من العام السابق	٠	–	٠
عدد الشكاوى الواردة إلى الهيئة خلال العام	١	–	١
إجمالي عدد الشكاوى	١	–	١
عدد الشكاوى التي تم الانتهاء من دراستها خلال العام	١	–	١
الرصيد القائم من الشكاوى قيد الدراسة في نهاية العام	٠	–	٠

٣-٢ التظلمات ضد القرارات التي تصدرها الهيئة أو الوزير المختص

ينظم قانون سوق رأس المال السبل التي تكفل للمتعاملين فية حق التظلم من القرارات الإدارية الصادرة من الوزير المختص أو الهيئة العامة للرقابة المالية. و يكون التظلم أمام لجان التظلمات التي تشكل بقرار من الوزير المختص.

عدد التظلمات ضد القرارات التي تصدرها الهيئة أو الوزير المختص			
البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
إجمالي عدد التظلمات ضد قرارات الهيئة	٢٤	٤٧	١٧

ورد إلى لجنة التظلمات بالهيئة عدد ١٧ تظلم خلال عام ٢٠١٥ مقابل عدد ٤٧ تظلم خلال عام ٢٠١٤ بانخفاض بنسبة ٦٤٪ . ،كما تم قبول بعض التظلمات شكلاً ورفضهم موضوعاً ووضع البعض تحت نظر اللجنة المختصة وتم تأجيل بعضها وعدم قبول البعض الآخر لانتفاء القرار الإدارى. وجدير بالذكر أن التظلمات تتعلق بالطعن على قرارات الهيئة أو الوزير المختص تطبيقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ (سوق رأس المال) أو رفض الالتماس المقدم من المتظلم .

٣-٣ تحريك الدعوى الجنائية والتصالحات

جدول (٧-٥)	بيان إحصائي تفصيلي بحالات تحريك الدعوى الجنائية والتصالحات خلال الفترة		٢٠١٤	٢٠١٥
أولا : تحريك الدعوى	سوق المال	اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية في ضوء الطعن بالتزوير	٣٠	٢١
		اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية لمخالفات الباب التاسع "الشراء بالهامش"	١٧	٧
		اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية لمخالفات التلاعب "شركات"	١٠	٩
		اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية لمخالفات التلاعب "عملاء"	٢٤	١٦
		اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية لمخالفات القوائم المالية	١٩	١٢
		اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية عن مخالفات قانونية ولائحية أخرى	٤٨	٥٤
	التأمين	تحريك الدعاوى الجنائية عن مخالفات التأمين "شركات"	١١	١٠
		تحريك الدعاوى الجنائية عن مخالفات التأمين "وسطاء"	١	٥
	التمويل العقارى	تحريك الدعاوى الجنائية عن مخالفات التمويل	٠	٠
ثانياً : عدم تحريك الدعوى	سوق المال	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية	٣٤	٥٨
	التأمين	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية	٤	٠
	التمويل العقارى	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية	٠	٠
ثالثاً: التصالحات	سوق المال	تصـــالحات عامة إنتهى البت فيها	٠	٠
		تصالح قوائم مالية تم البت فيها	١	١
	التأمين	تصـــالحات عامة إنتهى البت فيها	٠	٠
		تصالح قوائم مالية تم البت فيها	١	١
	التمويل العقارى	تصـــالح إنتهى البت فيه	٠	٠

القسم الرابع

التوعية وتنمية المهارات

القسم الرابع
التوعية وتنمية المهارات

٤-١ معهد الخدمات المالية

تعريف بالمعهد :

تم إنشاء المعهد فى يوليو ٢٠١٠ وفقًا لقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وصدرنظامه الأساسى بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠١٠، وبدء العمل الفعلى فيه فى الأول من يناير ٢٠١١.

للمعهد شخصية إعتبارية مستقلة ، وله مجلس إدارة يضم عدد كبير من الخبرات العملية والمهنية والأكاديمية فى مجال نشاط المعهد، وله مدير تنفيذى يتولى تسيير أموره المالية والفنية والإدارية وهو يتبع الهيئة العامة للرقابة المالية.

و يختص المعهد بالعمل على تنمية المهارت فى مجال الخدمات المالية غير المصرفية بهدف مسايرة التطور العلمى، و على ترسيخ قواعد العمل المهنى السليم وتحقيق أعلى مستوى من الكفاءة العملية والعلمية للمهتمين بهذا المجال، وإكسابهم الخبرات والمهارات الفنية والإدارية.

كما يختص المعهد بإعداد الدراسات والبحوث وتوفير البيانات والمعلومات والإحصائيات المتعلقة بالقطاع المالى غير المصرفى، والعمل على نشر الثقافة والتوعية المالية والإستثمارية والتعريف بأحدث الممارسات الدولية فى مجال الخدمات المالية غير المصرفية.

اختصاصات المعهد :

- تدريب العاملين بالهيئة العامة للرقابة المالية والعمل على تنمية قدراتهم المهنية بشكل مستمر.
- إعداد البرامج العامة والمتخصصة اللازمة لتأهيل الأفراد والجهات العاملة فى مجال الخدمات المالية غير المصرفية.
- عقد وتنظيم الندوات والمؤتمرات وورش العمل والدورات التدريبية اللازمة لتأهيل العاملين والمهنيين بالقطاع المالى غير المصرفى داخل جمهورية مصر العربية وخارجها.
- إيفاد بعثات إلى الخارج للوقوف على التطورات والمستجدات فى المجالات ذات الصلة بنشاط المعهد.
- تنمية الكوادر الفنية والإدارية القائمة بمهام التدريب فى القطاع المالى غير المصرفى وكافة الأعمال الإدارية اللازمة للنهوض بهذه المهام.
- الإتصال بمراكزومعاهد التدريب والهيئات التعليمية والمهنية المتخصصة فى الداخل والخارج بهدف تبادل الخبرات فى مجال الخدمات المالية غير المصرفية
- تأهيل المهتمين بمجال الخدمات المالية غير المصرفية على المستويين المحلى والإقليمى للحصول على الدرجات العلمية والمهنية فى هذا المجال من المعاهد والهيئات العلمية المتخصصة.
- المساهمة فى نشر الوعى بأنشطة وأسواق وأدوات التمويل فى مصر.

أهم البرامج التدريبية التي قدمها المعهد عام ٢٠١٥

بيان ملخص عن عدد البرامج والدورات – والمؤتمرات والندوات وورش العمل عن عام ٢٠١٥ مقارنة بنفس الفترة من العام السابق

القطاع		٢٠١٤			٢٠١٥		
		عدد البرامج	عدد الدورات	الندوات والمؤتمرات	عدد البرامج	عدد الدورات	الندوات والمؤتمرات
التأمين	مهنيين	١	٨٣	٤	٢	٩٩	٢
	متخصص	٣	٤		٠	٠	
سوق المال	مهنيين	٠	٠	١	٠	٠	٣
	متخصص	٢	٢		٤	٤	
التمويل العقارى	مهنيين	٢	٤	٠	٢	٤	١
	متخصص	١			١	١	
تأجير تمويلي		٠	٠	١	٢	٢	١
تخصيم		٠	٠	٠	١	١	١
تمويل متناهي الصغر		٠	٠	٠	٠	٠	١
برامج عامة		٠	٠	٠	١	١	٠
الإجمالى		٩	١١٢	١٣	٦	٩٣	٩
إجمالى المتدربين		٣١٢٠			٥٣٥٥		

أولا- البرامج الخاصة بتراخيص المهنيين عن عام ٢٠١٥ مقارنة بالعام السابق

بلغ عدد الدورات المنفذة خلال عام ٢٠١٥ نحو (١٠٣) دورة تدريبية في جميع الأنشطة مقارنة بنحو (٨٧) دورة تدريبية عام ٢٠١٤.

١- التأمين

بلغ عدد الدورات المنفذة خلال الفترة من عام ٢٠١٥ الخاصة ببرنامج تأهيل وسطاء التأمين المستويين الأول والثاني عدد (٩٩) دورة تدريبية مقارنة بنحو (٨٣) دورة تدريبية خلال عام ٢٠١٤.

٢- التمويل العقاري

أ- برنامج التجديد للوكلاء العقاريين

بلغ عدد الدورات المنفذة خلال عام ٢٠١٥ الخاصة ببرنامج التجديد للوكلاء العقاريين عدد (٢) دورة تدريبية مقابل عدد (٢) دورة تدريبية عام ٢٠١٤.

ب- برنامج التجديد لخبراء التقييم العقاري

بلغ عدد الدورات المنفذة خلال عام ٢٠١٥ الخاصة ببرنامج التجديد لخبراء التقييم العقاري عدد (٢) دورة تدريبية مقابل عدد (٢) دورة تدريبية خلال عام ٢٠١٤.

ثانياً- البرامج المتخصصة عام ٢٠١٥

١- التأمين

أ- ورش العمل والندوات والمؤتمرات

- مؤتمر وورشة عمل عن "فرص وتحديات التأمين البنكي" المنعقدة في مايو ٢٠١٥ تفعيلاً للبروتوكول المبرم مع الاتحاد المصري للتأمين.
- مؤتمر عن" صناديق التأمين الخاصة ".

٢- التمويل العقاري

أ- ورش العمل وبرامج

ورشة عمل وبرنامج عن "صيغ التمويل المستحدثة (الإجارة – المرابحة – المشاركة – حق الإنتفاع) بقانون التمويل العقاري" المنعقدة.

ب- الندوات

ندوة عن "تعديلات قانون التمويل العقاري".

٣- سوق المال

أ- ورش عمل وبرامج

- ورشة عمل "إعداد القوائم المالية".
- ورشة عمل "المراقبين الداخلين العاملين في سوق المال" والمنعقدة في مارس ٢٠١٥.
- ورشة عمل "ملتقي أفضل الممارسات العالمية في سوق المال" المنعقدة في أبريل ٢٠١٥.
- ورشة عمل وبرنامج "دور المراقب الداخلي بشركات الوساطة وشركات إدارة الصناديق في تطبيق الضوابط الرقابية لسوق المال" المنعقدة في أبريل ٢٠١٥.
- ورشة عمل وبرنامج "أسس إصدار وتقييم أدوات الدخل الثابت (السندات والصكوك)" المنعقدة في أبريل ٢٠١٥.
- ورشة عمل وبرنامج "الأدوات المستحدثة لصناديق الاستثمار" المنعقدة في أبريل ٢٠١٥.
- المساهمة في إعداد مؤتمر IOSCO المنعقد خلال الفترة من ٢٧-٢٩ إبريل ٢٠١٥.
- برنامج "الالتزام في شركات تداول الأوراق المالية" المنعقد في يونيه ٢٠١٥.

٤- برامج عامة

- برنامج "تطبيقات الأدوات المالية غير المصرفية لشركات قطاع الأعمال العام" (الشركة القومية للتشييد) لعدد ٣٠ شركة تحت الشركة القابضة.

٥- التأجير التمويلي - التخصيم

- مؤتمر عن التأجير التمويلي والأدوات المالية غير المصرفية: الفرص والتحديات والمنعقد في فبراير ٢٠١٥.
- ورشة عمل وبرنامج " منتجات التأجير التمويلي المستحدثة كبديل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر" المنعقدة في فبراير ٢٠١٥.
- ورشة عمل وبرنامج "أساسيات التأجير التمويلي" المنعقدة في فبراير ٢٠١٥.
- المشاركة في إعداد مؤتمر وورشة عمل التخصيم في مارس ٢٠١٥

ثالثاً- الإنجازات في مجال تطوير النشاط التدريبي

أولا- الارتقاء بمهنة وسطاء التأمين من خلال تطوير مناهج الدورات التدريبية

- تنفيذ البرنامج الثاني وهو موجه للمتقدمين لتجديد الترخيص بعد ثلاث سنوات (٢٤ ساعة):

تم تنفيذ البرنامج التأهيلي الثاني لتجديد الترخيص والذي يهدف إلى الارتقاء بمهارات وسطاء التأمين وتطوير أدائهم حيث يتضمن تسويق الخدمات التأمينية وكذلك إدارة المخاطر في فروع التأمين المختلفة وإعادة التأمين والتأمين التكافلي.

- جاري العمل علي تنفيذ المستوي الثالث - برنامج مهني لأفضل الممارسات (مقترح):

والذي يهدف إلى الارتقاء بمهارات وسطاء التأمين وتطوير أدائهم من خلال اختيار أحد البرامج المتخصصة التي يعقدها المعهد في أحد المجالات التالية (التأمين البحري، التأمين الهندسي، تأمين البترول، التأمين متناهي الصغر، التأمين وإعادة التأمين التكافلي، التأمين الطبي، أخرى.....).

- جاري دراسة ربط الترخيص لوسطاء التأمين بدراسة معهد تشارترد للتأمين بلندن (**CII**).

ثانياً: بروتوكولات تعاون في مجالات التدريب والارتقاء بالثقافة المالية والبحوث والدراسات

- وقع بروتوكول تعاون مع معهد الأوراق المالية والاستثمار بلندن (**CISI**).
- تفعيل بروتوكول التعاون للمبرم مع معهد التأمين القانوني بلندن (**CII**) من خلال إتاحة عدد من الشهادات المعتمدة.

ثالثاً: جهود المعهد فى كيفية الترويج والتسويق لأنشطته المختلفة

- التوسع في قاعدة البيانات الخاصة بعملاء المعهد بمختلف الأنشطة المالية غير المصرفية.
- المشاركة والتواجد في العديد من المؤتمرات والندوات وورش العمل الخاصة بقطاع الخدمات المالية غير المصرفية والتي من أهمها مؤتمر لجنة الأسواق الواعدة والناشئة لمنظمة الأيسكو في إبريل ٢٠١٥.
- تناول أنشطة المعهد في العديد من أجهزة الإعلام المختلفة.

رابعاً: مساهمة المعهد في إعداد أوراق عمل للعديد من المؤتمرات وورش العمل والندوات

- إعداد ورقة عمل عن "دور وسطاء التأمين في التأمين متناهي الصغر" في الملتقي الإقليمي لوسطاء التأمين المنعقد في مايو ٢٠١٥.
- إعداد ورقة عمل عن "مستقبل التأمين التكافلي" في المنتدى العالمي للتكافل المنعقد في مارس ٢٠١٥.
- إعداد ورقة عمل في الندوة المتخصصة الأولى حول التخصيم في مصر المنعقدة في مارس ٢٠١٥.
- إعداد ورقة عمل عن الصكوك في مؤتمر شراكة القطاع العام والخاص (**Private Public partnership**) المنعقد في أبريل ٢٠١٥.
- إعداد ورقة عمل عن توصيات تعديلات قانون التأجير التمويلي وإعداد تقرير دولي عن التأجير التمويلي (**Euromoney Leasing Year Book**)
- إعداد ورقة عمل عن صناديق التأجير التمويلي (**Lease Funds**)
- إعداد ورقة عمل عن التمويل متناهي الصغر (**Micro leases**).

٤-٢ مركز المديرين المصري

تعريف عام عن المركز

تم إنشاء مركز المديرين المصري في عام ٢٠٠٣ كأول مركز تدريب واستشارات وأبحاث، يقوم بالتركيز علي حوكمة الشركات في مصر والمنطقة العربية. وقد حدد القرار الرئاسي رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ – والذي قام بنقل تبعية المركز من وزارة التجارة والصناعة إلى وزارة الاستثمار – بأن المركز مسئول عن التعريف والترويج لمبادئ حوكمة الشركات، إلى أن تم نقل تبعية مركز المديرين المصري بالكامل في عام ٢٠١١ من وزارة الاستثمار إلى الهيئة العامة للرقابة المالية والذي كان سبباً رئيسياً في توجيه تركيز المركز على خدمات الحوكمة الخاصة بالمؤسسات المالية غير المصرفية الخاضعة لرقابة الهيئة.

ولقد تمكن المركز ومنذ افتتاحه عام ٢٠٠٣ من ترك انطباعاً قوياً وإيجابياً من خلال تشجيع الأبحاث في مجال حوكمة الشركات والقضايا ذات الصلة، وكذلك الارتقاء بمستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في مختلف المؤسسات سواء المالية المصرفية وغير المصرفية المقيدة وغير المقيدة في البورصة، والشركات المتوسطة والصغيرة والشركات العائلية، وشركات قطاع الأعمال العام. ويقوم المركز بالتوجه بأنشطته المتعددة إلى رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والمديرين، وكبار التنفيذيين، والمساهمين، والأطراف الأخرى ذات المصالح في هذه المؤسسات المختلفة.

نطاق عمل مركز المديرين المصري

أولاً: نشر الوعي

يعمل المركز على نشر الوعي بقواعد الحوكمة وبأفضل ممارساتها في مصر ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، حيث يقوم المركز بعقد الندوات والمؤتمرات حول موضوعات حوكمة الشركات والموضوعات ذات الصلة. هذا بالإضافة إلى إصدار أدلة الحوكمة وتشجيع البحوث في موضوعات الحوكمة. هذا ويحتوي الموقع الالكتروني الخاص بالمركز **www.eiod.org** علي أهم المعلومات الخاصة بحوكمة الشركات بما في ذلك من المنشورات والبحوث ذات الصلة. ويعرض الموقع الالكتروني أخبار المركز والمؤتمرات والندوات التي يقوم بتنظيمها، هذا بالإضافة إلي كل ما يخص البرامج التدريبية والشهادات المهنية التي يقوم المركز بتقديمها.

المؤتمرات والندوات والتعاون الإقليمي

يقوم المركز بتنظيم المؤتمرات والندوات لنشر الوعي بحوكمة الشركات والموضوعات ذات الصلة، ويتم دعوة عدد من الخبراء في تلك المجالات كمتحدثين، ويحضر هذه المؤتمرات رؤساء مجالس الإدارة، والمديرين في الشركات المحلية ومتعددة الجنسيات ورجال الأعمال والمراجعين والمحاسبين، والصحافيين، وممثلي الشركات المملوكة للدولة والكوادر الأكاديمية. وامتدت أنشطة مركز المديرين المصري لتشمل العديد من دول المنطقة سواء في شكل برامج تدريبية، أو مساعدات فنية، ويقوم المركز بالتعاون مع عدد من الدول العربية في مجال نشر الوعي حول حوكمة الشركات من خلال الدورات التدريبية والاستشارية والمشاركة في الندوات والمؤتمرات وكذلك إنشاء مراكز للحوكمة أو إعداد أدلة لحوكمة الشركات وذلك في كل من فلسطين، والإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية، ولبنان، والسودان، وسلطنة عمان، والأردن.

ثانياً: التدريب والاستشارات

يقوم مركز المديرين المصري بتصميم وتقديم مجموعة متنوعة من البرامج التدريبية والشهادات المهنية المعتمدة تخطت الثلاثين برنامج تدريبي وشهادة مهنية مطروحة في دليل الخدمات التدريبية الخاص بالمركز، تغطي المستويات الأساسية والمتقدمة في مختلف مجالات حوكمة الشركات والموضوعات ذات الصلة. وتستهدف هذه البرامج والشهادات كلاً من رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة الحالين والمرتقبين وكبار المديرين والتنفيذيين، وجميع المعنيين بتطبيق الحوكمة في شركاتهم. ويتم تصميم وتقديم الدورات التدريبية بحيث تستوفي الاحتياجات العلمية والعملية للمشاركين. كما يتم تقديم البرامج التدريبية المعدة خصيصاً للشركات بناءً على طلبها، وتقدم هذه البرامج داخل الشركة لأعضاء مجالس الإدارة أو العاملين بالشركة على اختلاف مستوياتهم حول الحوكمة وكيفية التعامل مع التحديات التي قد تواجه الشركة عند التطبيق.

ويعتبر مركز المديرين المصري الرائد على مستوى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في تقديم البرامج التدريبية الخاصة بحوكمة الشركات والموضوعات ذات الصلة وإجراء الاختبارات عليها عن طريق الإنترنت.كما يقوم المركز أيضاً بتقديم الخدمات الاستشارية عن طريق دعم الشركات الراغبة في تقييم أو تصميم نظم داخلية تتطابق مع قواعد حوكمة الشركات. وهذا من خلال تقييم الأدلة والنظم وإجراءات العمل الحالية الخاصة بالشركة في ضوء توجيهات حوكمة الشركات. كما يساعد المركز الشركات الراغبة على وضع خطط لتحسين تطبيق حوكمة الشركات وكذلك تنفيذ برامج للارتقاء بها.

ثالثاً: البحوث والإصدارات

قام المركز منذ نشأته بإصدار مجموعة متنوعة من أدلة الحوكمة بدأت عام ٢٠٠٥ "بدليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات الخاصة" والذي تم تحديثه للمرة الأولى في عام ٢٠١١، حتى قام المركز مؤخراً بالانتهاء من آخر تحديث له تحت عنوان "الدليل المصري لحوكمة الشركات" والمزمع اعتماده وطرحه للسوق قريباً. كما قام المركز في عام ٢٠٠٦ بإصدار "دليل قواعد ومعايير حوكمة شركات قطاع الأعمال العام"، وقام أيضاً بإصدار "دليل عمل لجان المراجعة" في عام ٢٠٠٨. كل هذا بخلاف ما يصدره المركز من بحوث ونشرات إخبارية هامة عن حوكمة الشركات وموضوعاتها المتصلة والتي يقوم بنشرها من خلال موقعه الالكتروني.

نتائج نشاط مركز المديرين خلال عام ٢٠١٥ مقارنة بعام ٢٠١٤

البيان	٢٠١٤	٢٠١٥
إجمالي عدد المتدربين	٤٨٩ متدرب	٥٨٥ متدرب
إجمالي عدد البرامج التدريبية المنفذة	٣٥ برنامج تدريبي	٣٩ برنامج تدريبي
إجمالي عدد الأيام التدريبية	٩١ يوم تدريبي	٩١ يوم تدريبي
إجمالي الإيرادات	١,٠٤ مليون جنيه	١,٠٩٥ مليون جنيه

القسم الخامس

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

القسم الخامس
مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

فى إطار جهود الهيئة العامة للرقابة المالية الدوؤبة في تفعيل وانفاذ القوانين والاحكام الصادرة تنفيذا لها ، والقيام بأعمال الرقابة والمتابعة لكافة الانشطة الخاضعة لرقابة الهيئة وفى ضوء واجبات ومسئوليات الادارة المركزية لمكافحة غسل الاموال والرقابة على المهنيين المناط بها ولا سيما ما يتعلق بأنشطة عمليات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وكذا بأنشطة المتابعة والرقابة على اعمال المهنيين الحاصلين على رخص مزاولة من الهيئة وفقا والقواعد والضوابط المعمول بها للعاملين بتلك الشركات سالفة الذكر .

أهم الأهداف التى تم إنجازها بشان عمليات مكافحة غسل الأموال :

وحيث ان الهيئة تقوم من خلال تمثيلها فى كل من مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال واللجنة الوطنية التنسيقية بالوحدة ؛ بتهيئة المناخ في متابعة المستجدات الدولية والاقليمية ومتطلبات الالتزام بها ؛ بالتنسيق والتعاون المستمر وتبادل الخبرات والمعلومات مع الوحدة والجهات الرقابية العامة والاخرى المثيلة. ومردود ذلك على إجراءات وسبل مكافحة غسل الأموال بالهيئة وكذا إجراءات الفحص المكتبى والميدانى للشركات المخاطبة ، الامر الذى ينعكس إيجابا على تطوير الأداء فى مجال مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

- متابعة وتحديث نظم المكافحة وفقاً لأهداف تعزيز مراجعة وتقييم المخاطر وتعزيز الفعالية بغرض التوافق مع متطلبات الامتثال للقوانين واللوائح والمعايير الدولية الجديدة والتوصيات **وتشمل الإجراءات الاتية :**

١. متابعة الاهداف الرئيسية لاستراتيجية مصر في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب - والتي تم اقرارها باللجنة الوطنية التنسيقية بالوحدة في سبتمبر٢٠١٣ - مع المهام وخطط عمل الادارة وفقاً للإمكانات المتاحة والممكن تطويرها خلال الفترة المحددة ٣ سنوات إعتباراً من أكتوبر ٢٠١٣ وفقاً لجدول زمنى وترتيبات بإجراءات متوازية أو متكاملة .

٢. تعميم المستجدات التي يتعين مراعاتها فيما يتعلق بتحديث البيان العام **Public Statements** الصادر عن الـ (**FATF**) بشأن الدول التى لديها أوجه قصور إستراتيجية فى نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر بتواريخ ٢٠١٥/٦/٢٦.

- التنسيق والتعاون المستمر مع وحدة مكافحة غسل الأموال:

متابعة اجراءات استيفاء نموذج استبيان تقييم المخاطر فى مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب المطلوب من الوحدة عن نظم المكافحة المطبقة في الانشطة والخدمات المالية غير المصرفية ؛ حيث تم التنسيق مع الادارات المختلفة بالهيئة كل فيما يخصه ؛ ومخاطبة المؤسسات المالية الخاضعة لرقابة الهيئة لاستيفاء المسودة الاولية لنموذج الاستبيان والنماذج و الملاحق الخاصة به. و كذا العمل على انشاء واعداد قاعدة بيانات بالإدارة والهيئة تمكن من الرجوع اليها عند الحاجة وتوفير المعلومات والبيانات بشكل سهل وميسر للمستخدم للمساعدة في اتخاذ القرار المناسب وفى الوقت المناسب وقد تم مد الوحدة بكافة البيانات والمستندات التي تم طلبها والمتعلقة بعمليات المكافحة ومواجهة الإرهاب بخلاف ما يتعلق بقرارات مجلس الامن والاحكام الجنائية الصادرة ضد بعض الافراد او الشخوص الاعتبارية .

- متابعة كافة السياسات والنظم والإجراءات التي يتم تنفيذها بكافة الانشطة والقطاعات والمؤسسات المخاطبة بالقانون وذلك على النحو التالي:

- الالتزام بتطبيق أدلة الإجراءات الداخلية بما في ذلك وتحديث الإرشادات الصادرة للمسئولين عن التفعيل بالهيئة او المؤسسات الخاضعة لرقابتها.

- الالتزام بتطبيق دليل استرشادي وقائمة استيفاء عناصر الالتزام (**check list**) للتحقق من تنفيذ المتطلبات القانونية لفحص الالتزام وفقاً للضوابط الرقابية والتشريعات القانونية. العمل على تنظيم تدفق المستندات والبيانات والمعلومات وتصنيفها ودراستها للوقوف على اهم الملاحظات والظواهر العامة من خلال جمع وتحليل بيانات التراخيص والانشطة المتعلقة بالمؤسسات واعداد الاحصائيات المقارنة لنتائج الفحص المكتبي والتفتيش الميداني في ضوء البيانات والمعلومات والنظم المطبقة والسياسات المتبعة بالمؤسسات لأغراض المكافحة وقياس المخاطر حسب كل نشاط وحجمه وآليات التفعيل المطبقة وتحديد المؤشرات والألوية الحمراء وفقاً لقواعد التعرف على هوية العملاء والمنتجات والمناطق الجغرافية وآليات ووسائل توصيل الخدمات المالية.

- تحديد نتائج الفحص المكتبى / التفتيش الميدانى واتخاذ اللازم فى ضوء التقارير التى ترد للادارة من الادارة المركزية للالزام بما يسفر عنه التفتيش الميدانى من مخالفات للضوابط أو حالات اشتباه يتعين اخطار الوحدة بها .

- تحليل وتصنيف الملاحظات وتحديد المؤشرات وقياس المخاطر المرتفعة وتحديد خطة العمل بالتركيز على تقييم الاداء وقياس درجة التزام المؤسسات المخاطبة بأحكام القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ وإدراج أهم الظواهر العامة التلاى يتم رصدها عن سلوكيات السوق والانشطة ضمن التقرير الدورى السنوى الذى يتم اخطار الوحدة به فور إعداده .

- اجراء الفحص المكتبي للتقارير الدورية التي ترد من الشركات ودراسة ما تتضمنه التقارير لتحديد الملاحظات والسلبيات تمهيداً لإجراء التفتيش الميداني الدوري و/أو المفاجئ وتحديد عينة الشركات التي تشير تقاريرهم الدورية إلى قصور و/أو مخالفات للتشريعات والضوابط الرقابية الصادرة بشأن مكافحة غسل الاموال.

- تحديد الظواهر السلبية وتصويب نتائج المراجعة الدورية والفحص المكتبي للتقارير الواردة من الشركات والتوجيه بضرورة استيفائها من خلال تحديد الملاحظات والمخالفات ونواحي القصور والتنبيه على تلافيها مستقبلا .

- اخطار الشركات المخاطبة باحكام القانون والضوابط الصادرة تنفيذا لهما بالمخالفات المنسوبة اليها ونواحي القصور للعمل على ازالتها ومحو أسبابها والاجراءات المناسبة لتلك المخالفات مع بيان اوجه القصور وأوجه معالجتها واتخاذ الاجراءات المناسبة لتلافى السلبيات مع الحفاظ التام على سرية بيانات حسابات العملاء .

- اجراء فحص ودراسة لكافة التقارير السنوية والدورية الواردة للادارة خلال عام ٢٠١٥ والتى بلغت فى مجملها (١٢٠) تقرير من شركات سوق الاوراق المالية ما تتضمنه تلك التقارير من نواحي الضعف والقوه في نظام مكافحة غسل الأموال المعمول به بتلك الشركات لتحديد المخاطر ودرجاتها وتجنبها من المهد تطبيقا لمبدأ الوقاية خيرا من العلاج ، كما تم فحص ودراسة كافة التقارير السنوية والدورية الواردة للإدارة خلال نفس العام لشركات التامين و اجراء التفتيش الميدانى المتخصص على عدد (١٩) شركة ، وفقا للبرنامج المعد سلفا. بخلاف ما تم اجراءه من فحص وتفتيش لبعض شركات التامين بالاشتراك مع الإدارة المركزية للرقابة على شركات التامين وكافة فروعها وكانت البداية مع شركة / المصرية للتأمين التكافلى (حياة) .

- و في ضوء إحالة دراسة وفحص الموضوعات من إدارات الهيئة المختلفة ، وفى ضوء ما اسفر عنه إجراءات التحقق والدراسة بالإدارة فقد تم ابلاغ الوحدة بعدد (٦) حالات اشتباه وعدد (٤) حالات مخالفة للضوابط والقواعد وإجراءات الامتثال المقررة قانوناً .

- تنمية الخبرات العلمية والعملية التطبيقية في مجال مكافحة غسل الأموال:

١. تقديم الدعم الفني لاجراءات الالتزام

من خلال التنسيق مع الادارات المختلفة بالهيئة لمهام الفحص المكتبي والتفتيش الميداني المتخصص ونشر الوعي اللازم بشأن دور الهيئة وآليات تفعيل التشريعات.

٢. تقديم تدريب متخصصة على نظم واجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب للعاملين في الصناعة

وفقاً لاحتياجات السوق ومتابعة تدريب العاملين من المستويات الوظيفية المختلفة بالتنسيق مع الوحدة و معهد الخدمات المالية بالهيئة.

حيث تم عقد برنامج متخصص للعاملين فى (مايو/ يونيو / أغسطس ٢٠١٥) فى مجالات الاوراق المالية والتمويل العقارى والتأجير التمويلى .

٣. المشاركة فى تقديم أوراق عمل وتبادل الخبرات والمعلومات مع الجهات الرقابية العامة مثل هيئة الرقابة الادارية ومباحث الاموال العامة واكاديمية الشرطة ..... من حيث القضايا المتشابهة والحالات العملية فى المجالات المعنية بالتحقيق والتحرى عن الجرائم السابقة لجريمة غسل الاموال والمنصوص عليها بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ٢٠٠٨ .

القسم السادس

التعاون الدولي والإقليمي

القسم السادس
التعـاون الدولي والإقليمي

التعاون الدولي

تعتبر العلاقات الدولية أحد ركائز عمل الهيئة العامة للرقابة المالية لتحقيق الاختصاصات المنوطة بها وفقاً لقرار إنشائها والتى تتضمن التعاون والتنسيق مع الهيئات المناظرة والمنظمات الدولية ذات الصلة بالقطاع المالي غير المصرفى، وذلك بهدف تطوير وسائل ونظم الرقابة ورفع كفاءتها وأحكامها وفقا لأفضل الممارسات الدولية. وقد سعت الإدارة العامة للعلاقات الدولية بالهيئة إلى تحقيق ذلك عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة وتوقيع اتفاقيات تعاون ثنائى مع الهيئات النظيرة للاستفادة من الخبرات المتراكمة لتلك الهيئات فضلاً عن المشاركة الفاعلة فى المؤتمرات وورش العمل التى من شأنها نقل الخبرات الدولية فى مجال الرقابة على الأسواق المالية غير المصرفية للعاملين فى الهيئة لنقل خبراتهم فى هذا المجال.

أولاً: المنظمات والاتحادات والفعاليات الدولية

أ. فعاليات نظمتها الهيئة

١- الاجتماعات السنوية للجنة "الأسواق الواعدة والناشئة" التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال

استضافت الهيئة الاجتماعات السنوية للجنة الأسواق الواعدة والناشئة التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال على مدار ثلاثة أيام خلال شهر أبريل في القاهرة حيث تعد تلك اللجنة أهم وأكبر لجان المنظمة. وفى أول أيام تلك الفعالية المالية الهامة، بمشاركة قيادات ومسئولي الرقابة على الأسواق المالية من أربعين هيئة، تم إجراء نموذج لمحاكاة مختلف مخاطر السوق والأزمات المالية الممكن حدوثها، وتلاها مناقشة الدروس المستفادة من تلك المواقف وكيفية تعامل مختلف هيئات الرقابة المالية معها.

كما تضمنت الفعاليات في يومها الأخير مؤتمراً موسعاً حضره إضافة إلى أعضاء المنظمة، عدد كبير من رؤساء شركات الأوراق المالية والخبراء المصريين، تقدمهم رئيس البورصة وعدداً من أعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة وقيادات الهيئة السابقين، تحت عنوان "تسريع نمو وتطور أسواق المال الناشئة" حيث تناول ثلاثة محاور وهي المشتقات المالية من عقود مستقبلية وخيارات، وصناديق المؤشرات، وتنشيط أسواق السندات، وكلها موضوعات تهم سوق المال في مصر ومعظم الأسواق الناشئة.

٢- الاجتماع السنوي لرؤساء هيئات الأوراق المالية بدول الشراكة المتوسطية

استضافت الهيئة خلال شهر مايو أعمال الاجتماع السنوى لرؤساء هيئات الرقابة على أسواق المال بدول الشراكة المتوسطية والتي تمثل تجمعاً لهيئات الرقابة على الأسواق المالية لدول شمال وجنوب البحر المتوسط، حيث تضم كل من مصر والجزائر وتونس والمغرب بالإضافة إلى أسبانيا والبرتغال واليونان وإيطاليا وفرنسا وتركيا.

وقد ناقشت الاجتماعات أهم التطورات التى شهدتها الأسواق المالية فى الدول الأعضاء خلال العام السابق، وآخر ما توصلت إليه المنظمات الدولية من أجل تفعيل عمليات الرقابة على الأسواق المالية وتنفيذ توصيات مجموعة العشرين (G٢٠) ومجلس الاستقرار المالى فى هذا الصدد. كما تم تناول الاختلافات التنظيمية بين الدول الأعضاء على مستوى المحاور الثلاثة للشراكة وهى الرقابة على صناديق الاستثمار، وإتاحة المعلومات الخاصة بالأسواق المالية، ومكافحة التلاعب فى الأسواق.

كما تم على هامش الاجتماعات عقد ورشة عمل تتناول منظومة عمل صناديق الاستثمار العقارى وصناديق المؤشرات في مصر مع مقارنة آليات عملها فى عدد من الدول الأعضاء، والتعريف بأهم عوامل زيادة سيولتها وتخفيض المخاطر المرتبطة بها.

وتنفيذاً لقرارات الاجتماع السنوي بشأن تنظيم دورات تدريبية للهيئات الأعضاء بالتجمع، فقد استضافت هيئة الرقابة الإسبانية سيمنار للهيئات الأعضاء حول التلاعب في سوق الأوراق المالية وذلك بهدف استعراض حالات ونماذج لعمليات تلاعب فى سوق الأوراق المالية مع مقارنة الأطر التشريعية ونظم مكافحة تلك العمليات في مختلف الدول الأعضاء، فضلاً عن التباحث حول التعديلات التشريعية التي قد تكون مطلوبة لضمان الحد من عمليات التلاعب. هذا وقد شاركت الهيئة في السيمنار من خلال أثنان من خبرائها المتخصصين بهذا المجال حيث قاما بشرح القواعد والنظم الخاصة بكشف والحد من التلاعب في السوق المالية المصرية.

ب. فعاليات شاركت فيها الهيئة

١- اجتماعات مجلس إدارة المنظمة الدولية لهيئات الأسواق المالية ولجنة الأسواق الواعدة والناشئة بالمنظمة

شاركت الهيئة في اجتماعات مجلس إدارة المنظمة الدولية لهيئات الأسواق المالية (IOSCO) ولجنة الأسواق الواعدة والناشئة التي عقدت في عاصمة كوريا الجنوبية سول خلال شهر فبراير وذلك في ضوء انتخاب مصر لأول مرة لعضوية مجلس إدارة المنظمة للدورة ٢٠١٤ -٢٠١٦. وقد تناولت الاجتماعات التطور في استخدام تكنولوجيا المعلومات والمخاطر التي قد تنشأ عنها في تعاملات الأسواق المالية كما تم استعراض تجارب الدول المختلفة في مجال ترسيخ حوكمة الشركات والتي تمثل تحدياً كبيراً في العديد من الأسواق حول العالم ولا سيما الشركات الصغيرة والمتوسطة. وناقش مجلس الإدارة أوراق عمل تتناول الإشراف والرقابة على صناديق الاستثمار وتبنى فكرة إنشاء مراكز إقليمية تابعة للمنظمة في مناطق مختلفة من العالم تعنى بالتدريب وإعداد الدراسات الإقليمية مما يزيد من فعالية الدور الذي تقوم به المنظمة في تنمية مهارات العاملين بالجهات الرقابية على أسواق المال ودعم قدراتها. ودعا مجلس إدارة المنظمة إلى النظر في تبنى ضوابط تنظيمية نموذجية لمختلف أوجه النشاط بأسواق المال يمكن للدول المختلفة الاستعانة بها، بدلاً من اكتفاء المنظمة بإصدار مبادئ عمل عامة.

٢- الاجتماع التاسع لمجلس إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية

شاركت الهيئة فى أعمال الاجتماع التاسع لمجلس إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية والذى عقد فى الجزائر خلال شهر فبراير، حيث طرحت خلال الاجتماع مستجدات الأسواق المالية فى الدول العربية الأعضاء فى الإتحاد، كما تم مناقشة موضوعات تتعلق بالبنية التحتية للأسواق ومتطلبات الشفافية والإفصاح. وإلى جانب ذلك، أقر المشاركون القوائم المالية للاتحاد فضلاً عن مناقشة خطة العمل لعام ٢٠١٥ والموازنة التقديرية لتنفيذ تلك الخطة وذلك بالشكل الذى يخدم أهداف الهيئات الأعضاء ويعظم الاستفادة من هذا التجمع الرقابي العربى. وفى ختام الاجتماع قرر رؤساء هيئات أسواق المال العربية أن تنتقل رئاسة الاتحاد إلى مصر وأن يعقد الاجتماع السنوى لعام ٢٠١٦ للاتحاد بالقاهرة.

٣- اجتماع لجنة حوكمة الشركات التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية

شاركت الهيئة فى اجتماع لجنة حوكمة الشركات التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية الذى عقد خلال شهر فبراير فى فرنسا حيث تضم اللجنة في عضويتها كبار الحكوميين وممثلي الهيئات المسئولين عن حوكمة الشركات. وقد ناقشت اللجنة على مدار يومان المراجعة التي تمت لمبادئ منظمة التعاون الإقتصادى والتنمية لحوكمة الشركات. وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة تهدف فى المقام الأول إلى المساهمة فى رفع الكفاءة الاقتصادية واستدامة النمو والاستقرار المالى ورفع جودة تشريعات حوكمة الشركات ودعم أفضل ممارساتها. كما تسعى اللجنة أيضا إلى ترسيخ دورها الرئيسي فى وضع مبادئ الحوكمة فى العالم، كونها المنظمة التى أصدرت مبادئ حوكمة الشركات، أحدى أهم عناصر استقرار النظام المالى.

٤- الملتقى الإقليمي الأول لإدارة المخاطر

شاركت الهيئة فى الملتقى الإقليمي الأول لإدارة الخطر الذى نظمه الاتحاد المصرى للتأمين بالتنسيق مع الاتحاد العام العربى للتأمين والجمعية المصرية لإدارة الأخطار في فبراير حيث أكد رئيس الهيئة في كلمته على أن الحد من الأخطار في الأسواق المالية وعلى رأسها التأمين يأتى على رأس اهتمامات كل الرقباء الماليين حول العالم.

وأوضح رئيس الهيئة أمام المشاركين الذين مثلوا قيادات شركات التأمين والوسطاء وخبراء الأضرار والاكتواريين من مصر والدول العربية أن الهيئة العامة للرقابة المالية تهدف فى كافة التشريعات التى تعدها ومن ضمنها مشروع قانون الرقابة والإشراف على التأمين الجديد على تأكيد مسئولية مجلس الإدارة فيما يتعلق بإعتماد سياسات إدارة المخاطر سواء التشغيلية أو الائتمانية أو السوقية. كما تطرق رئيس الهيئة إلى دور الحكومة فى مجال التوعية والتعريف بالأخطار وأعرب عن أمله أن تتوسع فى دورها بهذا الخصوص لاسيما فيما يخص المرافق العامة وكذا ما تدرسه بشأن التغطية الصحية لغير القادرين وحماية المزارعين.

كما ناقش الملتقى والذى نظمته الجمعية المصرية لإدارة الأخطار دور خبراء التأمين في إدارة المخاطر والتعرف على أهم وأفضل الممارسات فى إدارة المخاطر كما ركز علي عدة محاور من ضمنها معايير إدارة الأخطار العالمية ودور خبراء المعاينة وتقدير الخسائر في إدارة المخاطر وكذلك دور الخبراء الإكتواريين إضافة إلى دور صناعه إعادة التامين فى إدارة المخاطر.

٥- البرنامج التدريبي السنوي لهيئة الأسواق المالية الأمريكية

شاركت الهيئة في البرنامج التدريبي لهيئة الأسواق المالية الأمريكية الذى عقد في واشنطن خلال شهر مارس والذى يعقد سنوياً لدعم قدرات هيئات الرقابة على أسواق المال في مختلف الدول وتعريفهم بالنظم المتبعة في السوق المالية الأمريكية وخاصة فيما يتعلق بالرقابة والتفتيش وفض المنازعات وحماية المستثمرين وضمان نزاهة السوق المالية.

وتجدر الإشارة إلى أن عدد المشاركين بالبرامج التدريبية التي نظمتها الهيئة الأمريكية خلال عام ٢٠١٥ بلغ ١٢٤ ممثل عن ٥٤ هيئة رقابية دولية، مما يبرز أهمية تلك البرامج والتي تسعى كافة الهيئات الرقابية للاستفادة منها.

٦- ندوة حول المعايير العالمية لهامش الملاءة المالية ورأس المال لشركات التأمين

شاركت الهيئة في ندوة حول المعايير العالمية لهامش الملاءة المالية ورأس المال لشركات التأمين والتي نظمها معهد الاستقرار المالي في سويسرا خلال شهر أبريل حيث تم خلال الندوة التباحث حول موضوعات المعايير المالية الدولية المطبقة في قطاع التأمين، وأساليب تقييم المخصصات المالية، ومتطلبات رأس المال. كما تم خلال الندوة أيضاً بحث طريقة التقييم الداخلى لشركة التأمين للتأكد من كفاية رأس المال، والتباحث حول كيفية وضع إطار عام للاتساق مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات المطبقة في هذا المجال على مستوى قطاع التأمين.

وتجدر الإشارة إلى أن معهد الاستقرار المالي قد أنشئ في ١٩٩٩ بهدف دعم جهود مراقبي القطاع المالي بشقيه المصرفي وغير المصرفي لزيادة الاستقرار المالي في مختلف دول العالم وذلك من خلال نشر المعايير المالية الدولية ومساعدة الهيئات الرقابية على الالتزام بها، ومساعدة الهيئات الرقابية على مواجهة التحديات المختلفة وذلك عن طريق تبادل الخبرات.

٧- المؤتمر الرابع والعشرين واجتماع الجمعية العمومية لمنظمة التأمين الأفريقية

شاركت الهيئة في المؤتمر الرابع والعشرين واجتماع الجمعية العمومية لمنظمة التأمين الأفريقية والذى عقد في العاصمة التونسية خلال شهر مايو، حيث تضمن المؤتمر عدداً من الجلسات تناولت موضوعات متنوعة منها تأثير الأوضاع السياسية في القارة الأفريقية على قطاع التأمين، ودور شركات التأمين وإعادة التأمين في الحد من التأثير الاقتصادى للكوارث الطبيعية، والتحديات التي تمثلها الأمراض الوبائية حديثة الانتشار أمام شركات التأمين وإعادة التأمين. وإلى جانب الندوات المختلفة التي تضمنها المؤتمر، عقد اجتماع الجمعية العامة للمنظمة حيث تم خلاله مناقشة التقارير المالية والفنية للعام السابق فضلاً عن التقارير الصادرة عن اللجان الفنية التابعة للمنظمة والمتضمنة الأعمال المنجزة وعدد من التوصيات الصادرة عن تلك اللجان.

وعلى هامش المؤتمر وأعمال الجمعية العامة، عقد أيضاً ملتقي للتأمين متناهى الصغر وذلك لمناقشة محددات الإطار التشريعي المطلوب لدعم التأمين متناهى الصغر في الدول الأفريقية. والجدير بالذكر أن المنظمة قد تأسست فى عام ١٩٧٢ من أجل تطوير قطاعي التأمين الصحي وإعادة التأمين في أفريقيا من خلال دعم العلاقات التعاونية بين الدول الأفريقية فى مجال التأمين ككل. وتتركز خطة عمل المنظمة حول المشاركة فى تطوير نظم الإشراف والرقابة على الأسواق التأمينية الأفريقية بالدول الأعضاء، ودعم توعية المتعاملين فى هذا القطاع من خلال تنظيم برامج تدريبية والتعاون مع المعاهد التأمينية لتطوير ونشر برامجها بين أعضاء المنظمة.

٨- الاجتماع السنوي لمنتدى الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين

شاركت الهيئة في الاجتماع السنوي لمنتدى الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين والذى عقد في المملكة العربية السعودية خلال شهر مايو حيث تناول الاجتماع مناقشة مقترح إنشاء مقر دائم لأمانة سر وسكرتارية المنتدى حيث تم تشكيل لجنة تضم مصر ولبنان والإمارات والسعودية لإعداد تقرير حول هذا المقترح وآليات تنفيذه. كما تم مناقشة عملية التحضير لمؤتمر المنتدى والذى من المقرر عقده في مارس ٢٠١٦ في تونس، إلى جانب مناقشة ورقة عمل مقدمة حول تجربة المملكة العربية السعودية فيما يخص الاكتتاب حيث تم استعراض نشاط السوق السعودي ونظام الاكتتاب لفرع السيارات الإجباري. وإلى جانب هذا فقد تم انتخاب هيئة التأمين بدولة الإمارات العربية المتحدة نائباً لرئيس المنتدى وفقاً لأحكام النظام الداخلى للمنتدى.

٩- برنامج تدريبي حول عمليات الرقابة والتفتيش وأنظمتهما الإلكترونية (الأردن)

شاركت الهيئة في البرنامج التدريبي الذى نظمته هيئة الأوراق المالية الأردنية بالتعاون مع إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية خلال شهر يونيو حول عمليات الرقابة والتفتيش وأنظمتهما الإلكترونية، حيث تضمن البرنامج استعراضاً للأنظمة المعمول بها في الهيئة الأردنية فيما يختص بالرقابة والتفتيش على سوق المال. كما تناول البرنامج المعايير التي تطبقها الهيئة الأردنية فيما يختص بالملاءة المالية على شركات الوساطة وآليات الرقابة علي الأنظمة الإلكترونية المستخدمة لدى شركات الخدمات المالية.

ويأتي هذا البرنامج ضمن سلسلة البرامج التدريبية التي ينفذها إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية بالتعاون مع الهيئات الأعضاء وذلك لتعزيز التعاون والتنسيق فيما بينهم ولتسهيل عمليات تبادل الخبرات ونقل المعرفة.

١٠- الاجتماعات السنوية الأربعين للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (الأيسكو)

شاركت الهيئة في الاجتماعات السنوية الأربعين للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية التي عقدت في المملكة المتحدة خلال شهر يونيو حيث ناقش أعضاء المنظمة عدداً من الموضوعات ذات الأهمية لأسواق المال الناشئة والمتقدمة وجاءت التطورات في أسواق السندات في مقدمة اهتمامات المشاركين. كما خصصت جلسة كاملة لتناول مخاطر تكنولوجيا الأسواق المالية في ضوء التقدم المتسارع في تبني التكنولوجيات الحديثة ووسائل الاتصال في التداول والبنية الأساسية للأسواق، وهو ما يفرض أدوات وأساليب أكثر تقدماً في تأمين المعلومات وحماية النظم المالية من الاختراق وكذلك توفير البدائل لاستمراريتها في حال الكوارث.

وإلى جانب هذا فقد أكد المشاركون خلال الاجتماعات على أهمية الموازنة بين تدفق رؤوس الأموال وإدارة المخاطر المتزايدة التي تواجه الأسواق المالية، وعززوا في هذا الصدد أهمية التنسيق مع مجلس الاستقرار المالي العالمي والذي يضم كذلك البنوك المركزية لتحقيق هذا الهدف. ويأتي علي رأس قائمة أولويات معظم الدول ولاسيما الأسواق الناشئة تمويل الشركات المتوسطة والصغيرة. وقد استعرضت عدد من الهيئات تجاربها الناجحة وخططها لتيسير تمويل تلك النوعية من المنشآت، كما أستعرض وفد الهيئة الجهود الرامية لإصدار قانون لتنظيم الضمانات المنقولة لخدمة تمويل الشركات الصغيرة وكذا التمويل متناهي الصغر. كما قامت المنظمة بعقد ورشة عمل حول الردع الفاعل في الأسواق المالية والذي يهدف إلي الحد من المخالفات من خلال منع الكثير منها قبل ارتكابها.

ودعت الهيئة العامة للرقابة المالية مجلس إدارة المنظمة لإصدار معايير عالمية للقيد المشترك للأوراق المالية في أكثر من دولة، مما يمكن مختلف الأسواق لتبنيها ويقلل من الاختلاف بين القواعد والضوابط التي تتبناها كل دولة.

١١- ورشة عمل خاصة بالرقابة على أساس المخاطر (النمسا)

شاركت الهيئة في ورشة عمل خاصة بالرقابة على أساس المخاطر التي نظمتها هيئة التأمين والمعاشات الأوروبية بالتعاون مع البنك الدولي وهيئة سوق المال بالنمسا خلال شهر سبتمبر حيث ركزت الورشة على تعريف المشاركين بأسلوب الرقابة على أساس المخاطر والذي يتم تطبيقه حالياً بالعديد من الجهات الرقابية باعتباره من متطلبات العمل نموذج الرقابة المتكامل (**Solvency II**)، وبيان كيفية تطبيق الرقابة على أساس المخاطر وعلاقته بالفحص المكتبي والميداني، إطلاع المشاركين على التطورات الحديثة التي تنتهجها الهيئات الرقابية الأوروبية فيما يختص بنظم الإشراف والرقابة على التأمين والمعاشات من خلال تقديم ومناقشة نماذج عملية.

١٢- اجتماعات مجلس إدارة المنظمة الدولية لأسواق المال

شاركت الهيئة خلال شهر أكتوبر في اجتماعات مجلس إدارة المنظمة الدولية لأسواق المال والتى ناقشت أوضاع الأسواق المالية في العالم في ظل تباطؤ اقتصادي تشهده منطقة اليورو وانخفاض معدلات النمو في الصين وتدنى أسعار البترول. كما ناقش المشاركون أوراق عمل تخص تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة والتجارب الناجحة في هذا المجال، وتأثير التطورات التكنولوجية على أسواق المال والتحديات الرقابية التي تمثلها إضافة إلى كيفية الحد من المخاطر الناتجة عن الاعتماد المتزايد على نظم المعلومات والاتصالات. وقد أتفق الأعضاء المشاركون بالاجتماع على خطة التدريب للفترة التالية حيث ووافق المشاركون على استحداث برنامج جديد يحصل من يجتازه على شهادة معتمدة في الرقابة على أسواق المال، وذلك بالتعاون مع إحدى الجامعات العالمية.

١٣- مؤتمر الشبكة العربية للتمويل متناهي الصغر

شاركت الهيئة في مؤتمر شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية (سنابل) الذى عقد في أكتوبر تحت عنوان "التقدم نحو الشمول المالي: الاتجاهات العالمية والمبادرات الإقليمية" والذى شارك فيه عدداً كبيراً من مؤسسات التمويل متناهى الصغر من أكثر من عشرة دول عربية إضافة إلى بنوك ومؤسسات مانحة وجهات رقابية وخبراء ومنظمات دولية. وخلال المؤتمر قدم رئيس الهيئة استعراضاً لتطور منظومة التمويل متناهي الصغر في مصر على مدى عام منذ صدور أول قانون ينظم هذا النشاط فى نوفمبر ٢٠١٤. وأوضح فى كلمته أمام المشاركين التحديات التي واجهتها الهيئة فى تفعيل منظومة التمويل متناهى الصغر وكيفية التعامل معها من خلال التوعية وبرامج التدريب المكثفة وضوابط ممارسة النشاط المتدرجة ومنح مدد زمنية كافية للتوافق معها.

١٤- المؤتمر السنوي للمجموعة الدولية للتخصيم

شاركت الهيئة في المؤتمر السنوي للمجموعة الدولية للتخصيم الذى عقد في أكتوبر حيث استهدف المؤتمر المشتغلين والخبراء العاملين بقطاع التخصيم على المستوى الدولى وذلك لتبادل الأفكار والخبرات والتعرف على أخر مستجدات القطاع وبحث سبل الحد من المخاطر التي تواجهه وخاصة في الأسواق الناشئة بما في ذلك الأسواق الأفريقية. وقد أبرز المؤتمر أهمية الاتجاه نحو توحيد القواعد والتشريعات المتعلقة بالتخصيم نظراً لاختلاف المصادر التشريعية للدول وهو الأمر الذى يؤثر على ازدهار نشاط التخصيم الدولى.

وتجدر الإشارة إلى أن المجموعة الدولية للتخصيم والتي تعتبر رابطة دولية تضم شركات التخصيم من كافة دول العالم حيث تضم المجموعة والتي تأسست في ١٩٦٨ أكثر من ٢٧٠ شركة مثل حجم أعمالها حوالى ٧٨٪ من اجمالى أعمال قطاع التخصيم حول العالم في ٢٠١٤.

١٥- برنامج تدريبي حول الإعلام وتوعية المستثمر والرقابة والإفصاح (السعودية)

شاركت الهيئة في البرنامج التدريبي الذى نظمته هيئة السوق المالية السعودية بالتعاون مع إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية خلال شهر أكتوبر حول الإعلام وتوعية المستثمر والرقابة والإفصاح فيما يتعلق بالأسواق المالية، حيث هدف البرنامج إلى تعريف الهيئات الأعضاء المشاركين بالبرنامج باستراتيجية الهيئة السعودية في هذا الإطار. وقد أشار المحاضرون خلال البرنامج إلى أنشطة الهيئة السعودية لزيادة الوعى لدى المستثمرين وكافة أفراد المجتمع وذلك من خلال إصدار الكتيبات والدلائل الإرشادية، كما تم تناول العلاقات الاستراتيجية للهيئة بوسائل الإعلام المختلفة بالشكل الذى يساعد الهيئة على تحقيق أهدافها. وإلى جانب هذا، فقد تناول البرنامج التدريبي استعراضاً لآليات الرقابة والحوكمة والإفصاح المتبعة في السوق المالى السعودي.

ويعد هذا البرنامج هو الثانى ضمن سلسلة البرامج التدريبية التي نفذها إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية بالتعاون مع الهيئات الأعضاء خلال العام بهدف تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الهيئات العربية الرقابة ولتسهيل عمليات تبادل الخبرات ونقل المعرفة بينهم.

١٦- الاجتماعات السنوية لمنظمة مراقبي صناديق التأمين

شارك وفد من الهيئة في الاجتماعات السنوي لمنظمة مراقبي صناديق التأمين والذى عقد خلال شهر أكتوبر حيث تم خلال الاجتماعات الموافقة بأغلبية الحضور علي إعادة انتخاب رئيس هيئة التقاعد بكينيا رئيساً للمنظمة لمدة عامين، كما تم انتخاب نائبة رئيس هيئة التقاعد بشيلي كنائبة لرئيس المنظمة لمدة عامين. وفى إطار انتخابات أعضاء اللجان التابعة للمنظمة، فقد تم إعادة انتخاب مصر عضواً باللجنة التنفيذية للمنظمة والتي تضم أيضاً هيئات الرقابة على صناديق التأمين بكل من بتسوانا، والهند، وإيطاليا، ورومانيا، وجمايكا، وجزر المالديف، وأوغندا. ومن ناحية أخرى، تناولت الاجتماعات عدداً من الأمور الداخلية الخاصة بالمنظمة حيث تم مناقشة الميزانية واعتمادها، إلى جانب عدداً من المقترحات الخاصة برسوم العضوية بالمنظمة.

١٧ - الاجتماعات السنوية للاتحاد الدولي لمراقبي التأمين

شاركت الهيئة في الاجتماعات السنوية للاتحاد الدولى لمراقبي التأمين الذى عقد في نوفمبر بمدينة مراكش المغربية حيث تم مناقشة ضرورة الارتقاء بمعايير حوكمة شركات التأمين وتأكيد دور ومسئولية مجالس إداراتها كأحد أهم محاور الحد من مخاطر سوق التأمين. كما جري استعراض ومناقشة عدد من أوراق العمل الخاصة بتحديد متطلبات رأس المال بشركات التأمين ومنهج الإشراف علي التأمين التكافلي متناهي الصغر، فضلاً عن انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد لدورة جديدة تستمر عامين، ومن ضمنهم ممثلي دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة المغربية.

هذا وقد أبرزت المشاركات المختلفة خلال الاجتماعات أن التطور السريع والمتواصل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فتح آفاقاً واسعة في مجال تيسير إصدار وتوزيع وثائق التأمين، مع الأخذ في الاعتبار ارتباط ذلك بظهور مخاطر مستحدثة ينبغي التعامل معها. وفى هذا السياق، فقد أبرزت الاجتماعات تبني عدداً من الجهات الإشرافية لمبادرات توعية وتعليم لمستخدمي خدمات التأمين وتلقي شكاواهم تعتمد بشكل كبير علي شبكة الأنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي والأفلام القصيرة إضافة إلي تطبيقات الهواتف المحمولة. كما خلصت الاجتماعات والتي جمعت قيادات الرقابة علي التأمين من مختلف الأسواق الناشئة والمتقدمة إلى أن التوعية المستمرة وتقديم الإرشادات بصورة مبسطة من أهم عناصر حماية المتعاملين وتنمية الأسواق .

وتجدر الإشارة إلى أن الاتحاد والذي تأسس عام ١٩٩٤ يضم أكثر من مائة وخمسين جهة إشراف ورقابة علي التأمين من مختلف أنحاء العالم، وتمت الموافقة خلال اجتماعات السنوية علي قبول خمسة أعضاء جدد، من ضمنهم وزارة التجارة بالكويت وبنك قطر المركزي.

١٨- ورشة عمل حول نتائج مصر في تقرير ممارسة الأعمال (واشنطن)

شارك وفد من الهيئة في ورشة العمل التي نظمها البنك الدولى ومؤسسة التمويل الدولية في واشنطن بالتنسيق مع وزارة الاستثمار وذلك خلال شهر ديسمبر لمناقشة نتائج تقييم مختلف القطاعات المصرية في تقرير ممارسة الأعمال لعام ٢٠١٦ والذى صدر في الربع الأخير من عام ٢٠١٥. وقد شكلت الورشة فرصة لاطلاع ممثلي الجهات المختلفة المعنية بتنظيم القطاعات محل التقييم علي المنهجية الجديدة للتقرير، وطريقة احتساب المؤشرات. ومن الناحية الأخرى، قام ممثلي الجهات المصرية باطلاع القائمين على إعداد التقرير من البنك الدولى ومؤسسة التمويل الدولية بالإصلاحات التى نفذتها الحكومة المصرية، وإحاطتهم بالملاحظات والمآخذ على المنهجية أو جهات استطلاع الرأي التي يعتمد عليها البنك في إعداد التقرير. وقد ركز وفد الهيئة خلال الورشة على إيضاح القرارات التنظيمية التى أصدرتها الهيئة فى مجال الأسواق المالية غير المصرفية والتي تتعلق بمؤشري حماية المستثمرين الأقلية وتيسير إتاحة التمويل، واللذان يعدان من المؤشرات التى يقيسها التقرير.

ثانياً: التعاون مع المنظمات التنموية الدولية

١. التعاون مع الوكالة الألمانية للتعاون الفني

استمراراً للتعاون الفاعل مع الوكالة الألمانية للتعاون الفني قامت الوكالة بتمويل إيفاد بعثة من خبراء الرقابة والإشراف على التأمين بالهيئة في زيارة لدولة ألمانيا امتدت لخمسة أيام بهدف الاطلاع على التطورات الحديثة في أسواق التأمين وفى مجال عمل صناديق التأمين الخاصة وما تتبناه الجهات الرقابية الأوروبية من مناهج للرقابة على هذا القطاع وأدوات لحماية المتعاملين من المخاطر، للنظر في نقل الخبرات الدولية الناجحة إلى السوق المصري. كما شهد السيد رئيس الهيئة جانب من الاجتماعات التي عقدت خلال الزيارة مع رئيس هيئة التأمين وصناديق التقاعد المهنية الأوروبية – والتي تضم كافة جهات الإشراف على التأمين بالاتحاد الأوروبي – ومع الهيئة الفدرالية الألمانية للإشراف على الخدمات المالية وكذلك مع مسئولي الوكالة الألمانية للتعاون الفنى، حيث ركزت تلك الاجتماعات على كيفية تطوير صيغ التأمين متناهي الصغر التي تهتم الهيئة بتطبيقها في مصر وكذلك التعرف على الأساليب المطبقة دولياً فى مجال الرقابة على أساس الخطر وأفضل الممارسات في مجال التعامل مع شكاوى المتعاملين وحل المنازعات مع شركات التامين. كما قامت هيئة التأمين الأوروبية بالإعلان عن توفير عدد من الفرص التدريبية للعاملين بالهيئة خلال الاجتماعات التي عقدت ضمن الزيارة. هذا وقد تم الاتفاق خلال الاجتماعات على قيام الهيئة باستضافة برنامج تدريبي إقليمي حول الشمول المالى في قطاع التأمين يستهدف رقباء التأمين العرب والأفارقة وذلك بالتعاون مع الوكالة الألمانية وعدد من الجهات الدولية ذات الصلة.

وإلى جانب هذا، فقد تم التنسيق أيضاً بين الهيئة والوكالة لدعم قطاع التأمين متناهى الصغر في مصر نظراً لما يشكله من أهمية بالغة فى توفير التغطيات التأمينية للفئات ذات الدخل المنخفض، حيث تم الاتفاق بين الجهتين على أهمية إنشاء لجنة تحت مظلة الاتحاد المصرى للتأمين بهدف نشر وتفعيل التأمين متناهى الصغر في السوق المصرى بحيث تضم في عضويتها كافة الأطراف المعنية بالتأمين والتمويل متناهيا الصغر وذلك في ضوء العلاقة الوثيقة بين تطبيقاتهما. وتهدف اللجنة المشكلة إلى العمل على تحديد العقبات التي تحول دون انتشار هذا النوع من التأمين بين الفئات المستهدفة والعمل على وضع توصيات لتذليلها والتغلب عليها.

وفى إطار التعاون بين الهيئة والوكالة أيضاً، قامت الوكالة بتمويل مشاركة ممثلة عن الهيئة في أعمال المؤتمر السنوي الحادي عشر للتأمين متناهي الصغر الذى عقد بالمملكة المغربية والذى هدف إلى تبادل الآراء والخبرات والتجارب لأجل إصدار منتجات تأمينية متناهية الصغر فعالة والوقوف

على آخر التطورات الدولية فيما يتعلق بالتغطيات التأمينية المختلفة للطبقات الأقل دخلاً. هذا وقد خلص المؤتمر إلى عدة توصيات أهمها هو ضرورة مراجعة السياسات والإجراءات الإشرافية وآليات إصدار القوانين بحيث تتناسب مع طبيعة وحجم تغطيات التأمين متناهى الصغر وذلك بهدف تسريع إجراءات إصدار المنتجات التأمينية للفئات ذات الدخل المنخفض، فضلاً عن ضرورة تدخل الحكومة كأحد الجهات الداعمة لهذا النوع من التأمين وخاصة التأمين الزراعى.

٢. التعاون مع الوكالة اليابانية للتعاون الدولى

في إطار جهود الهيئة لدعم القطاعات المالية غير المصرفية في السوق المصري والاهتمام بالتعرف على المستجدات الدولية على مستوى هذه القطاعات، فقد توصلت الهيئة إلى تفاهمات مع الوكالة اليابانية للتعاون الدولى لتوفير دعم فنى للهيئة متمثل فى قيام خبير دولى بدراسة قانون التأمين المصري وذلك بهدف تقديم توصيات بشأن تطوير القانون والذى يرجع تاريخ صدوره لعام ١٩٨١ بهدف تضمين تطبيقات التأمين متناهى الصغر وبشكل يضمن اتساق القانون مع أفضل الممارسات الدولية لهذا القطاع بما يضمن زيادة مساهمته الإيجابية في الاقتصاد المصرى.

وإلى جانب هذا، فقد تضمن التعاون الفنى بين الهيئة والوكالة قيام الأخيرة بتحمل تكلفة إيفاد ممثلين عن الهيئة إلى دولة الفلبين للتعرف عن قرب على التجربة الفلبينية في مجال التمويل متناهي الصغر ككل والتأمين متناهي الصغر بشكل خاص كونها تعد من الدول الناجحة فى تطبيق منظومة التأمين متناهى الصغر، وذلك بهدف الاستفادة من خبرات مختلف الجهات العاملة بها والتعرف على عناصر النجاح فى تطبيق الاستراتيجية القومية التي تختص بالتأمين متناهي الصغر التي وضعتها الفلبين محددة فيها الرؤية والأهداف المراد تحقيقهما. وقد خلصت الاجتماعات التي عقدت خلال الزيارة مع الجهات المختلفة المعنية بهذا القطاع إلى ضرورة تبني سياسات محددة تتناسب مع خصائص التأمين متناهى الصغر من حيث المتطلبات المفروضة على مقدمي الخدمة وكذا الوسطاء وأيضاً فيما يتعلق بشروط الترخيص والمزاولة وقنوات التوزيع والمتطلبات المالية والرقابية المختلفة.

هذا وقد نظمت الوكالة ورشة عمل بعد الزيارة بحضور ممثلي الهيئة وخبير تأمين متناهى الصغر وعدد من الجهات المهتمة بالتأمين متناهى الصغر وذلك للتباحث حول الدروس المستفادة من الزيارة وآليات التطبيق في السوق المصرى. وأوصت ورشة العمل بضرورة صياغة استراتيجية متكاملة للشمول المالى فى مصر، يشترك فى وضعها وتنفيذها البنوك والشركات التى تمارس الأنشطة المالية وهيئة البريد وكذلك الجمعيات والمؤسسات الأهلية التى تمارس نشاط التمويل متناهى الصغر. يأتي هذا في ضوء الاهتمام الذى توليه الهيئة بدعم الشمول المالي وتعظيم استفادة مختلف الفئات من الخدمات المالية غير المصرفية المتاحة خاصة وأن التأمين متناهى الصغر يستهدف الفئات محدودة الدخل ويعود بالنفع على فئات واسعة من المواطنين لاسيما أصحاب المشروعات الصغرى والمزارعين وصغار المربين للثروة الحيوانية.

٣. التعاون مع البنك الدولى في مجال التمويل متناهى الصغر

استمراراً للدعم المقدم من البنك الدولى للهيئة تحت مظلة صندوق التحول للشرق الأوسط وشمال أفريقيا، تواصلت جهود الهيئة لتنفيذ مشروع "الإصلاحات التشريعية الشاملة لدعم التمويل متناهى الصغر" الممول من خلال منحة من البنك بلغت قيمتها أربعة ملايين دولار والذى يتضمن ثلاثة مكونات رئيسية هى إعداد الإطار التشريعي لهذا القطاع، وإنشاء وحدة تختص بالإشراف على قطاع التمويل متناهي الصغر إلى جانب العمل على رفع كفاءة العاملين فى تلك الوحدة من خلال توعيتهم بأفضل الممارسات الدولية ذات الصلة بالإشراف والرقابة على هذا القطاع، وتعزيز المسائلة والحوكمة وحماية المستهلك فى القطاع من خلال تنفيذ حملات توعية عامة وبرامج تدريبية مختلفة.

وقد حققت الهيئة تقدماً ملحوظاً في تنفيذ أهداف المشروع خلال عام ٢٠١٥ حيث نفذت العديد من النشاطات ضمن المكونات الرئيسية الثلاث للمشروع منها على سبيل المثال إصدار النظام الأساسي للاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر المنشئ ليكون منصة لكافة الجهات العاملة في هذا القطاع حيث تضمن النظام الأساسي أهداف الاتحاد وآليات تحقيق تلك الأهداف وضوابط العضوية وحقوق الأعضاء وواجباتهم وأجهزة الإتحاد واختصاصاتها. كما تم أيضاً إصدار قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية، قواعد إعداد القوائم المالية للشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية، فضلاً عن البدء في تلقى وفحص طلبات الترخيص للشركات والجمعيات الأهلية الراغبين في مزاولة هذا النشاط حيث بلغ عدد الجهات المرخص لها بنهاية العام أكثر من ٥٠٠ جمعية ومؤسسة أهلية وشركتين. ويأتي هذا كله إلى جانب الجهود الحثيثة التي بذلت لتعريف العاملين بهذا القطاع بالمستجدات التشريعية والرقابية وزيادة الوعي لديهم من خلال العديد من الفعاليات التي نظمتها الهيئة في عدد من المحافظات بعضها بواسطة تقنية الاجتماعات المرئية (**video conference**) فضلاً عن اشتراك الهيئة في فعاليات توعوية بالتعاون مع جهات أخرى ذات صلة كالصندوق الاجتماع للتنمية ووزارة التضامن الاجتماعى، إلى جانب نشر العديد من الأدلة والكتيبات والرسائل المصورة التي تقدم شرحاً مبسطاً لكافة الجوانب الفنية والمالية الواجب الالتزام بها لضمان اتساق الشركات والجمعيات الأهلية مع القانون والقرارات المنظمان لهذا القطاع.

كما ساهم البنك الدولى في عملية رفع كفاءة العاملين بالهيئة من خلال تحمل تكلفة إيفاد ثلاثة ممثلين عن الهيئة ووحدة مراقبة جودة أعمال مراجعي الحسابات التابعة للهيئة إلى الأردن للمشاركة في ورشة تدريبية حول معايير المحاسبة الدولية للهيئات الرقابية والتي عقدت خلال شهر أبريل بهدف زيادة الوعي بمعايير المحاسبة الدولية وتنمية مهاراتهم للرقابة على التقارير المالية. وقد ناقشت الورشة أيضاً أخر التعديلات المدخلة على معايير المحاسبة الدولية وعملية مراجعة القوائم المالية المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية من وجهة نظر الجهات الرقابية.

وإلى جانب هذا، فقد تحمل البنك الدولي أيضاً تكلفة إيفاد ممثلان عن الهيئة لحضور منتدى **The Exchange** الذى نظمه البنك فى تونس حول ممارسات الحوكمة، حيث ناقش المنتدى آليات الحوكمة وإدارة المخاطر بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من خلال محاور آليات المحاسبة ومشاركة المواطنين والمسئولية المجتمعية، آليات تقديم الخدمات، ودور القطاع الخاص في خلق فرص العمل، ودور المؤسسات، ودور القانون. وقد خلص المنتدى إلى أهمية تعزيز استغلال المحاور سابقة الذكر لزيادة الثقة في مؤسسات الدولة، ودعم الاستقرار السياسي والاجتماعي، وخفض معدلات البطالة، وزيادة معدلات النمو.

٤. التعاون مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

في إطار التعاون بين الهيئة والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، قامت الأخيرة بدعوة الهيئة للمشاركة في اجتماع مجموعة شركاء مصر في التنمية الذى عقد في فبراير وترأسته الوكالة وشارك به مسئولي المنح والمساعدات بسفارات الدول الصناعية الكبرى وعدد من بنوك التنمية والمؤسسات الدولية وذلك لعرض أخر المستجدات بشأن التمويل متناهى الصغر بعد صدور قانون ينظمه لأول مرة فى مصر وإعلان الهيئة عن شروط الترخيص وإصدارها قواعد وضوابط ممارسة النشاط. قدم السيد رئيس الهيئة خلال الاجتماع شرحاً حول قانون التمويل متناهى الصغر، كما تطرق سيادته خلال الشرح إلى أهمية هذا القانون وتطبيقاته بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة، وما يمكن أن يقدمه مجتمع المانحين لدعم تلك الشركات للاستفادة من التطبيقات الجديدة للقانون.

ومن ناحية أخرى، قام الجانبان بالتباحث حول إمكانية قيام الوكالة بدعم الهيئة في عملية تطوير التشريعات التنظيمية والرقابية الخاصة بالتأجير التمويلي والتخصيم إلى جانب أنشطة تدريبية وتوعوية متعددة في إطار تنفيذ مشروع تعزيز ريادة الأعمال وتنمية المشروعات المتفق عليه بين الحكومتين. ويأتى هذا فى ضوء اهتمام الهيئة بإتاحة أدوات تمويلية جديدة فى السوق المصرية وخاصة تلك الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك للفئات المهمشة اقتصادياً والتى تعانى من عدم إمكانية الحصول على تمويل بالطرق التقليدية.

٥. التعاون مع مركز تورونتو في مجال رفع كفاءة العاملين بالهيئة

قامت الهيئة بالاتفاق مع مركز تورونتو على إتاحة منح لممثلين عن الهيئة للمشاركة في البرامج التدريبية التي ينظمها المركز والذى يعد أحد أهم مراكز التدريب على مستوى القطاع المالي حيث يعمل على توفير برامج تدريبية متنوعة للجهات المعنية بهذا القطاع وخاصة الجهات الرقابية بهدف المساهمة في بناء قدرات العاملين بالقطاع المالى والهيئات الرقابية ذات الصلة. وقد قامت الهيئة بإيفاد ممثلة للمشاركة في البرنامج التدريبي حول طرق إدارة الأزمات المالية للجهات الرقابية على الأوراق المالية والذى تناول أدوات وآليات التنسيق بين جهات الرقابة على القطاع المالي بشقيه المصرفي وغير المصرفي لمواجهة الأزمات المالية في الأسواق والعمل على الحد من تأثيراتها ومنع حدوثها. كما تناول البرنامج أيضاً أهم المؤشرات الخاصة بالأزمات المالية وأوجه الاختلاف والتشابه بين الجهات المالية الرقابية المصرفية وتلك غير المصرفية فيما يتعلق بالتعامل مع المخاطر وتعزيز الشفافية والتحديات التي تواجه صناديق حماية المستثمرين عند حدوث أزمات مالية مع تقديم تجربة عملية للمتدربين من خلال نموذج محاكاة لأزمة مالية في أحدى الدول.

الملاحق

الملاحق

ملحق (أ)
مؤشرات سوق المال

١) مؤشرات أداء السوق الأولي (سوق الأصدار) :

أ) الأسهم والسندات

البيان	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
قيمة اصدارات الاسهم الجديدة عند التأسيس (بالمليار جنيه)	٦,٦٢	١٠,٠٤	٢٩,٥
عدد إصدارات الاسهم الجديدة عند التأسيس	٢١٧٨	٢٦٢١	٣٠٨٦
قيمة اصدارات أسهم جديدة لزيادة رأس المال (بالمليار جنيه)	٣١,٨١	٣١,٠٢	٢٢,٢
عدد اصدارات أسهم جديدة لزيادة رأس المال	٨٢٥	٩٢٠	٩٦٨
قيمة إصدارات السندات (بالمليار جنيه)	٠,٦٢٩	٠,٠٠	٠,٠٨٣
عدد اصدارات السندات	١	٠,٠٠	١
اجمالى قيمة الاصدارات (بالمليار جنيه)	٣٩,٠٥٩	٤١,٠٦	٧٩,٢
اجمالى عدد الاصدارات	**٣٠٠٤**	**٣٥٤١**	**٤٠٥٥**

ب) صناديق الاستثمار :

عدد صناديق الاستثمار من حيث نوع الجهة المؤسسة					
المنشئ	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	التغير عدد / نسبة
بنك	٨٤	٨٨,٤٢٪	٨٦	٩٠,٥٣٪	٢ / ٢,٣٨٪
شركة	١١	١١,٥٨٪	١٢	١٢,٦٣٪	١ / ٩,٠٩٪
إجمالي	**٩٥**	**١٠٠,٠٠٪**	**٩٨**	**١٠٣,١٦٪**	**٣ / ٣,١٦٪**

حجم صناديق الإستثمار من حيث نوع الصندوق					القيمة بالمليون جنيه
نوع الصندوق	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	حجم / نسبة
مفتوح	٥٩,٧١٠	٩٥,٥١٪	٥٦,١٢٣	٩٥,٩٢٪	٣,٥٨٧- / ٦,٠١٪-
مغلق	٢,٨٠٥	٤,٤٩٪	٢,٣٨٧	٤,٠٨٪	٤١٧- / ١٤,٨٨٪-
إجمالي	**٦٢,٥١٥**	**١٠٠,٠٠٪**	**٥٨,٥١٠**	**١٠٠,٠٠٪**	**٤,٠٠٥- / ٦-.٪**

عدد الصناديق من حيث الجهة المؤسسة

حجم الصناديق من حيث الجهة المؤسسة

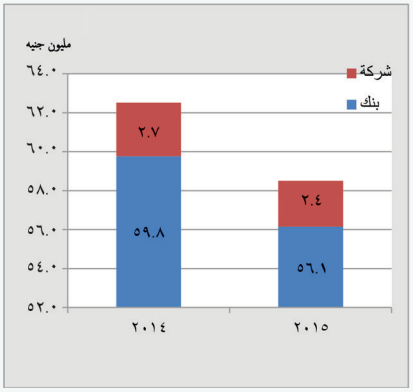

عدد صناديق الإستثمار من حيث نوع الصندوق					القيمة بالمليون جنيه	
نوع الصندوق	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير	
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	حجم	نسبة
مفتوح	٩٠	٪٩٤,٧	٩٣	٪٩٤,٩	٣	٪٣,٣
مغلق	٥	٪٥,٣	٥	٪٥,١	-	٪٠,٠
إجمالي	٩٥	٪١٠٠,٠	٩٨	٪١٠٠,٠	٣	٪٣,٢

حجم صناديق الإستثمار من حيث نوع الصندوق					القيمة بالمليون جنيه	
نوع الصندوق	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير	
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	حجم	نسبة
مفتوح	٥٩،٧١٠	٪٩٥,٥١	٥٦،١٢٣	٪٩٥,٩٢	٣،٥٨٧-	٪٦,٠١-
مغلق	٢،٨٠٥	٪٤,٤٩	٢،٣٨٧	٪٤,٠٨	٤١٧-	٪١٤,٨٨-
إجمالي	٦٢،٥١٥	٪١٠٠,٠٠	٥٨،٥١٠	٪١٠٠,٠٠	٤،٠٠٥-	٪٦,٤١-

عدد الصناديق من حيث نوع الصندوق

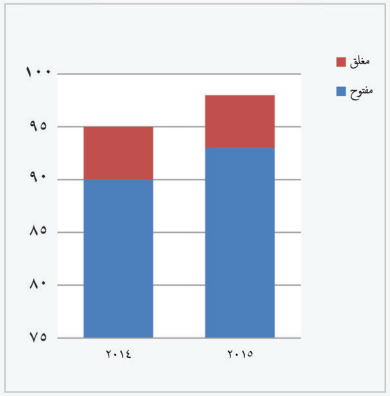

حجم الصناديق من حيث نوع الصندوق

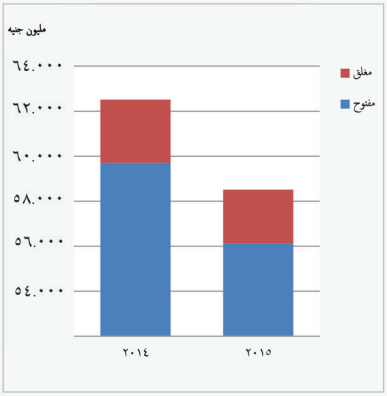

عدد صناديق الإستثمار من حيث نوع المحفظة					
نوع الصندوق	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	حجم / نسبة
أسهم	٤١	٤٣,١٦٪	٤١	٤١,٨٤٪	٠ / ٠,٠٠٪
متوازن	١٢	١٢,٦٣٪	١٣	١٣,٢٧٪	١ / ٨,٣٣٪
حماية رأسمال	٢	٢,١١٪	٢	٢,٠٤٪	٠ / ٠,٠٠٪
قابض	٢	٢,١١٪	٢	٢,٠٤٪	٠ / ٠,٠٠٪
دخل ثابت	٩	٩,٤٧٪	٩	٩,١٨٪	٠ / ٠,٠٠٪
نقدي	٢٩	٣٠,٥٣٪	٣١	٣١,٦٣٪	٢ / ٦,٩٠٪
إجمالي	٩٥	١٠٠,٠٠٪	٩٨	١٠٠,٠٠٪	٣ / ٣,١٦٪

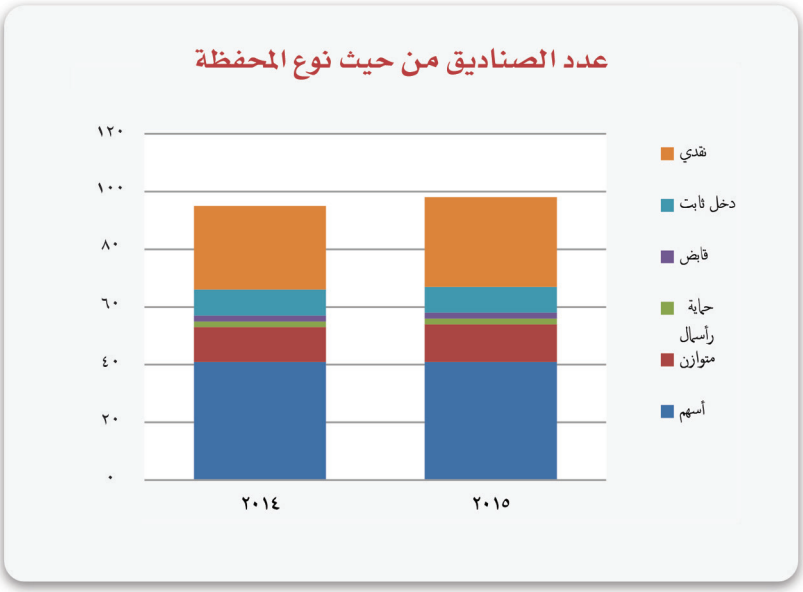

حجم صناديق الإستثمار من حيث نوع المحفظة - بخلاف صناديق أسواق النقد					القيمة بالمليون جنيه
نوع الصندوق	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	حجم / نسبة
أسهم	٥،٢٠٨	٨,٣٣٪	٣،٦٨٩	٦,٣١٪	-١،٥١٩ / -٢٩,١٦٪
متوازن	١،٧٥٦	٢,٨١٪	١،١٤٣	١,٩٥٪	-٦١٣ / -٣٤,٩٣٪
حماية رأسمال	١٢٩	٠,٢١٪	١٢٠	٠,٢٠٪	-٩ / -٧,٣١٪
قابض	٥٨	٠,٠٩٪	٤٤	٠,٠٧٪	-١٤ / -٢٤,٦٠٪
دخل ثابت	٢،٩٠٣	٤,٦٤٪	٢،٩٨٧	٥,١٠٪	٨٤ / ٢,٩٠٪
إجمالي	١٠،٠٥٣	١٦,٠٨٪	٧،٩٨٢	١٣,٦٤٪	-٢،٠٧١ / -٢٠,٦٠٪

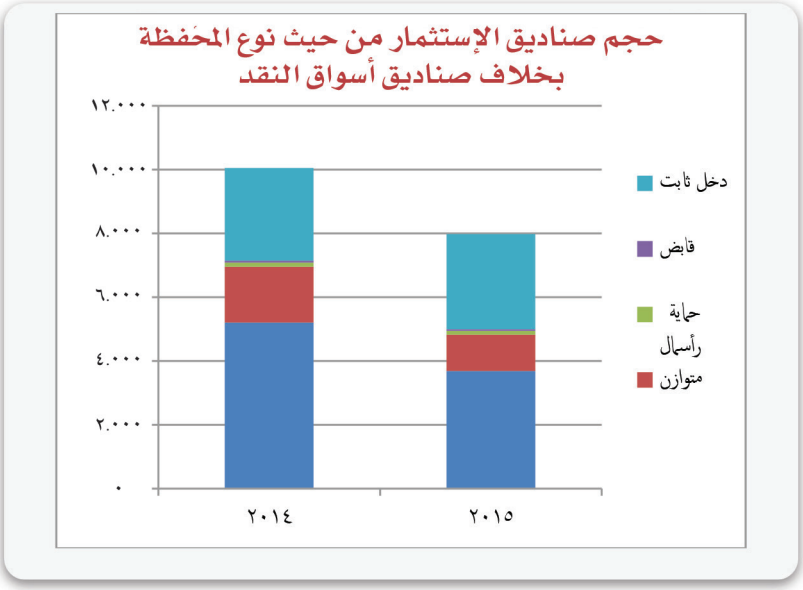

حجم صناديق الإستثمار من حيث نوع المحفظة - نقدي - أخرى					القيمة بالمليون جنيه	
نوع الصندوق	٢٠١٤		٢٠١٥		التغير	
	عدد الصناديق	النسبة	عدد الصناديق	النسبة	حجم	نسبة
نقدي	٥٢،٤٦٢	٨٣,٩٢٪	٥٠،٥٢٨	٨٦,٣٦٪	١،٩٣٣-	٣,٦٩٪-
أخرى	١٠،٠٥٣	١٦,٠٨٪	٧،٩٨٢	١٣,٦٤٪	٢،٠٧١-	٢,٧٢٪-
إجمالي	٦٢،٥١٥	١٠٠,٠٠٪	٥٨،٥١٠	١٠٠,٠٠٪	٤،٠٠٥-	٦,٤١٪-

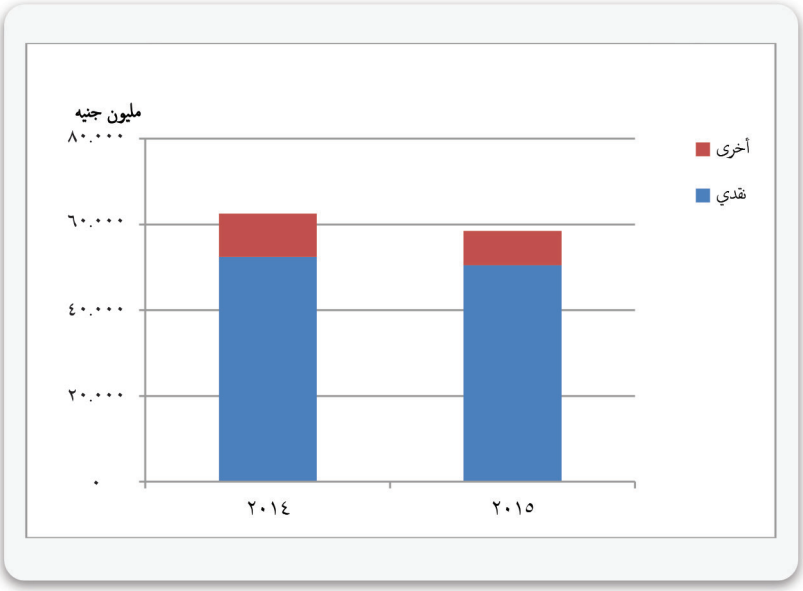

١- صندوق دولاري :

بلغ حجم الصندوق بالجنيه المصري في ٢٠١٤/١٢/٣١	٢٨٩،٦٠٨،٣١٩
بلغ حجم الصندوق بالجنيه المصري في ٢٠١٥/١٢/٣١	٢٣٩،٩٦٦،٥١٣

١- صندوق يورو :

بلغ حجم الصندوق بالجنيه المصري في ٢٠١٤/١٢/٣١	١٠٠،٧٤٢،٩٥١
بلغ حجم الصندوق بالجنيه المصري في ٢٠١٥/١٢/٣١	٩٧،٦٢٢،٤١٠

١- صندوق يورو :

مجموع حجم صناديق النقد بالعملات الأجنبية (مقومة بالجنيه) ٢٠١٤/١٢/٣١	٣٩٠،٣٥١،٢٧٠
مجموع حجم صناديق النقد بالعملات الأجنبية (مقومة بالجنيه) ٢٠١٥/١٢/٣١	٣٣٧،٥٨٨،٩٢٣

٢) مؤشرات أداء السوق الثانوي

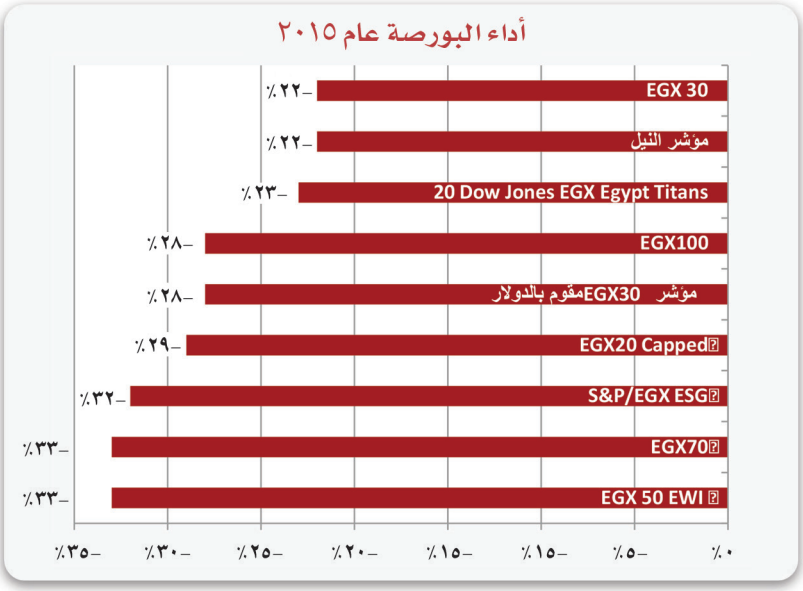

البيان	٢٠١٤	٢٠١٥	نسبة التغير ٪
اجمالى قيمة التداول (بالمليار جنيه)	٢٩١	٢٤٧	١٥٪-
عدد الأوراق المتداولة (بالمليار ورقه)	٥٧	٤٥	٢١٪-
عدد العمليات (بالمليون عملية)	٧,٣	٤,٩	٣٤٪-
رأس المال السوقي (بالمليار جنيه) في ٣١-١٢	٥٠٠	٤٢٩,٨	
مؤشر أسعار EGX٣٠ (بالنط) في ٣١-١٢	١٠٠٣٠,٧٠	٧٠٧٤,٥٩	٢٩,٥٪-
مؤشر أسعار EGX٣٠ (بالنط) في ٣١-١٢	٨٩٢٦,٥٨	٧٠٠٦,٠١	٢١,٥٪-
مؤشر أسعار EGX٧٠ (بالنط) في ٣١-١٢	٥٦٥,٤٣	٣٧٨,٦٩	٣٣,٠٪-
مؤشر أسعار EGX١٠٠ (بالنط) في ٣١-١٢	١٠٩٠,٤٦	٧٩٠,٥٧	٢٧,٥٪-

إجمالي عدد المستثمرين الجدد المسجلين في البورصة					
	أفراد		مؤسسات	التغير	
	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٤
مصريين	١٩،٣٣١	١٤،٨١١	٢٩٠	٤٠٨	١٩،٦٢١
عرب	٤٩٥	٦٤٩	٧٦	٨٤	٥٧١
اجانب	٦٦٥	٨٤٧	٨١٥	١١٩٩	١،٤٨٠
الإجمالي	٢٠،٤٩١	١٦،٣٠٧	١،١٨١	١،٦٩١	٢١،٦٧٢

إجماليات التداول للسندات خلال عام ٢٠١٥ :

جدول (١-٥)	تعاملات السندات (حكومية - شركات)	
بيان	قيمة التداول بالمليون جنيه	حجم التداول بالألف
السندات الحكومية	٨٩١٣٧,٦٨	٨٦٥٣٣,٥٨
سندات الشركات	٠,٠٠	٠,٠
سندات إسكان	٠,١٢	١٥٨,٣٤
الإجمالي	٨٩١٣٧,٨١	٨٦٦٩١,٩٢

و فيما يلي بعض مؤشرات البورصة الخاصة بحركة التداول و رأس المال السوقي و المؤشرات السعرية و قيم الإصدارات الجديدة

قيمة الاوراق المالية المتداولة شهريا خلال عام ٢٠١٥ القيمة بالمليار جنيه												
	يناير	فبراير	مارس	إبريل	مايو	يونية	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
مقيد	٢٠,٢	٣٢,٤	٢١,٧	١٧,٣	١٦,٥	١١	١٧,١	١٨,٧	٢٣,٨	١٧,٣	١٥,٤	١٤,٥
غير مقيد	١,٤	١,٥	٢,٤	١,٣	١,٨	٠,٧	١,٣	١,٥	٢,٢	١,٢	٤,٣	١,٦
إجمالى	٢١,٦	٣٣,٨	٢٤,١	١٨,٦	١٨,٢	١١,٧	١٨,٤	٢٠,٢	٢٦,٠	١٨,٥	١٩,٧	١٦,١

قيمة الأوراق المالية المتداولة عام ٢٠١٥ - شهرياً

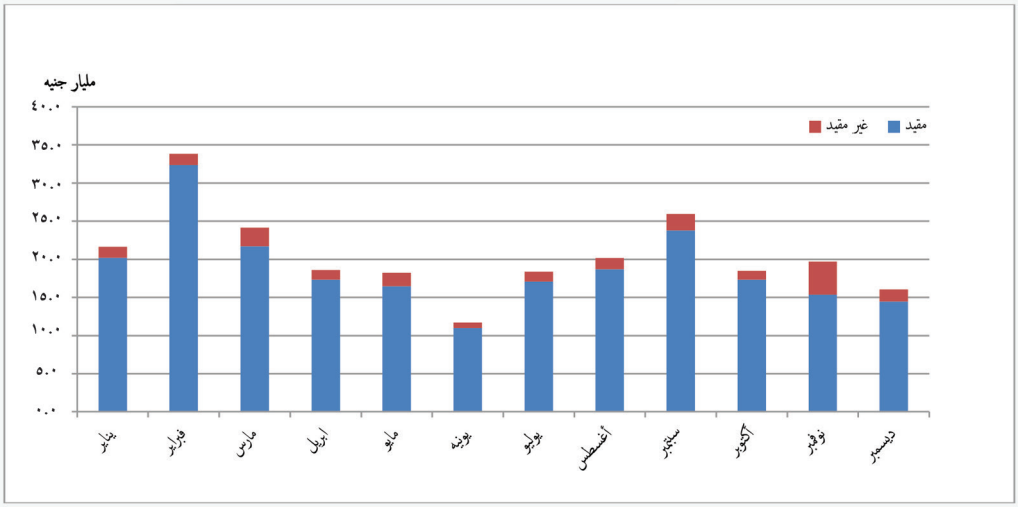

كمية الأوراق المالية المتداولة (بالمليون) شهريا خلال عام ٢٠١٥												
	يناير	فبراير	مارس	إبريل	مايو	يونية	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
مقيد	٢،٧٤٨	٢،٥٨٨	٢،٥١٩	٢،٥٨٥	٣،٥٤٩	٢،٣٦٦	٣،١٠٥	٤،٠٢٤	٣،٠٦٦	٤،٩٣٣	٥،٦٠١	٥،٧٧١
غير مقيد	١١٨	١٠٥	٢٣٦	٣٨	٢٤٦	٣٧	٦١	٢٧٩	١٦٩	١٣٥	٢٨٠	١٣١
إجمالى	٢،٨٦٦	٢،٦٩٤	٢،٧٥٥	٢،٦٢٣	٣،٧٩٥	٢،٤٠٤	٣،١٦٦	٤،٣٠٤	٣،٢٣٤	٥،٠٦٨	٥،٨٨١	٥،٩٠١

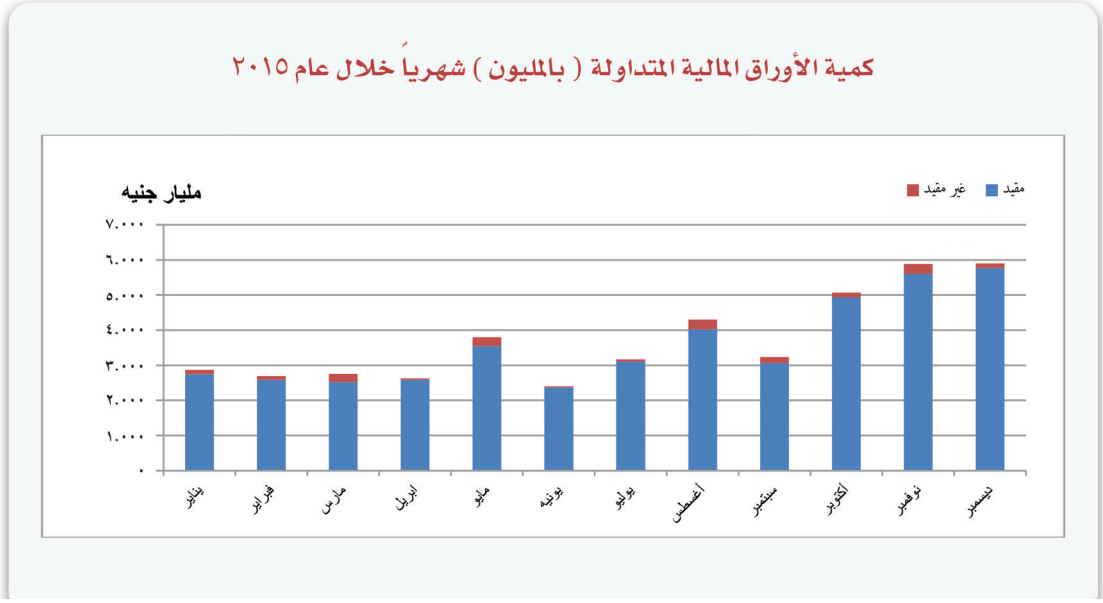

المصدر : الموقع الالكتروني لمؤسسة مورجان ستانلي

رأس المال السوقى للشركات المقيدة شهرياً خلال عام ٢٠١٥	
الشهور	القيمة بالمليار جنيه
يناير	٥٢٦,٨
فبراير	٥١١,٢
مارس	٥٠٦,٢
إبريل	٤٩٩,٨
مايو	٤٩٥,٧
يونيو	٤٨٥,٢
يوليو	٤٩٧,٥
أغسطس	٤٤٤,٧
سبتمبر	٤٤٨,٧
أكتوبر	٤٥٣,١
نوفمبر	٤١٣,٠
ديسمبر	٤٢٩,٨

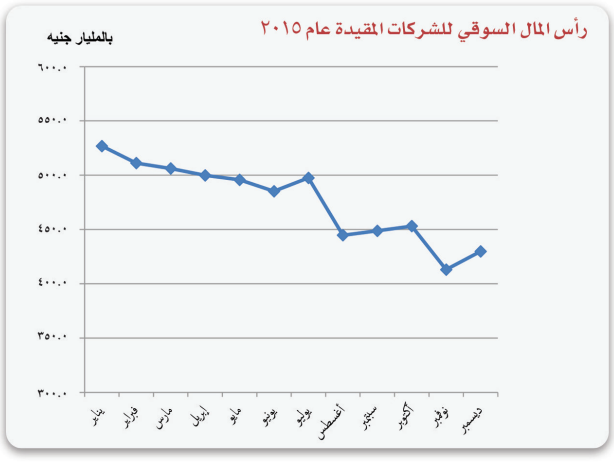

رأس المال السوقى للشركات المقيدة	
السنة	القيمة بالمليار جنيه
٢٠١٠	٤٨٨
٢٠١١	٢٩٤
٢٠١٢	٣٧٦
٢٠١٣	٤٢٧
٢٠١٤	٥٠٠
٢٠١٥	٤٣٠

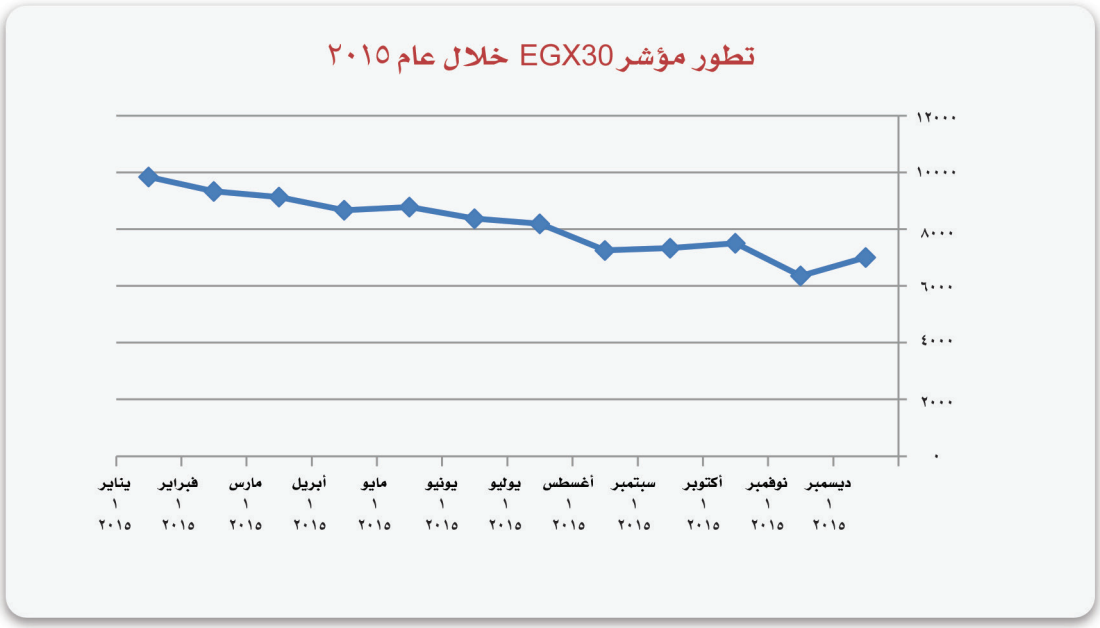

أداء البورصة المصرية مقارنة ببورصات المنطقة و العالم خلال عام ٢٠١٥

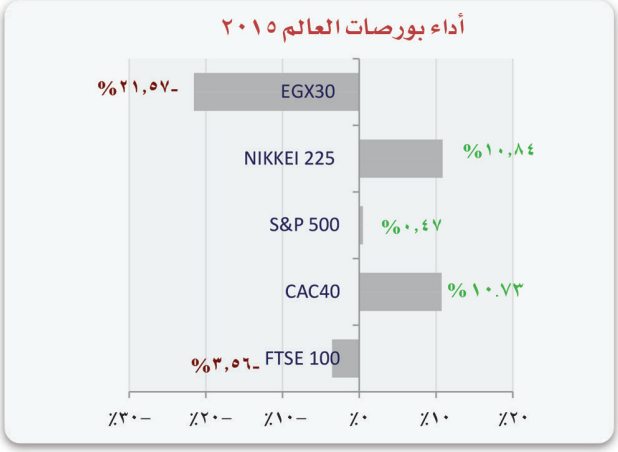

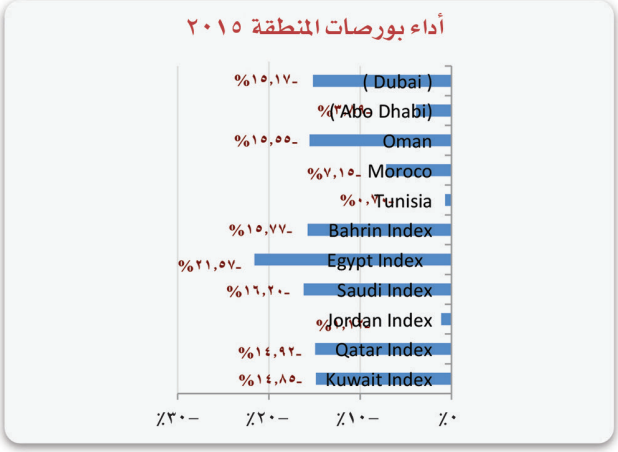

Market	Index
Kuwait	Kuwait S E (KWSE)
Doha	QE General (QSI)
Amman	Amman SE General (AMGNRLX)
Saudi Arabia	Tadawul All Shares (TASI)
Abu Dhabi	ADX General (ADI)
Dubai	DFM General (DFMGI)
Tunisia	TUNINDEX (TUNINDEX)
Oman	MSM ٣٠ (MSI)
Casablanca	Moroccan All Shares (MASI)
Bahrain	Bahrain All Shares (BAX)
Egypt	EGX ٣٠

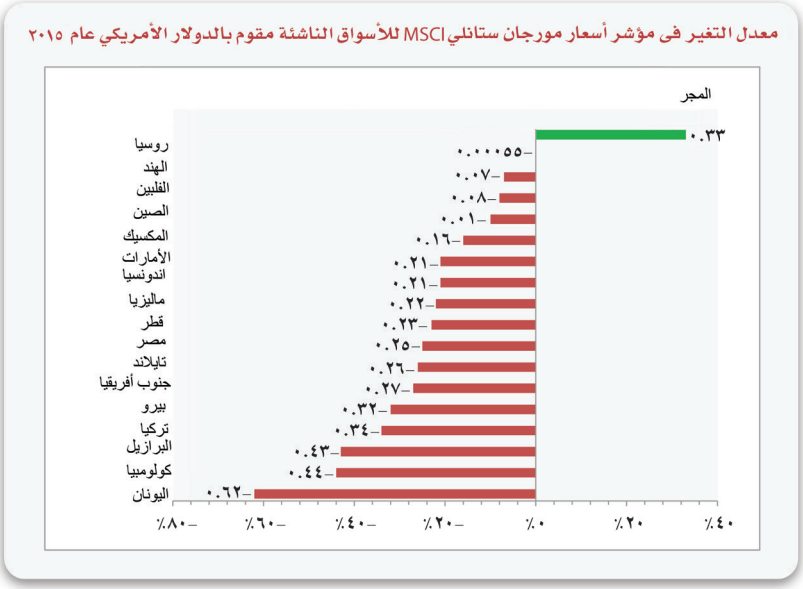

المصدر : الموقع الالكتروني لمؤسسة مورجان آند ستانلي

ملحـق (ب)
مؤشرات التأمين

هيكل شركات التأمين العاملة في سوق التأمين المصري			
نوع القطاع	نوع النشاط	أسلوب التأمين	اسم الشركة
قطاع أعمال عام	تأمينات أشخاص	تجاري	مصر لتأمينات الحياة
	تأمينات ممتلكات		مصر للتأمين
قطاع خاص	تأمينات أشخاص	تجاري	الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة (أليكو)
			التجاري الدولي للتأمين على الحياة
			أليانز لتأمينات الحياة - مصر
			ايس لتأمينات الحياة - مصر
			الأهلي لتأمينات الحياة QNB
			أروب للتأمين على الحياة - مصر
			قناة السويس لتأمينات الحياة
			الدلتا لتأمينات الحياة
			المهندس لتأمينات الحياة
		تكافلي	المصرية للتأمين التكافلي - حياة
			اللبنانية السويسرية تكافل - مصر
			طوكيو مارين مصر فاميلي تكافل
			المصرية الامارانية لتامينات الحياة التكافلبى
	تأمينات ممتلكات	تجاري	قناة السويس للتأمين
			المهندس للتأمين
			الدلتا للتأمين
			إيجيبت للتأمين Aig
			المجموعة العربية المصرية للتأمين (gig)
			أليانز للتأمين - مصر
			ايس للتأمين - مصر
			رويال للتأمين
			بوبا إيجيبت للتأمين
			إسكان للتأمين
			أروب لتأمينات الممتلكات والمسئوليات مصر
			المتحدة للتأمينات العامة
			اكسا للتامين مصر
		تكافلي	بيت التأمين المصري السعودي
			المصرية للتأمين التكافلي على الممتلكات والمسئوليات
			وثاق للتأمين التكافلي - مصر
			طوكيو مارين مصر جينرال تكافل
			أورينت تكافل - مصر
منشأة بالقانون ٢١ / ١٩٩٢	تأمينات ممتلكات	تجاري	المصرية لضمان الصادرات
جمعيات تأمين تعاوني	تأمينات ممتلكات	تجاري	الجمعية المصرية للتأمين التعاوني
قطاع خاص مناطق حرة	إعادة تأمين	تكافلي	الأفريقية لإعادة التأمين التكافلي

الهيكل التنظيمي لقطاع التأمين فى مصر فى ٢٠١٥/٦/٣٠ وفقاً لنوع الملكية (نسبة رأس المال الحاكمة)		
م	اسم الشركة	نسبة رأس المال الحاكمة
شركات قطاع الأعمال العام		
١	مصر للتأمين	مصرى
٢	مصر لتأمينات الحياة	مصرى
شركات القطاع الخاص المصري		
١	قناة السويس للتأمين	مصرى
٢	المهندس للتأمين	مصرى
٣	الدلتا للتأمين	مصرى
٤	المصرية لضمان الصادرات	مصرى
٥	الجمعية المصرية للتأمين التعاونى	مصرى
٦	رويال للتأمين	مصرى
٧	المصرية للتأمين التكافلى على الممتلكات والمسئوليات	مصرى
٨	المصرية للتأمين التكافلى – حياة	مصرى
٩	إسكان للتأمين	مصرى
١٠	قناة السويس لتأمينات الحياة	مصرى
١١	الدلتا لتأمينات الحياة	مصرى
١٠	قناة السويس لتأمينات الحياة	مصرى
١١	الدلتا لتأمينات الحياة	مصرى
شركات القطاع الخاص الأجنبى		
١	AIG إيجبت للتأمين	أجنبى
٢	(AMIG) المجموعة العربية المصرية للتأمين	أجنبى
٣	الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة (اليكو)	أجنبى
٤	التجارى الدولى للتأمين على الحياة	أجنبى
٥	أليانز للتأمين – مصر	أجنبى
٦	ايس للتأمين – مصر	أجنبى
٧	أليانز لتأمينات الحياة – مصر	أجنبى
٨	بيت التأمين المصرى السعودى	أجنبى
٩	ايس لتأمينات الحياة – مصر	أجنبى
١٠	كيو إن بي الأهلي لتأمينات الحياة (NSGB سابقاً)	أجنبى
١١	بوبا إيجيبت للتأمين	أجنبى
١٢	وثاق للتأمين التكافلى – مصر	أجنبى
١٣	أروب للتأمين على الحياة – مصر	أجنبى

م	اسم الشركة	نسبة رأس المال الحاكمة
	تابع شركات القطاع الخاص الأجنبى	
١٤	أروب لتأمينات الممتلكات والمسئوليات - مصر	أجنبى
١٥	اللبنانية السويسرية لتأمينات الحياة (سوليدرتى- مصر سابقاً)	أجنبى
١٦	طوكيو مارين مصر جينرال تكافل	أجنبى
١٧	طوكيو مارين مصر فاملى تكافل	أجنبى
١٨	شركة أورينت تكافل مصر (المشرق العربى للتأمين التكافلى - سابقاً)	أجنبى
١٩	شركة أكسا للتأمين	أجنبى
٢٠	الشركة المتحدة للتأمين	أجنبى

- صناديق التأمين الخاصة : وعددهم ٦٧٢ صندوقاً.

- صناديق التأمين الحكومية: و عددهم ٤ صناديق:

- صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد.
- صندوق التأمين التعاوني علي مراكب الصيد الآلية والعاملين عليها .
- صندوق التأمين الحكومي لضمان الأخطار التي تتعرض لها الخدمات البريدية .
- الصندوق الحكومى لتغطية الأضرار الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع داخل مصر .

- مجمعات التأمين:

- صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد.
- صندوق التأمين التعاوني علي مراكب الصيد الآلية والعاملين عليها .
- صندوق التأمين الحكومي لضمان الأخطار التي تتعرض لها الخدمات البريدية .
- الصندوق الحكومى لتغطية الأضرار الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع داخل مصر .

١- شركات التأمين

حجم رؤوس أموال شركات التأمين		القيمة بالمليون جنيه
اسم الشركة	رأس المال المدفوع في ٢٠١٤/٦/٣٠	رأس المال المدفوع في ٢٠١٥/٦/٣٠
مصر للتأمين	٢٥٢٠	٢٥٢٠
مصر لتأمينات الحياة	١٠٠٠	١٠٠٠
قناة السويس للتأمين	١٠٩	١٠٩
قناة السويس لتأمينات الحياة	٣٠	٤٠
المهندس للتأمين	٧٥	٧٥
المهندس لتأمينات الحياة	--	٣١
الدلتا للتأمين	٩٠	٩٠
الدلتا لتأمينات الحياة	٤٠	٥٠
Aig إيجيبت للتأمين	٦٠	٦٠
(gig) المجموعة العربية المصرية للتأمين	١٢٥	١٦٠
الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة (أليكو)	٧٠	٧٠
(CIL) التجاري الدولي للتأمين على الحياة	٩٠	٩٠
أليانز للتأمين - مصر	٦٠	٦٠
ايس للتأمين - مصر	٦٠	٦٠
أليانز لتأمينات الحياة - مصر	١٠٠	١٠٠
رويال للتأمين	٦٠	٦٠
بيت التأمين المصري السعودي	٧٠	٨٠
ايس لتأمينات الحياة - مصر	١٩٠	١٩٠
QNB لتأمينات الحياة	٦٠	٦٠
بوبا إيجيبت للتأمين	٦٠	٦٠
المصرية للتأمين التكافلي على الممتلكات والمسئوليات	١٢٠	١٢٠
المصرية للتأمين التكافلي - حياة	١٣٠	١٣٠
وثاق للتأمين التكافلي - مصر	٦٠	٦٠
إسكان للتأمين	٩٥	٩٩
أروب للتأمين على الحياة - مصر	١٠٠	١٠٠
أروب لتأمينات الممتلكات والمسئوليات - مصر	١٠٠	١٠٠
اللبنانية السويسرية للتكافل العائلي	٦٠	٦٠
طوكيو مارين مصر جينرال تكافل	٦٠	٦٠
طوكيو مارين مصر فاميلي تكافل	١١٣	١١٣
أورينت تكافل مصر	١٠٠	١٠٠
المصرية لضمان الصادرات	٢٥٠	٢٥٠
الجمعية المصرية للتأمين التعاوني	٣٣	٣٣
المتحدة للتامينات العامة	--	٣٠

تابع حجم رؤوس أموال شركات التأمين		القيمة بالمليون جنيه
اسم الشركة	رأس المال المدفوع في ٢٠١٤/٦/٣٠	رأس المال المدفوع في ٢٠١٥/٦/٣٠
اكسا للتامين مصر	-	٣٠
المصرية الإماراتية لتاميناات الحياة التكافلى	-	٣٠
الإجمالي	٨٢٠٥	٩٢٩٥

أصول شركات التأمين			القيمة بالمليون جنيه
البيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
صافي أصول الأشخاص	٢٦٥٦٠	٣١٣٥٧	٣٤٧٦٨
معدل التطور ٪	١٢,٧	١٨,١	١١
صافي أصول الممتلكات	٢١١٥٩	٢٣٦٣٢	٢٥٠٨٥
معدل التطور ٪	٨,٨	١٢,٤	
الإجمالي	٤٧٧٢٠	٥٤٩٨٩	٥٩٨٥٣
معدل التطور ٪	٪١٠,٩	٪١٥,٥	٨,٥

استثمارات شركات التأمين			القيمة بالمليون جنيه
البيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
استثمارات (أشخاص)	٢٤٥٦٢	٢٨٩٧٣	٣١٣٣٣
معدل التطور ٪	١١,١	١٨,٠	٨,٢
استثمارات (ممتلكات)	١٧٧٧٨	١٩٦١٣	٢١١٢٣
معدل التطور ٪	٧,٣	١٠,٣	٧
الإجمالي	٤٢٣٣٩	٤٨٥٨٦	٥٢٤٥٦
معدل التطور ٪	٩,٤	١٤,٨	٧

تطور استثمارات شركات التأمين وفقاً للقطاع			القيمة بالمليون جنيه
البيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
قطاع أعمال عام	٢٧٦٤١	٣٠٤١٠	٣١٤٢٥
قطاع خاص	١٤٦٩٨	١٨١٧٥	**٢١٠٣١**
إجمالي الاستثمارات	٤٢٣٣٩	٤٨٥٨٥	٥٢٤٥٦

توزيع الاستثمارات (وفقاً لقنوات الاستثمار)	القيمة بالمليون جنيه		
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
صافى العقارات	٨١	١٥٤	
صكوك وسندات حكومية	١١٨٢٠	١١٤٤٦	١٣٤٩٠
صافى أوراق مالية بغرض المتاجرة	٤٣٠٣	٥٦٤٥	١٢٣٤٢
صافى اوراق مالية متاحة للبيع	٨٥٦١	١٠٧٣١	٩٧٨٣
صافى أوراق مالية محتفظ بها	٥١٩٥	٧٧٢٣	٦٤٨٨
صافى الأوراق المالية	٢٩٨٧٩	٣٥٥٤٥	٦٧٥
صافى القروض	٥٩٨	٦٥٣	٩٥١٨
اجمالى الودائع الثابتة بالبنوك	١١٧٨١	١٢٣٨٧	١٥٩
صافى الاستثمارات	٤٢٣٣٩	٤٨٥٨٥	٥٢٤٥٦

حقوق حملة الوثائق	القيمة بالمليون جنيه		
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
حملة الوثائق (أشخاص)	٢٤١٣	٣٥٦٨	٣٥٠٠
معدل التطور ٪	(٣,٦)	٤٧,٨	(١,٩٤)
حملة الوثائق (ممتلكات)	٥٤٤٧	٦٩٣٧	٦٩٣٥
معدل التطور ٪	(١,٢)	٢٧,٤	(١)
الإجمالي	٧٨٦٠	١٠٥٠٥	١٠٤٣٥
معدل التطور ٪	(٠,٣)	٣٣,٧	(٠,٧)

حقوق المساهمين	القيمة بالمليون جنيه		
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
حقوق المساهمين (أشخاص)	٢٤١٣	٣٥٦٨	٣٥٠٠
معدل التطور ٪	(٣,٦)	٤٧,٨	(١,٩٤)
حقوق المساهمين (ممتلكات)	٥٤٤٧	٦٩٣٧	٦٩٣٥
معدل التطور ٪	(١,٢)	٢٧,٤	(١)
الإجمالي	٧٨٦٠	١٠٥٠٥	١٠٤٣٥
معدل التطور ٪	(٠,٣)	٣٣,٧	(٠,٧)

تطور حقوق المساهمين وفقاً للقطاع	القيمة بالمليون جنيه		
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
قطاع أعمال عام	٤٨٦٣	٦٧٦١	٦١٤٧
قطاع خاص	٢٩٩٧	٣٧٤٤	٤٢٨٨
إجمالي حقوق المساهمين	٧٨٦٠	١٠٥٠٥	١٠٤٣٥

تطور حقوق المساهمين وفقاً لنوع التأمين (تكافلي ، تجاري)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
تأمين تكافلي	٥٤٥	٧٦٦	٧٢٨
تأمين تجاري	٧٣١٥	٩٧٣٩	**٩٧٠٧**
إجمالي حقوق المساهمين	٧٨٦٠	١٠٥٠٥	١٠٤٣٥

اجمالى الاقساط المكتتب فيها (وفقاً للقطاع)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
قطاع أعمال عام	٦٢١٤	٦٨٨٥	٧٤٣٣
قطاع خاص	٦٥٧٧	٧٤٧٠	٨٧٨٢
الاجمالى	١٢٧٩١	١٤٣٥٥	١٦٢١٥

اجمالى الاقساط المكتتب فيها (وفقاً للنشاط)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
ممتلكات	٧٥٢٢	٨٢٠١	٨٨٧٥
اشخاص	٥٢٦٩	٦١٥٤	٧٣٤٠
الاجمالى	١٢٧٩١	١٤٣٥٥	١٦٢١٥

اجمالى الاقساط المكتتب فيها (وفقاً لنوع التأمين)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
تأمين تكافلي	٩٤٨	١٢٠٥	١٤٣٥
تأمين تجاري	١١٨٤٣	١٣١٥٠	١٤٧٨٠
الاجمالي	١٢٧٩١	١٤٣٥٥	١٦٢١٥

توزيع الاقساط المكتتب فيها (تامين تكافلى)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
تأمين تكافلي ممتلكات	٧٨٤	٩١٤	١٠٠٧
تأمين تكافلي اشخاص	١٦٤	٢٩١	٤٢٨
الاجمالي	٩٤٨	١٢٠٥	١٤٣٥

التعويضات المسددة (وفقاً للقطاع)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
قطاع أعمال عام	٣٥٣٥	٣٩٣٢	٤٥٧١
قطاع خاص	٣١٨٢	**٣٣٦١**	**٤١٨٢**
الاجمالى	٦٧١٧	٧٢٩٣	٨٧٥٣

تطور اجمالى التعويضات المسددة للتامين التكافلى (وفقاً لنوع التأمين)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٤/٢٠١٥
ممتلكات	٣٠٥	٣٢٣	٤٦٠
اشخاص	٥٨	١٢٣	١٩٦
الاجمالي	٣٦٣	٤٤٦	٦٥٦

إجمالي التعويضات لكل فرع تأميني خلال السنوات الثلاثة السابقة					القيمة بالمليون جنيه	
الفروع	٢٠١٢/٢٠١٣		٢٠١٣/٢٠١٤		٢٠١٤/٢٠١٥	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
أولاً : فروع تأمينات الأشخاص						
التأمين على الحياة	٢٨٢٨	٤٠,٧	٣١٥٥	٤٣,٣	٣٦٩٥	٤٢,٢
تكوين الأموال	١٥٣	٢,٢	١٨٧	٢,٦	٢٣٠	٢,٦
الحوادث الشخصية (طويل الأجل)	٧	٠,١	٣	٠,٠	٤	٠,٠
الطبي (طويل الأجل)	٣٧٠	٥,٣	٣٥٣	٤,٨	٤٦١	٥,٣
إجمالي تعويضات الأشخاص	**٣٣٥٨**	**٤٨,٣**	**٣٦٩٩**	**٥٠,٧**	**٤٣٩٠**	**٥٠,٢**
ثانياً : فروع تأمينات الممتلكات						
الحريق	٥٧٠	٨,٢	٤٤٣	٦,١	٨٢٧	٩,٥
النقل البحري	٥٨	٠,٨	١١٩	١,٦	١٢٣	١,٤
النقل الداخلي	٢٦	٠,٤	١٩	٠,٣	٢٥	٠,٣
أجسام السفن	٤٣	٠,٦	١٣٠	١,٨	٨٠	٠,٩
الطيران	١١٥	١,٦	١٣٦	١,٩	١٢٨	١,٥
السيارات التكميلي	٩٣٢	١٣,٤	٩٢٣	١٢,٧	١٠٩٩	١٢,٦
السيارات الإجباري	٧٢٧	١٠,٥	٦٠٤	٨,٣	٥٥٩	٦,٤
الهندسي	١٧٠	٢,٤	٢١٧	٣,٠	٢٦٩	٣,١
البترول	١٧٠	٢,٤	١٨٧	٢,٦	٢٧٦	٣,٢
الحوادث	١٣٦	٢,٠	١٥٠	٢,١	١٩٥	٢,٢
الطبي	٦٤٥	٩,٣	٦٦٧	٩,١	٧٨٢	٨,٩
إجمالي تعويضات الممتلكات	**٣٥٩١**	**٥١,٧**	**٣٥٩٤**	**٤٩,٣**	**٤٣٦٣**	**٤٩,٨**
إجمالي السوق	٦٩٤٩	١٠٠,٠	٧٢٩٣	١٠٠,٠	٨٧٥٣	١٠٠,٠

تطور التعويضات المسددة وفقاً لنوع التأمين (تجاري ، تكافلي)			القيمة بالمليون جنيه
نوع التأمين	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
تأمين تكافلي	٣٦٣	٤٤٥	٦٥٦
تأمين تجاري	٦٣٥٥	٦٨٤٨	**٨٠٩٧**
الاجمالي	٦٧١٧	٧٢٩٣	٨٧٥٣

نشاط إعادة التأمين			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
اجمالى الاقساط	١٢٧٩١	١٤٣٥٥	١٦٢١٥
معدل التطور ٪	١٥,٧	١٢,٢	١٣
أشخاص	٥٢٦٩	٦١٥٥	٧٣٤٠
معدل التطور ٪	١٦,٥	١٦,٨	١٩,٢٥
ممتلكات	٧٥٢٢	٨٢٠١	٨٨٧٤
معدل التطور ٪	١٥,١	٩,٠	
صافى الاقساط	٨٥٠٨	٩٩١٩	١١٦٦١
معدل التطور ٪	١١,٤	١٦,٦	١٧,٦
أشخاص	٤٩٣٢	٥٦٨٩	٦٧٦٥
معدل التطور ٪	١٤,٧	١٥,٣	١٨,٩
ممتلكات	٣٥٧٦	٤٢٣١	٤٨٩٦
معدل التطور ٪	٧,١	١٨,٣	١٥,٧
معدل الاحتفاظ لتأمينات الاشخاص ٪	**٩٣,٦**	**٩٢,٤**	**٩٢**
معدل الاحتفاظ لتأمينات الممتلكات ٪	**٤٧,٥**	**٥١,٦**	**٥٥**

صافى الربح (وفقاً للنشاط)			القيمة بالمليون جنيه
البـــيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤	٢٠١٥/٢٠١٤
أشخاص	٢٢٩	٦٠٠	٧٨٤
ممتلكات	٨٤٦	١٠٠٢	١٣٠٨
الاجمالي	١٠٧٥	١٦٠٢	٢٠٩٢

ملحـق (ج)
مؤشرات صناديق التأمين الخاصة

تصنيف الصناديق وفقاً للتغطية التأمينية					
القطاع	٢٠١٣/٦/٣٠		٢٠١٤/٦/٣٠		٢٠١٥/٦/٣٠	
	عدد الصناديق	عدد الأعضاء	عدد الصناديق	عدد الأعضاء	عدد الصناديق	عدد الأعضاء
صناديق ذات مزايا تأمينية محددة	٤٧١	٣٥٠٢٦٤٦	٤٨٢	٣٤٧٠٣٥٩	٤٧٨	٣٤٢٠١٦٨
صناديق ذات مزايا تأمينية ومعاشات شهرية	٩	١٢٧٣٣٣	٩	١٢٧٩٨٤	٩	١٢٧٠١٧
صناديق ذات مزايا تأمينية واجتماعية معاً	٣١	٤٦٩٢٠٩	٣١	٤٦٨٥٩٦	٤٦	٥١١٧٥٧
صناديق ذات مزايا إجتماعية (زمالة)	٥٢	٤٦٧٧٣٣	٥١	٤٣٤٩٢٢	٥١	٤٠٩٢٩٧
صناديق إدخار	٢٥	٤٨٤٢٢	٢٧	٦٦٠٧٥	٣١	٨٣٥٧٩
صناديق علاج	٩	٤١١٢٩	١٠	٥٥٧٠٥	١٠	٥٦١٥٥
الإجمالى	٥٩٧	٤٦٥٦٤٧٢	٦١٠	٤٦٢٣٦٤١	٦٢٥	٤٦٠٧٩٧٣

٢-٢-٢-٥ التفتيش والفحص الدوري لصناديق التأمين الخاصة

وفقاً لأحكام القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ و لائحته التنفيذية، يتم الفحص الدوري(مكتبي،ميداني) لأعمال الصناديق الخاصة، و قد قامت الهيئة بالفحص الدوري و التفتيش وفقاً للجدول التالي :

مؤشرات أداء نشاط صناديق التأمين الخاصة	القيمة بالمليون جنيه		
البيان	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٥/٢٠١٤
التعويضات	٤١٩٩	٤٧٢٩	٥٤٠٤
الاشتراكات ومساهمات الجهات	٤٦٢١	٤٩٦٦	٥٢٢٨
جملة الاستثمارات	٣٥٢٧٤	٣٩٦٥٩	٤٣٠٣٥
المال الاحتياطى أخر المدة	٣٦٠٩٧	٤٠٣٦٧	٤٤٦٧٥
جملة الاصول	٣٩٣٩٧	٤٣٨٥٠	٤٨٢٨٤

قنوات الإستثمار	القيمة بالمليون جنيه		
	٢٠١٢/٢٠١٣	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٥/٢٠١٤
ودائع نقدية ثابتة	٥،٥٦٦	٥،٦٧١	٦٣٨٢
أ.مالية مضمونة من الحكومة	٢٧،٢٥٤	٣١،٠٨٨	٣٣٥١٩
أ. مالية متداولة	١،٥٠٨	١،٨٤٠	١٣٩٦
قروض للأعضاء	٤١٤	٤٢٠	٥١٣
عقارات	٤٥٤	٣٣١	٥١٥
إستثمارات أخرى	٧٨	٣٠٩	٧٠٨
اجمالى الاستثمارات	٣٥،٢٧٤	٣٩،٦٥٩	٤٣٠٣٥
المال الإحتياطى آخر المدة	٣٦،٠٩٧	٤٠،٣٦٧	٤٤٦٧٥

ملحـق (د)
مؤشرات التمويل العقاري

البـــيان	٢٠١٢	٢٠١٤	٢٠١٥
اجمالي حجم التمويل الممنوح من شركات التمويل العقارى للمستثمرين (بالمليون جنيه)	٤٢٦٠	٤٨٣٥	٥٨١٧
اجمالى أرصدة التمويل العقارى لدى شركات التمويل (بالمليون جنيه)	٢٢٨٣	٢٣٤٣	٢٦٧١
اجمالى أرصدة التمويل العقارى لدى البنوك (بالمليون جنيه)	٢٩٤٩	٣٥٩٢	٥٣٥٦
إجمالى عدد المستثمرين	٣٤٠٤٥	٣٦٠١٦	٣٩٤٣٧
متوسط نسبة قيمة التمويل لقيمة العقار LTV (٪)	٪٥٧,١٠	٪٥٥,٨٦	٪٥٤,٨٢
متوسط سعر الفائدة (٪)	٪١٢,١١	٪١٢,١٨	٪١٢,٢٣
متوسط حجم التمويل الممنوح للمستثمرين (ألف جنيه)	١٢٥,١٢	١٣٤,٢٦	١٤٧,٥
متوسط فترة سداد التمويل (بالسنة)	١٦,٦	١٦	١٥,١٩
متوسط القسط الشهري للمستثمرين (بالجنيه)	٣٦٣٣	٤٩٧٢	٦١٢١

بيان بإجمالى رؤوس الأموال للشركات المرخص لها للعمل بسوق التمويل العقارى فى ٣١ ديسمبر ٢٠١٥			القيمة بالمليون جنيه
م	الشركة	رأس المال المرخص به	رأس المال	رأس المال المدفوع
١	التعمير للتمويل العقاري	٥٠٠	٤٠٤	٤٠٤
٢	المصرية للتمويل العقاري	٣٠٠	١٠٠	١٠٠
٣	تمويل للتمويل العقاري	٥٠٠	١٠٠	١٠٠
٤	أملاك للتمويل والاستثمار العقاري	٥٠٥	١٢٥,٥	١٢٥,٥
٥	المصرية لإعادة التمويل العقارى	٦٤٠	٣٦٣,٥	٣٦٣,٥
٦	التيسير للتمويل العقاري	٥٠٠	٥٠	٥٠
٧	تمويل الإمارات للتمويل العقاري	٥٠٠	٥٠	٢٥
٨	النعيم للتمويل العقاري	٥٠٠	٥٠	١٢,٥
٩	الأهلى للتمويل العقاري	٥٠٠٠	٥٠٠	٢٠٠
١٠	العربى الإفريقى الدولى للتمويل العقارى	٥٠٠	١١٠	١١٠
١١	الأهلي المتحد للتمويل	٥٠٠	٥٠	٥٠
١٢	سكن للتمويل العقاري	١٠٠٠	١٠٠	١٠٠
١٣	المصريين للتمويل العقارى	٥٠٠	٥٠	٥٠
	الإجمـــــالي	١١٤٤٥	٢٠٥٣	١٦٩٠,٥

بيان بعدد المستثمرين وقيمة التمويل الممنوح من الشركات شهرياً					القيمة بالمليون جنيه	
الشهور	عدد المستثمرين		قيمة التمويل		رصيد المديونية	
	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٥
يناير	٥٤	١٣	٣٤	١٢	٢٢٧٣	٢٣١٨
فبراير	١٨	١٧٧	٢٢	٥٠	٢٢٥٨	٢٣٢٩
مارس	١٨٦	١٢٥١	٧٠	١٧٢	٢٢٨٣	٢٤٥٥
أبريل	٨٣	١١٢	٤٢	٦٢	٢٢٩٦	٢٤٧١
مايو	٢٣	٥٥٤	٣٦	١٠٠	٢٢٧٦	٢٥٢٠
يونيو	١٢٣	٦٩٢	٧٦	١٤٦	٢٣٠٢	٢٦٠٨
يوليو	١٦٥	٥٧	٤١	٤٥	٢٣٠٤	٢٥٩١
أغسطس	٧٣٣	١١	٧٦	٢٤	٢٣٣٣	٢٥٤٢
سبتمبر	٢٢٩	٢١١	٤٧	٨٦	٢٣٣٥	٢٥٧٢
أكتوبر	١٠١	٥٨	٣٠	٣٦	٢٣٣٢	٢٥٤٧
نوفمبر	٥٩	١٢٤	٢٦	٧٤	٢٣١٨	٢٥٦٧
ديسمبر	١٩٧	١٦١	٧٥	١٧٥	٢٣٤٣	٢٦٧١
الإجمالى	١٩٧١	٣٤٢١	٥٧٥	٩٨٢		

بيان بعدد المستثمرين وقيمة التمويل الممنوح من الشركات ورصيد المديونية						القيمة بالمليون جنيه	
م	الشركة	عدد المستثمرين		قيمة التمويل		رصيد المديونية	
		٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٥
١	التعمير للتمويل العقاري	٨١٤	١٠٥٥	٦٥	١٥٣	٨٨٥	٨٩٨
٢	المصرية للتمويل العقاري	٢٢٩	١٨٢	٧٤	٣٦	٢٧٩	٢٤٢
٣	تمويل للتمويل العقاري	٢٧٤	١٥٤	١٥٣	١٣٤	٣٨٢	٤٠٤
٤	أملاك للتمويل والاستثمار العقاري	٨	٣١	١٧	٦٧	١١١	١٥٩
٥	التيسير للتمويل العقاري	٠	٠	٠	٠	١٧	١١
٦	الأهلى للتمويل العقاري	٢٢٥	١١٨٤	٨٨	١٧٠	٢٢٨	٣٠٤
٧	العربى الافريقى للتمويل العقارى	١٠٣	٤٥٦	٦٦	١٩٢	١٦٩	٢٧٠
٨	الأهلي المتحد للتمويل	١٨	٥٢	٣٠	١٥٦	٧٦	١٩٢
٩	سكن للتمويل العقاري	٣٠٠	٣٠٦	٨٢	٧٢	١٩٦	١٩٠
١٠	المصريين للتمويل العقارى	٠	١	٠	١	٠	١
الإجمالى		١٩٧١	٣٤٢١	٥٧٥	٩٨١	٢٣٤٣	٢٦٧١

بيان بعدد المستثمرين وقيمة التمويل الممنوح من الشركات ورصيد المديونية					القيمة بالمليون جنيه
الدخل الشهرى بالجنيه	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
حتى ٢٢٥٠	٢٤٨٣٠	٢٥١٣٣	٪١,٢	٢٧٥	٣٠٣	٪١٠,٢
اكبر من ٢٢٥٠ – ٣٠٠٠	٢١١٤	٢٣٠٣	٪٨,٩	٤٢	١٨٩	٪٣٥٠,٠
اكبر من ٣٠٠٠ – ٥٠٠٠	٧٣٤	٩١٦	٪٢٤,٨	١٣	١٨٢	٪١٣٠٠,٠
اكبر من ٥٠٠٠ – ٨٠٠٠	٦٧٢	٩٣٨	٪٣٩,٦	٢٦	٢٦٦	٪٩٢٣,١
اكبر من ٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	٥٥٧	٧٦٥	٪٣٧,٣	١٨٦	٢٠٨	٪١١,٨
اكبر من ١٠٠٠٠ – ٢٠٠٠٠	١٧٤٦	٢٣٤٥	٪٣٤,٣	٤٤٧	٥٩٩	٪٣٤,٠
اكبر من ٢٠٠٠٠ – ١٠٠٠٠٠	٣٩٠٥	٥٠٢٣	٪٢٨,٦	٦٩٤	١١١٨	٪٦١,١
اكبر من ١٠٠٠٠٠	١٤٥٨	٢٠١٤	٪٣٨,١	٢٨٨	٥٥٦	٪٩٣,١
الإجمالى	٣٦٠١٦	٣٩٤٣٧	٪٩,٥	١٩٧١	٣٤٢١	٪٧٣,٦

قيمة التمويل موزعاً حسب شرائح الدخل الشهرى					القيمة بالمليون جنيه
الدخل الشهرى بالجنيه	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
حتى ٢٢٥٠	٩٠٣	٩١٦	٪١,٤	٤٩	١٣	٪٧٣,٥-
اكبر من ٢٢٥٠ – ٣٠٠٠	١٤٩	١٦١	٪٨,١	٢	١٢	٪٥٠٠,٠
اكبر من ٣٠٠٠ – ٥٠٠٠	٦٣	٧٨	٪٢٣,٨	١	١٥	٪١٤٠٠,٠
اكبر من ٥٠٠٠ – ٨٠٠٠	٧٧	١٠٠	٪٢٩,٩	٠	٢٣	٪٠,٠
اكبر من ٨٠٠٠ – ١٠٠٠٠	٥٨	٧٧	٪٣٢,٨	٦	١٩	٪٢١٦,٧
اكبر من ١٠٠٠٠ – ٢٠٠٠٠	٢٨٠	٣٣٨	٪٢٠,٧	٤٠	٥٨	٪٤٥,٠
اكبر من ٢٠٠٠٠ – ١٠٠٠٠٠	١٥٢١	١٧٩٤	٪١٧,٩	١٦٧	٢٧٢	٪٦٢,٩
اكبر من ١٠٠٠٠٠	١٧٨٤	٢٣٥٣	٪٣١,٩	٣١٠	٥٦٩	٪٨٣,٥
الإجمالى	٤٨٣٥	٥٨١٧	٪٢٠,٣	٥٧٥	٩٨١	٪٧٠,٦

عدد المستثمرين موزعاً حسب التوزيع الجغرافى					
المحافظة	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
القاهرة	٥٣١٧	٥٨٣٧	٪٩,٨	٣٦٨	٥٢٠	٪٤١,٣
الجيزة	١٨٠٤٢	١٩٢٤٤	٪٦,٧	٤٩٥	١٢٠٢	٪١٤٢,٨
الإسكندرية ومطروح	١٠٢٤	١٢٦٢	٪٢٣,٢	١٩١	٢٣٨	٪٢٤,٦
البحر الأحمر	٢٠١	٢٠٦	٪٢,٥	١٤	٥	٪٦٤,٣-
محافظات أخرى	٩٤٦١	٩٤٦٧	٪٠,١	١١٣	٦	٪٩٤,٧-
الإجمالى	٣٤٠٤٥	٣٦٠١٦	٪٥,٨	١١٨١	١٩٧١	٪٦٦,٩

قيمة التمويل موزعاً حسب التوزيع الجغرافى				القيمة بالمليون جنيه	
المحافظة	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
القاهرة	٢٢٠٩	٢٦٩٤	٢٢,٠٪	٢٨٨	٤٨٥	٦٨,٤٪
الجيزة	١٥٤٠	١٨١٨	١٨,١٪	١٩٧	٢٧٨	٤١,١٪
الإسكندرية ومطروح	٤٧٨	٥٤١	١٣,٢٪	٧٤	٦٢	-١٦,٢٪
البحر الأحمر	١٥٣	١٥٨	٣,٣٪	٨	٥	-٣٧,٥٪
محافظات أخرى	٤٥٥	٦٠٦	٣٣,٢٪	٨	١٥١	١٧٨٧,٥٪
الإجمالى	٤٨٣٥	٥٨١٧	٢٠,٣٪	٥٧٥	٩٨١	٧٠,٦٪

عدد المستثمرين موزعا حسب مساحة الوحدات					
المساحة م٢	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
من ٠ - ٦٦	٢٥٩٤١	٢٦٢٤٥	١,٢٪	٩٣٤	٣٠٤	-٦٧,٥٪
من ٦٦- ٨٦	١٥٧٣	٢٢٨٥	٤٥,٣٪	٦٢	٨٠١	١١٩١,٩٪
من ٨٦ - ١٢٠	١٧١٨	٢٤٣٤	٤١,٧٪	١٣٦	٦٢٧	٣٦١,٠٪
من ١٢٠ - ٢٠٠	٣٥٩٣	٤٨٧٣	٣٥,٦٪	٣٨١	١٢٨٠	٢٣٦,٠٪
اكبر من ٢٠٠	٣١٩١	٣٦٠٠	١٢,٨٪	٤٥٨	٤٠٩	-١٠,٧٪
الإجمالى	٣٦٠١٦	٣٩٤٣٧	٩,٥٪	١٩٧١	٣٤٢١	٧٣,٦٪

قيمة التمويل موزعا حسب المساحات				القيمة بالمليون جنيه	
المساحة م٢	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
من ٠ - ٦٦	٩٤٦	٩٨١	٣,٧٪	٣٨	٣٤	-١٠,٥٪
من ٦٦- ٨٦	١٠٢	١٣٨	٣٥,٣٪	٣	٣٩	١٢٠٠,٠٪
من ٨٦ - ١٢٠	٢٢٩	٣٣٩	٤٨,٠٪	٢٩	١٠٦	٢٦٥,٥٪
من ١٢٠ - ٢٠٠	٧٥٦	٩٥٨	٢٦,٧٪	١٠٩	٢٠٣	٨٦,٢٪
اكبر من ٢٠٠	٢٨٠٢	٣٤٠١	٢١,٤٪	٣٩٦	٥٩٩	٥١,٣٪
الإجمالى	٤٨٣٥	٥٨١٧	٢٠,٣٪	٥٧٥	٩٨١	٧٠,٦٪

عدد المستثمرين موزعاً حسب الغرض من الاستخدام					
نوع الغرض	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
سكنى	٣٥٥٩٠	٣٨٩٧٠	٩,٥٪	١٩٠٦	٣٣٨٠	٧٧,٣٪
إدارى	٦٦	٧٠	٦,١٪	٥	٤	-٢٠,٠٪
تجارى	٣٦٠	٣٩٧	١٠,٣٪	٦٠	٣٧	-٣٨,٣٪
خدمى	٠	٠	٠,٠٪	٠	٠	٠,٠٪
الإجمالى	٣٦٠١٦	٣٩٤٣٧	٩,٥٪	١٩٧١	٣٤٢١	٧٣,٦٪

قيمة التمويل موزعاً حسب الغرض من الاستخدام				القيمة بالمليون جنيه		
نوع الغرض	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام		
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
سكنى	٤٦٤١	٥٥٧٤	٢٠,١٪	٥٣٣	٩٣٤	٧٥,٢٪
إدارى	٥٣	٧٥	٤١,٥٪	١٦	٢١	٣١,٣٪
تجارى	١٤١	١٦٨	١٩,١٪	٢٦	٢٦	٠,٠٪
خدمى	٠	٠	٠,٠٪	٠	٠	٠,٠٪
الإجمالى	٤٨٣٥	٥٨١٧	٢٠,٣٪	٥٧٥	٩٨١	٧٠,٦٪

عدد المستثمرين موزعا حسب نوع العميل					
نوع العميل	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام	
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
عادى	٣٣٥٣	٣٥٢٨	٥,٢٪	١٦٢	١٧٥	٨,٠٪
عميل صندوق	٢٥٦٢٤	٢٥٦٣٨	٠,١٪	٨٩	١٤	-٨٤,٣٪
محافظ مشتراه	٧٠٣٩	١٠٢٧١	٤٥,٩٪	١٧٢٠	٣٢٣٢	٨٧,٩٪
الإجمالى	٣٦٠١٦	٣٩٤٣٧	٩,٥٪	١٩٧١	٣٤٢١	٧٣,٦٪

قيمة التمويل موزعاً حسب نوع العميل				القيمة بالمليون جنيه		
نوع الغرض	العدد التراكمى منذ بداية النشاط			العدد خلال العام		
	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪	٢٠١٤	٢٠١٥	معدل التغير ٪
عادى	٢٠٥١	٢٥١٩	٢٢,٨٪	٢٩٧	٤٦٨	٥٧,٦٪
عميل صندوق	٨٩٦	٨٩٨	٠,٢٪	٥	١	-٨٠,٠٪
محافظ مشتراه	١٨٨٨	٢٤٠٠	٢٧,١٪	٢٧٣	٥١٢	٨٧,٥٪
الإجمالى	٤٨٣٥	٥٨١٧	٢٠,٣٪	٥٧٥	٩٨١	٧٠,٦٪

ملحـق (هـ)
مؤشرات التأجير التمويلي

عدد المستثمرين موزعا حسب نوع العميل		
السنوات	عدد العقود	قيمة العقود - بالمليون جنيه
٢٠١٠	١٦٦٤	٨٤٩٤
٢٠١١	١٦٤٠	٨٦٩١
٢٠١٢	١٦٩١	٧٩٩٦
٢٠١٣	١٨٩٦	٦٠٨٤
٢٠١٤	٢٣٢٩	٦٩٦٢
٢٠١٥	٢٧٢٠	١٩٣٧٦

تطور قيم عقود التأجير التمويلي

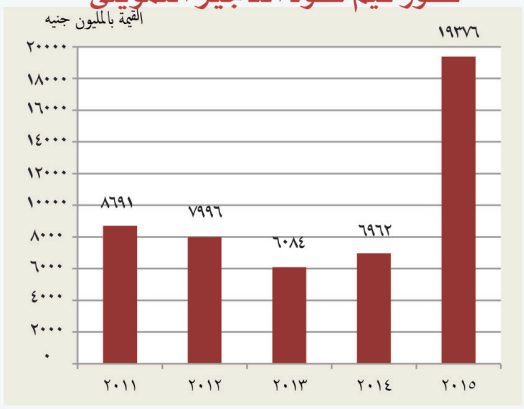

تطور عدد عقود التأجير التمويلي

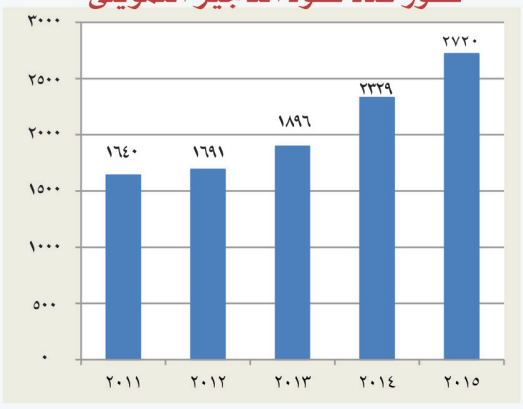

قيمة التمويل موزعاً حسب نوع العميل			القيمة بالمليون جنيه	
الشهور	٢٠١٤		٢٠١٥	
	عدد العقود	القيمة - بالمليون جنيه	عدد العقود	القيمة - بالمليون جنيه
يناير	١٣٦	٣٣٨,١٤	٢٠٤	٦٩٠,٩٤
فبراير	١٥٧	٥٣٠,٩٠	١٨٩	٥٣٥٧,٣٤
مارس	١٥٨	٥١٤,٧٥	٢٩٧	١٠٧٠,٣٧
أبريل	١٣٧	٣٤٣,٩٤	٢٢٠	٦٦٢,٩٦
مايو	٢٠٠	٧٥٦,٢٥	٢٤٩	٩٢٤,٤٣
يونيو	١٨٩	٦٣٣,٣٤	٢٠٨	١١٧٦,٩٦
يوليو	١٤٣	٣٣٢,٤٨	١٨١	١٣٩٢,٧٦
أغسطس	٢٦٠	٥٣٣,٦٦	١٨٢	١٥٨٤,١٥
سبتمبر	٣٠٣	٩٠٣,٢٧	٢٥٤	١٣٧٥,٧٦
أكتوبر	١٩٢	٥٤٣,١٠	٢٣٢	١٦٨٦,٣٢

تابع قيمة التمويل موزعاً حسب نوع العميل		القيمة بالمليون جنيه	
الشهور	٢٠١٤		٢٠١٥
	عدد العقود	القيمة - بالمليون جنيه	عدد العقود	القيمة - بالمليون جنيه
نوفمبر	٢٣٥	٦٢٠,٦١	٢٤٣	١١٧٠,٨٦
ديسمبر	٢١٩	٩١١,٦٧	٢٦١	٢٢٨٣,٠٨
الإجمالى	٢٣٢٩	٦٩٦٢,١١	٢٧٢٠	١٩٣٧٥,٩٣

قيم عقود التأجير التمويلى مصنفة وفقاً للنشاط					
النشاط	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
عقارات وآراضى	٣،٣٦٩	٢،٦٤٨	٣،٠٤٢	٢،٨٢٤	٨٦٨٢
معدات ثقيلة	٨٠٤	٣٩٢	٤٥٨	٧٤٣	٥٩٨٥
سيارات بأنواعها	٩٠٢	١،٠٤٨	١،٢٣٩	١،٦٠٧	١٩٧٩
معدات واجهزة طبية	١٠٦٥	١١٤٤	٦٨٦	٩١٧	١٥٧٠
خطوط انتاج	٨٠١	٢٥٧	٣١٧	٤٢٥	٨٢٧
ماكينات تصوير وفاكسات	١٠٦	١١٦	١١٠	١٠٦	١٣٨
طائرات /بواخر عائمة	١،٥٣٩	٢،٢٧٩	١٧	١١١	٤٨
المال المعنوي	٠,٠٠	٧	٠	٠	١
مولدات كهربائية	٠,٠٠	٠,٠٠	٠	٠	٠
أخرى	١٠٥	١٠٦	٢١٦	٢٢٧	١٤٦
الإجمالى	٨،٦٩١	٧،٩٩٦	٦،٠٨٤	٦،٩٦٢	١٩،٣٧٦

توزيع قيم عقود التأجير التمويلى وفقاً للنشاط خلال الفترة ٢٠١١ - ٢٠١٥

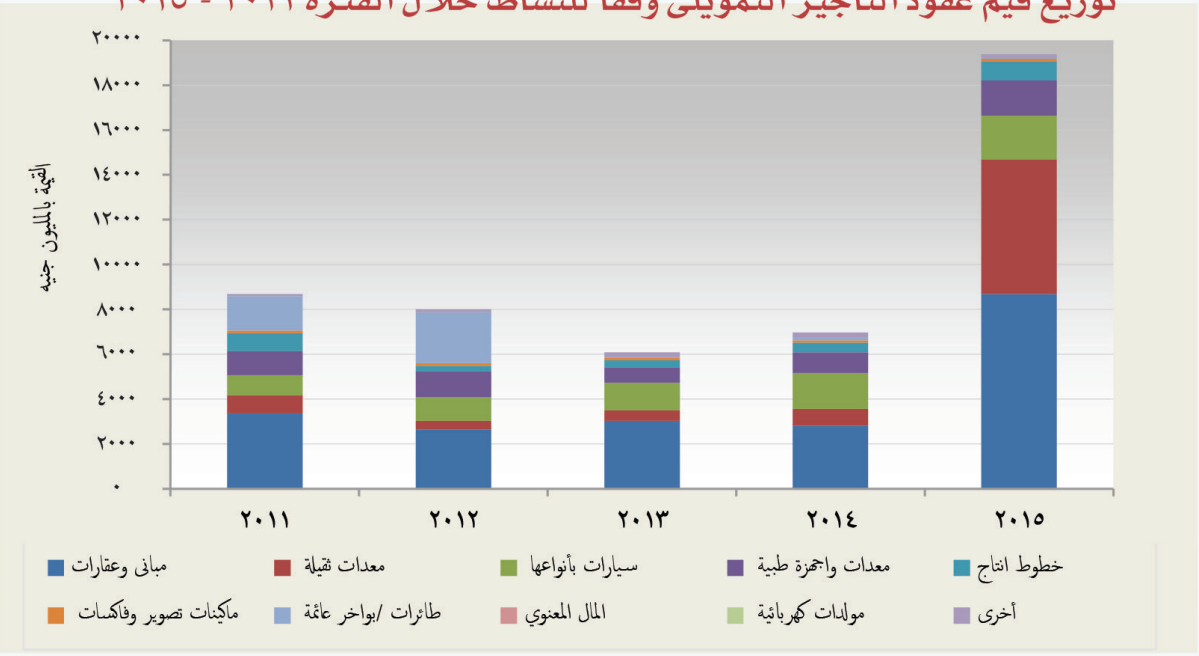

الحصص السوقية لشركات التأجير التمويلي الأكثر نشاطاً							
م	الشركة	٢٠١٤			٢٠١٥		
		عدد العقود	القيمة بالمليون جنيه	النسبة ٪	عدد العقود	القيمة بالمليون جنيه	النسبة ٪
١	المصرية للحفر البحرى	٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢	٤٨٥٧,٥٢	٢٥,٠٧
٢	الدولية للتأجير التمويلى - انكوليس	٢٨٥	١٠١٠,٢٥	١٤,٥١	٣١٧	٢٠٦٧,٠٥	١٠,٦٧
٣	كوربليس للتأجير التمويلى - مصر (كورب ليس)	٢٦٩	١٠٧٤,٦٥	١٥,٤٤	٢٤٠	٢٠٢٤,٨٤	١٠,٤٥
٤	كيو أن بى الأهلى للتأجير التمويلى	٦٧٨	٩٢٥,٧٨	١٣,٣٠	٧٥٤	١٧٨٨,٤٩	٩,٢٣
٥	التوفيق للتأجير التمويلى	٢٠٥	٥٩٨,٣٨	٨,٥٩	٢١٨	١٦٩٤,٢٠	٨,٧٤
٦	الاهلى للتأجير التمويلى	٣٨	١٢٧,٩	١,٨٤	٥٤	١٥٠٣,٤٩	٧,٧٦
٧	جى بى للتأجير التمويلى	١٤٥	١٠٦١,٠٧	١٥,٢٤	١٦٤	١١٢٩,٧٠	٥,٨٣
٨	تكنوليس للتأجير التمويلي	١٢	٢٩٧,٥٥	٤,٢٧	٢٩	٩٧٩,٢٨	٥,٠٥
٩	المجموعة المالية هيرمس للتأجير التمويلى	٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥٣	٧٠٧,٦٢	٣,٦٥
١٠	العربى الافريقى الدولى للتأجير التمويلى	٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٨	٥٥٩,٢٩	٢,٨٩
١١	اوريكس مصر للتأجير التمويلى	٢١٦	٣٤٠,٣١	٤,٨٩	٢٣٦	٤٩٢,٦١	٢,٥٤
١٢	تمويل للتأجير التمويلى	١٠	٧٩,١١	١,١٤	٤٠	٣٢٢,٢٨	١,٦٦
١٣	أديليس للتأجير التمويلى	١٣٨	٢١٧,٣٧	٣,١٢	١٨٤	٣٠٥,١٥	١,٥٧
١٤	جلوبال ليس للتأجير التمويلى	٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥٣	٢٩٠,١٨	١,٥٠
١٥	الصعيد للتأجير التمويلى	١٤٧	٢٥٧,١٠	٣,٦٩	١٧٦	٢١٧,٨٧	١,١٢
١٦	بلس للتأجير التمويلي	٣٢	٣٨,٨٩	٠,٥٦	١٠٠	١٩٤,٦٢	١,٠٠
١٧	بيريوس مصر للتأجير التمويلي	١٦	٢٨٣,٨٧	٤,٠٨	٣٧	١٦٨,٨٤	٠,٨٧
١٨	الامارات دبى الوطنى للتأجير التمويلى	١٢	٢٦,٦٥	٠,٣٨	٢٠	٤١,٣٦	٠,٢١
٢١	اوتراك للتأجير التمويلى	١٩	٢٠,٣	٠,٢٩	٤	٥,٠٥	٠,٠٣
٢٢	الكرنك للتأجير التمويلي	٢	١١٢,٩٩	١,٦٢	٩	٣,١٤	٠,٠٢
٢٣	جراند إنفستمنت للتأجير التمويلي	٣	٢,٢٧	٠,٠٣	١	١,٥٧	٠,٠١
٢٤	النيل للتأجير التمويلى NFL	٨	٩٧,٩	١,٤١	١	١,٣٥	٠,٠١
٢٥	بيت الخبرة للتنمية الإقتصادية	١٢	٢٠٨,٤٤	٢,٩٩	٠	٠,٠٠	٠,٠٠
٢٦	مصر فوركابيتال ليز للتأجير التمويلي	٣	٦٤,٧٥	٠,٩٣	٠	٠,٠٠	٠,٠٠
٢٧	قناة السويس لتوطين التكنولوجيا	١	٤٧,٠١	٠,٦٨	٠	٠,٠٠	٠,٠٠
٢٨	سياف لتأجير الطائرات والمعدات	٢	١٤,٠٦	٠,٢٠	٠	٠,٠٠	٠,٠٠
٢٩	أي بي سي للتأجير التمويلي	٢	٤,١	٠,٠٦	٠	٠,٠٠	٠,٠٠
٣٠	مجموعة إخوان للتأجير التمويلي	٧	٢,٧	٠,٠٤	٠	٠,٠٠	٠,٠٠
٣١	نظم المكاتب المتكاملة	٢	١,٠٧	٠,٠٢	٠	٠,٠٠	٠,٠
٣٢	لونا للإستثمارات الصناعية	١	٠,٦	٠,٠١	٠	٠,٠٠	٠,٠
٣٣	يو بي سي للتأجير التمويلي	١	٠,٢٤	٠,٠٠	٠	٠,٠٠	٠,٠
	الإجمالى	٢٣٢٩	٦٩٦٢,١	١٠٠,٠٠	٢٧٢٠	١٩٣٧٥,٩٢	١٠٠,٠٠

الحصص السوقية للشركات الأكثر نشاطاً عام ٢٠١٥

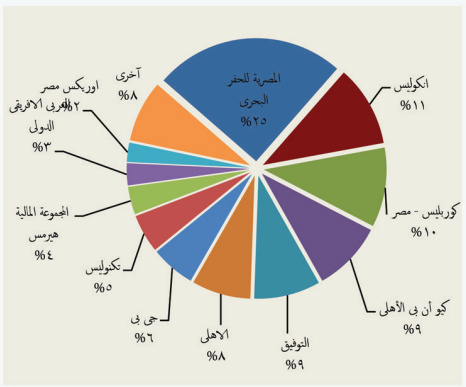

الحصص السوقية للشركات الأكثر نشاطاً عام ٢٠١٤

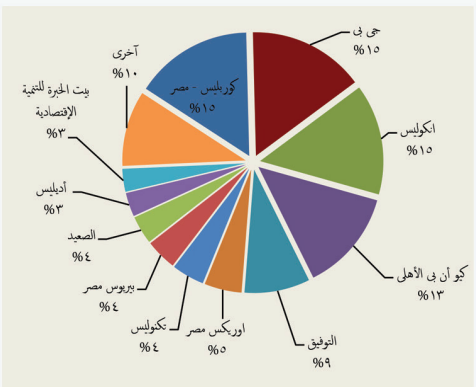

- **أخرى:** تشمل الشركات التى تقل الحصص السوقية لها عن ٢٪ .

- **الحصص السوقية:** يتم حسابها وفقاً لقيمة العقود.

- **قيمة العقود** = القيمة الإيجارية الإجمالية ، وفقاً للعقود الموثقة إلكترونياً من قبل الشركات العاملة والتى تم مراجعتها بالهيئة (وفقاً لتاريخ قيد العقد بالهيئة).

ملحـق (و)
مؤشرات نشاط التخصيم

أولاً: بيان عدد العملاء

ارتفع عدد العملاء عام ٢٠١٥ بنسبة ١٤٧٪ مقارنة بعددهم في عام ٢٠١١.

السنة	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
عدد العملاء	٨٩	١٠٩	١٥٢	١٨٢	٢٢٠

ثانياً: بيان حجم الأرصدة المدينة

ارتفع حجم الارصدة المدينة عام ٢٠١٥ بنسبة ٨٢١٪ مقارنة بحجمها في عام ٢٠١١.

حجم الأرصدة المدينة		القيمة بالمليون جنيه			
السنة	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
حجم الأرصدة المدينة	٢٣٩	٤٩٥	٩٧١	١،٢٢٨	٢،٢٠٢

ثالثاً: بيان حجم الأوراق المخصمة

ارتفع حجم الأوراق المخصمة عام ٢٠١٥ بنسبة ٣٧١٪ مقارنة بحجمها في عام ٢٠١١.

حجم الأوراق المخصمة		القيمة بالمليون جنيه			
البيان	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
مع حق الرجوع	٣٨٢	٥٣٢	١،٢٥١	١،٧٣٠	٢،٤٤٤
بدون حق الرجوع	٥٩٣	٧٣١	٢،٠٤٥	٢،٠٠٤	٢،١٤٦
إجمالي حجم الأوراق المخصمة	٩٧٥	١،٢٦٣	٣،٢٩٦	٣،٧٣٦	٤،٥٩٠

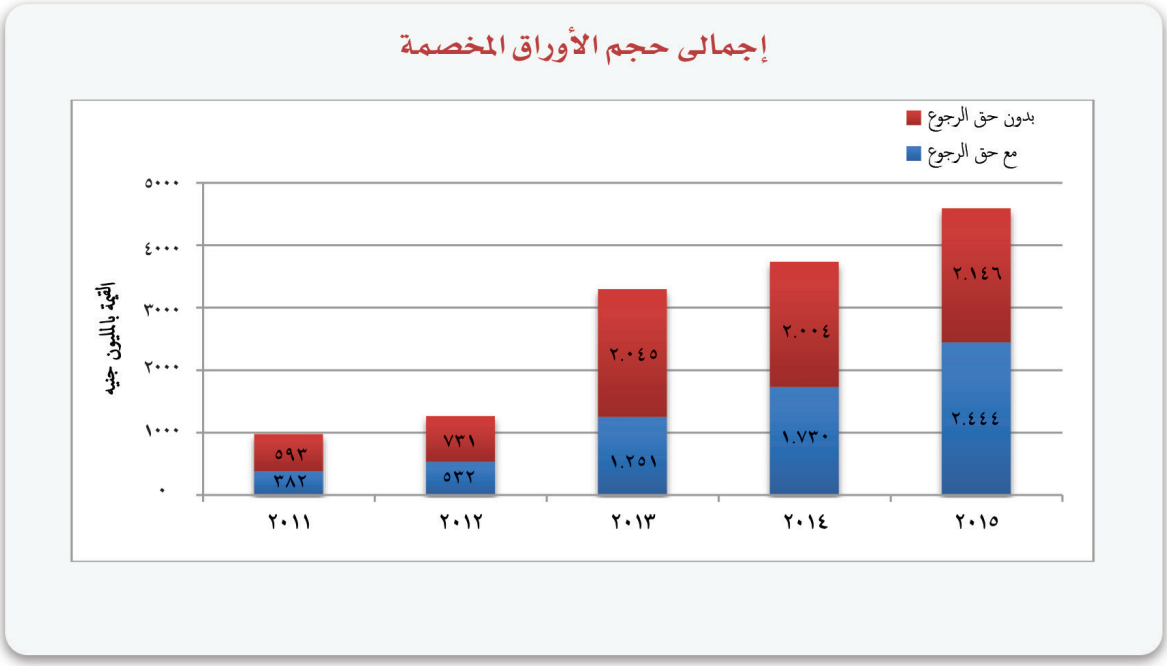

بلغ عدد شركات التخصيم العاملة في السوق المصري حتى نهاية ديسمبر ٢٠١٥ عدد ٧ شركات، حيث تم الترخيص لشركة واحدة خلال العام هي شركة المصريين للتخصيم (في أبريل ٢٠١٥).

البيان	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥
إجمالي عدد الشركات المقيدة	١	٤	٦	٦	٧
عدد الشركات التي حصلت على الترخيص خلال العام	٠	٣	٢	٠	١

الحصص السوقية لشركات التخصيم وفقاً لحجم الأوراق المخصمة			
م	الشركة	٢٠١٤	٢٠١٥
١	(سابقاً NSGB) للتخصيم QNB	٪٤٥,٦٠	٪٦١,٣٠
٢	المصرية للتخصيم	٪٣٩,٨٠	٪١٩,٧٩
٣	درايف للتخصيم	٪٧,٣٠	٪١٢,٠٣
٤	(تمويل للتمويل العقاري (إضافة نشاط	٪٣,٠٠	٪١,٦٦
٥	المصرية لضمان الصادرات	٪٢,٤٠	٪١,٦٣
٦	القاهرة للتخصيم	٪١,٩٠	٪٣,٥٣
٧	المصريين للتخصيم	٠	٪٠,٠٦

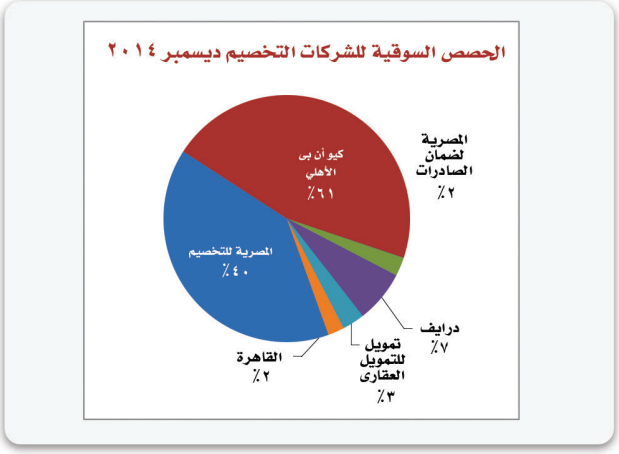

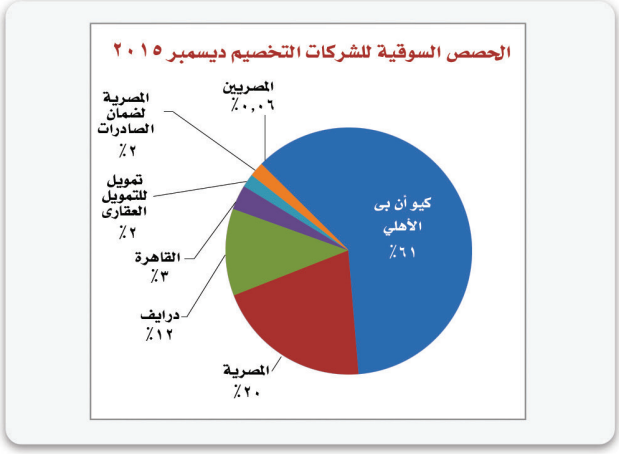

رؤوس أموال شركات التخصيم		
الشركة	٢٠١٤	٢٠١٥
الشركة المصرية للتخصيم	١٥ مليون دولار	١٥ مليون دولار
شركة درايف للتخصيم	٤٨ مليون جنيه	٤٨ مليون جنيه
الأهلي للتخصيم QNB شركة	٥٠ مليون جنيه	١٥٠ مليون جنيه
شركة تمويل للتمويل العقاري (إضافة نشاط التخصيم)	١٠٠ مليون جنيه	١٠٠ مليون جنيه
شركة القاهرة للتخصيم	١٠ مليون جنيه	١٠ مليون جنيه
الشركة المصرية لضمان الصادرات	٢٥٠ مليون جنيه	٢٥٠ مليون جنيه
المصريين للتخصيم	ـــــ	١٠ مليون جنيه

الهيئة العامة
للرقابة المالية
Egyptian Financial Supervisory Authority